



الامانة العامة للاوقاف
Kuwait Awqaf Public Foundation



دولة الكويت
State of Kuwait

رِسَائِلُ الْأَمِيرِ الْكَافِي جِي

فِي

عُلُومِ الْوَقْفِ الْأَسْلَامِيِّ

لِاسْتَاذِ الْأَسْتَاذِينَ

أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْكَافِي جِي

٧٨٨ - ٨٧٩ هـ

تَجْرِبَةٌ

الذَّكُورُ فَلَاحُ مُحَمَّدٍ فَهْدِ الْهَاجِرِي

فَسَمُ الْفِقْهِ الْمَقَارِنِ وَالسِّيَاسَةِ الشَّرْعِيَّةِ.

جَامِعَةُ الْكُوَيْتِ

تصديق

المخطوطات
الوقفية WAQF MANUSCRIPTS EDITING



تطبيق
المخطوطات
الوقفية WAQF MANUSCRIPTS EDITING



تحقيقُ المخطوطاتِ الوقفيةِ

أحدُ مشاريعِ الدولةِ المنسَّقةِ لجهودِ الدُّولِ الإسلاميَّةِ في مجالِ العملِ الوقفيِّ
المنفَّذ من قِبَلِ

إدارةُ المعلوماتِ والتَّوثيقِ



رِسَالَةُ الْأَمِيرِ الْكَافِي جِي

فِي

عُلُومِ الْوَقْفِ الْأَسْلَامِيِّ

لِاسْتَاذِ الْأَسْتَاذِينَ

أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْكَافِي جِي

٧٨٨-٨٧٩ هـ

بِحَبْرَةِ

الذَّكُورِ فَلَاحِ مُحَمَّدِ فَهْدِهَا جِرِي

قِسْمُ الْفِقْهِ الْمَقَارِنِ وَالسِّيَاسَةِ الشَّرْعِيَّةِ

جَامِعَةِ الْكُوَيْتِ

الطبعة الأولى، ١٤٤٥هـ، ٢٠٢٤م
جميع الحقوق محفوظة للأمانة العامة للأوقاف بدولة الكويت
ص ب: ٤٨٢ الصفاة: ١٣٠٠٥ هاتف: ١٨٠٤٧٧٧
www.awqaf.org.kw
E-mail: info@awqaf.org.kw

رقم الإيداع بمكتبة الكويت الوطنية: 0370-2024
ردمك: 9-39-745-9921-978-ISBN

أودع بإدارة المعلومات والتوثيق بالأمانة العامة للأوقاف تحت رقم (٣) بتاريخ
٢٠٢٣/١٠/١٨

رسالة الأمانة العامة للأوقاف
هي نشر الثقافة الوقفية، لذلك فكل إصداراتها غير مخصصة للبيع

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

«إِذَا مَاتَ الْإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَنْهُ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثَةٍ:
إِلَّا مِنْ صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ، أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ، أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ»

رَوَاهُ مُسْلِمٌ



حضرة صاحب السمو الشيخ مشعل الأحمد الجابر الصباح
أمير دولة الكويت

المجلس التنفيذي

لمؤتمر وزراء الأوقاف والشؤون الإسلامية

تشكل المجلس التنفيذي لمؤتمر وزراء الأوقاف والشؤون الإسلامية بتاريخ ١٤ شوال ١٤٠٩ هـ- الموافق ١٩ مايو ١٩٨٩ م، ومقره مكة المكرمة، ويرأسه معالي وزير الحج والأوقاف بالمملكة العربية السعودية، ويضم في عضويته عدداً من أصحاب المعالي الوزراء الذين يمثلون مختلف بلاد العالم الإسلامي تمثيلاً جغرافياً، ويضم في عضويته الدول الآتي ذكرها حسب الترتيب الهجائي:

١. المملكة الأردنية الهاشمية.
٢. جمهورية إندونيسيا.
٣. جمهورية باكستان الإسلامية.
٤. جمهورية جامبيا.
٥. المملكة العربية السعودية.
٦. الجمهورية العراقية.
٧. دولة الكويت.
٨. جمهورية مصر العربية.
٩. المملكة المغربية.

وتجدر الإشارة إلى أن الأمانة العامة للأوقاف بدولة الكويت - تقوم بتنفيذ مشروعات الدولة المنسقة بالتعاون والتنسيق مع المجلس التنفيذي باعتبارها الدولة المنسقة للعمل الوقفي بين الدول الإسلامية. وذلك بناءً على تكليف أصحاب المعالي وزراء الأوقاف والشؤون الإسلامية في اجتماعهم بتاريخ ٢٨/٦-١٤١٨/٧/١ هـ الموافق ٢٩/١٠-١٩٩٧/١١/١ في العاصمة الإندونيسية جاكارتا ضمن الاجتماعات الدولية لوزراء الأوقاف والشؤون الإسلامية في منظمة التعاون الإسلامي (منظمة المؤتمر الإسلامي سابقاً).

وفي هذا الإطار يندرج مشروع قاموس مصطلحات الوقف ضمن تلك المشروعات، كما يأتي هذا القاموس ضمن سلسلة من المشروعات المماثلة، مثل:

• كشافات أدبيات الأوقاف

• مكنز علوم الوقف

• أطلس الأوقاف

• معجم تراجم أعلام الوقف

• قاموس مصطلحات الوقف



كلمة الأمين العام للأمانة العامة للأوقاف

إنَّ الحمدَ لله، والصَّلَاةُ والسَّلَامُ على رسولِ الله، وعلى آله وصحبه
ومَن والاه، وأتبع هداه.

✽ **أَمَّا بَعْدُ:**

فإنَّ الأمانةَ العامَّةَ للأوقافِ ما زالت تَسَعَى إلى التَّميُّز والريادة في
النُّهوضِ بالوقفِ واستثماره، وصرفِ ريعه، وتعزيزِ ثقافته بِشراكةٍ مُجتمعيَّةٍ
فاعِلَةٍ، وتهدُّفٍ من خلالِ رسالتِها إلى تعزيزِ مكانةِ الأوقافِ وتطوِيرِ
أصُولِها، وتنميَّةِ عوائدها وتنويعِ مَصارِفِها بما يُحقِّقُ التَّنميَّةَ المُجتمعيَّةَ
والمقاصدَ الشرعيَّةَ.

ويأتي مشروعُ تحقيقِ المخطوطاتِ الوقفيَّةِ - هذا المشروعُ العلميُّ
المتميِّز، الذي تبنته الأمانةُ العامَّةُ للأوقافِ - يأتي ليؤكدُ هذا المنحى
المباركَ لها؛ إذ يعملُ على جَمعِ وحِفظِ تراثِ علماءِ الأُمَّةِ وجُهودِهِم في
مجالِ الوقفِ الإسلاميِّ وأحكامه وعلومه ودوره الحضاريِّ، ودراسةِ
وتحقيقِ المخطوطاتِ والكتبِ التراثيَّةِ القيِّمةِ التي اختصَّت في الوقفِ
وعُلموه؛ وذلكَ حفظًا للتُّراثِ العلميِّ المُتعلقِ بالوقفِ الإسلاميِّ في جميعِ
مَجالاتِه.

لقد سعت الأمانة العامة للأوقاف - وما زالت - لإحياء سنة الأوقاف التي تميّز بها ديننا الإسلامي الحنيف؛ فاعتنت بتتاج فكر الأفاضل من علماء الأمة وسلفها الصالح، ولا سيما في عصور ازدهار الأوقاف الإسلامية وانتشارها، إذ أفردت المصنّفات في علوم الوقف وإرصادات السلاطين ومسائلها ومتعلقاتها، فشمّرت إدارة المعلومات والتوثيق عن ساعد الاجتهاد لخدمة هذه المصنّفات وإمطة غبار الزمن عنها وإخراجها في حلّة قشبية لتزيّن مكتباتنا الإسلامية وتساهم في إثراء النهضة العلمية، وتخدم طلبة العلم والباحثين والقضاة والنظار والهيئات الشرعية في المؤسسات الوقفية، والعاملين في مجال العمل الوقفي المبارك.

□ لقد قامت إدارة المعلومات والتوثيق بوضع حجر الأساس لهذا المشروع الرائد المبارك، وقد أحسنت عندما بدّأته بإصدارها الأول بكتاب ذي قيمة علمية جليّة، هذا الكتاب الذي جمّع بين أقدم كتابين في علوم الأوقاف وأحكامها، وهو الكتاب الموسوم بـ «الجمع بين وقفي هلال والخصاف»، للإمام الناصح المتوفى سنة (٤٤٧هـ) رَحِمَهُ اللهُ.

ثمّ ننت بإصدارها الذي لا يقلُّ أهميّة عن الأوّل وهو مجموعة «رسائل في الوقف» لعالم مُتفنٍّ من علماء المسلمين الأفاضل، هو العلامة الإمام جلال الدين السيوطي، المتوفى سنة (٩١١هـ) رَحِمَهُ اللهُ.

أمّا إصدارها الثالث فهو الموسوم بـ «موقف الرّماة في وقف حماة»، للشيخ الإمام والحبر الهمام تقيّ الدين السبكي، المتوفى سنة (٧٥٦هـ) رَحِمَهُ اللهُ.



وما نحنُ نضع بين أيديكم كنزاً علمياً وقيماً جديداً لشيخ جليل وعلامة نبيل، هو الإمام محيي الدين محمد بن سليمان الكافيجي الحنفي، المتوفى سنة (٨٧٩هـ) رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى، إذ ترك لنا هذا الحبرُ الهمام مجموعة متميزة من الرسائل الوقفية القيمة المباركة، كتبها في أحلك العصور وأكثرها اضطراباً، إلا أنها من أبداع ما كتب في علوم الأوقاف، وهي الرسائل المباركة الموسومة بـ: «الرمز على كنز العوارف لطالب العلل والمعارف»، «مختصر مشتمل على أمور متعلقة باستبدال الوقف»، «التذكرة»، «تذكرة لأهل الخير والإحسان»، وقد أجاد الأخ الدكتور فلاح محمد فهد الهاجري سدده الله في دراستها وتحقيقها، بإشرافٍ ومُتابعة من الأخ الدكتور تركي محمد حامد النصر، وتحكيم متميز للبحث من قبل فضيلة الأستاذ الدكتور إسماعيل غازي مرحبا؛ فجزاهم الله خيراً على جهودهم.

هذا ونتقدم بوافر الشكر والتقدير لجميع الإخوة الفضلاء الأكارم في إدارة المعلومات والتوثيق على جهودهم المبذولة في إنجاح هذا العمل المبارك، سائلين الله لهم مزيداً من التوفيق والسداد والنجاح.

□ **وختاماً؛** نسأل الله أن يمنَّ على بلادنا المباركة بوافر لطفه وذارف عطفه؛ فيحفظ عليها نعمة الإيمان والأمن، وأن يبارك في مؤسستنا العامرة الأمانة العامة للأوقاف لخدمة ديننا الحنيف، وأن يكتب لهذا الإصدار القبول، ويجعل فيه الفائدة والنفع للجميع.

الأمين العام بالإناابة

ناصر محمد الحمد

مُقدِّمةٌ مُشْرِفٌ مَشْرُوعٌ تَحْقِيقُ المَخْطُوطَاتِ الوَقْفِيَّةِ

الحَمْدُ لِلَّهِ البَرِّ الجَوَادِ، الَّذِي جَلَّتْ نِعْمُهُ عَنِ الإِحْصَاءِ بِالأَعْدَادِ، المَانُّ بِاللُّطْفِ والإِرْشَادِ، الهَادِي إِلَى سَبِيلِ الرِّشَادِ، المُوَفِّقِ لأَعْمَالِ البَرِّ مَنْ لَطَفَ بِهِ واختَارَهُ مِنَ العِبَادِ، أَحْمَدُهُ أَبْلَغَ حَمْدٍ وَأَكْمَلَهُ، وَأَزْكَاهُ وَأَشْمَلَهُ، وَأُصْلِي عَلَى نَبِيِّهِ المُخْتَارِ، وآلِهِ المُصْطَفِينَ الأَبْرَارِ، وَأَصْحَابِهِ النُّجَبَاءِ الأَخْيَارِ، صَلَاةً وَسَلَامًا دَائِمِينَ مَا تَعَاقَبَ الجَدِيدَانِ اللَّيْلُ والنَّهَارُ.

❖ **أَمَّا بَعْدُ:**

فإنَّ الوَقْفَ عَلَى جِهَاتِ البَرِّ والعِلْمِ مِنْ أعْظَمِ القُرْبَاتِ البَاقِيَاتِ، وَالتَّنْفِقَاتِ الخَالِدَاتِ فِي «إِذَا مَاتَ الإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَنْهُ عَمَلُهُ إِلاَّ مِنْ ثَلَاثَةٍ: إِلاَّ مِنْ صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ، أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ، أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ»^(١)، هَكَذَا وَصَفَهَا نَبِيُّنا المَخْتَارُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَهَكَذَا فَعَلَ - كَمَا جَاءَ عَنْهُ فِي صَحِيحِ الأَخْبَارِ - فِي «مَا تَرَكَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ مَوْتِهِ دِرْهَمًا وَلَا دِينَارًا وَلَا عَبْدًا، وَلَا أُمَّةً وَلَا شَيْئًا، إِلاَّ بَغْلَتُهُ البَيْضَاءُ وَسِلَاحُهُ وَأَرْضًا جَعَلَهَا صَدَقَةً»^(٢)، وَقَدْ

(١) رواه مسلم، كتاب الوصايا، باب ما يلحق الإنسان من الثواب بعد وفاته، رقم (١٦٣١)، وأبو داود، كتاب الوصايا، باب ما جاء في الصدقة عن الميت، رقم (٢٨٨٠)، من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

(٢) رواه البخاري، كتاب الوصايا، باب الوصايا وقول النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وصية الرجل =



«جَعَلَ سَبْعَ حَيْطَانٍ لَهُ بِالْمَدِينَةِ صَدَقَّةً عَلَى بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَبَنِي هَاشِمٍ»،
كما أَخْبَرَتْ بِذَلِكَ أُمُّنَا عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا^(١).

وَمَا خَبِرُ آلِ النَّجَارِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ بِبَعِيدٍ، فَقَدْ ادَّخَرُوا أَعْظَمَ الْمَشَارِكِ
الْوَقْفِيَّةِ فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ، وَذَلِكَ عِنْدَمَا طَلَبَ مِنْهُمْ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
أَنْ يُثَامِنُوهُ بِحَائِطِهِمْ؛ فَقَالُوا: «لَا، وَاللَّهِ لَا نَطْلُبُ ثَمَنَهُ إِلَّا إِلَى اللَّهِ»^(٢)، هَذَا
الْوَقْفُ الْخَالِدُ الَّذِي أُسِّسَتْ بَيْنَ جَنَابَتِهِ دَوْلَةُ الْإِسْلَامِ، وَانْطَلَقَتْ مِنْ سَاحَاتِهِ
رَايَاتُ الْفَتْحِ، وَتَخَرَّجَ فِي حَلَقَاتِهِ أُسَاطِينُ^(٣) الْعُلَمَاءِ وَالْأَدْبَاءِ، وَمَصَاقِعُ^(٤)
الْبُلْغَاءِ، وَفُحُوقُ النُّبْغَاءِ، وَأَكَابِرُ الْفَاتِحِينَ النُّبَلَاءِ، لَا غُرُوبَ! فَهُوَ الْمَسْجِدُ
النَّبَوِيُّ الشَّامِخُ - عَلَى مَرِّ الْعُصُورِ - كَالْوَاحَةِ فِي الصَّحْرَاءِ، عَلَى تَرَى طَيِّبَةَ
دِيَارِ الْأَنْصَارِ الْأَوْفِيَاءِ!

= مَكْتُوبَةٌ عِنْدَهُ، رَقْم (٢٧٣٩)، وَالنَّسَائِيُّ فِي السُّنَنِ الْكُبْرَى، رَقْم (٦٣٨٩)، مِنْ حَدِيثِ
عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(١) رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي السُّنَنِ الْكُبْرَى، كِتَابُ الْوَقْفِ، بَابُ جَوَازِ الصَّدَقَةِ الْمَحْرَمَةِ وَإِنْ لَمْ
تَقْبُضْ، رَقْم (١١٨٩٦)، مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وَقَالَ الذَّهَبِيُّ: «هَذَا غَرِيبٌ». يَنْظُرُ:
الْمَهْذَبُ فِي اخْتِصَارِ السُّنَنِ الْكُبْرَى، رَقْم (٩٦٠٧).

(٢) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ، كِتَابُ الصَّلَاةِ، بَابُ هَلْ تَنْبِشُ قُبُورَ مُشْرِكِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَيُتَّخَذُ مَكَانَهَا
مَسَاجِدَ، رَقْم (٤٢٨)، وَمُسْلِمٌ، كِتَابُ الْمَسَاجِدِ وَمَوَاضِعِ الصَّلَاةِ، بَابُ ابْتِنَاءِ مَسْجِدِ
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، رَقْم (٥٢٤)، مِنْ حَدِيثِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) الْأُسَاطِينُ: يُقَالُ: بَيْتٌ هَيْدُكُورُ الْأُسَاطِينِ، أَي: ثَابِتُ الْعُمْدِ لَا يُزَاحِمُ رُكْنَهُ، وَيُسْتَعَارُ
«الْأُسَاطِينُ» لِلْعُلَمَاءِ لِأَنَّهُمْ عَمَدُ الْعَالَمِ. يَنْظُرُ: الْمَحِيطُ فِي اللُّغَةِ، لِلصَّاحِبِ ابْنِ عَبَادِ
(٤/١١٠)، مَعْجَمُ مَتْنِ اللُّغَةِ، لِأَحْمَدَ رِضَا (٣/١٥١).

(٤) الْمِصْقَعُ: الْبَلِغُ الَّذِي يَنْفَعُنُ فِي مَذَاهِبِ الْقَوْلِ، وَالْجَمْعُ: «مِصْقَعٌ». يَنْظُرُ: سَهْمُ الْأَلْحَاطِ
فِي وَهْمِ الْأَلْفَاظِ، لِابْنِ الْحَنْبَلِيِّ (ص/٢٣)، مَعْجَمُ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ الْمَعَاوِرَةِ، لِأَحْمَدَ مَخْتَارِ
(٢/١٣٠٩)، الْمَعْجَمُ الْوَسِيطُ، لِلزِّيَّاتِ (١/٥١٨).

لقد تشبَّث الصحابةُ الأجلَاءُ **رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ** بسُنَّةِ «الوقفِ» بعد نبيهم **صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، ولاسيما بعد أن وجَّههم - عندما رأى منهم الرغبةَ بالبدلِ والعطاءِ في أرضِ خيبرِ النَّفِيسَةِ - بقوله للفاروقِ عُمَرُ **رَضِيَ اللهُ عَنْهُ**: «**إِنْ شِئْتَ حَبَسْتَ أَصْلَهَا، وَتَصَدَّقْتَ بِهَا**»، فتصدَّقَ بِهَا عُمَرُ، أَنَّهُ لَا يَبِيعُ وَلَا يُوَهِّبُ وَلَا يُورَثُ^(١).

أما وقفُ عثمان **رَضِيَ اللهُ عَنْهُ**؛ فهو أبْدَةُ إِسْلَامِيَّةِ خَالِدَةٍ، ورمزُ عُثْمَانِيٍّ خَيْرِيٍّ شامخٍ، ومثلٌ أعلى للمُحْسِنِينَ إلى قِيَامِ السَّاعَةِ؛ فبئرُ «رومة» علامةٌ فارقةٌ في تاريخِ «الوقفِ» وأعمالِ البرِّ والإحسانِ، كيفَ لا، وثمنه الجنةُ دارُ السَّلامِ! وخبره في صحيحِ البخاريِّ مُسَطَّرٌ للأَمامِ^(٢).

وأما أرضُ «يَنْبَعِ» التي أقطَعَهَا أميرُ المؤمنينَ عمرُ بن الخطَّابِ لأبي الحسنِ عليٍّ **رَضِيَ اللهُ عَنْهُ**، ثمَّ جعلَهَا أبو الحسنِ في سَبِيلِ اللهِ في السَّلمِ وفي الحربِ^(٣)، فإنَّهَا إنْ دَلَّتْ على شيءٍ فإنَّهَا تَدُلُّ على السُّنَّةِ الوقْفِيَّةِ التي انتَهَجَهَا الصَّحَابَةُ رضوانُ اللهِ عليهم بعد نبيهم **صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، فبالنَّظرِ إلى

(١) رواه البخاريُّ، كتابُ الشُّروطِ، بابُ الشُّروطِ في الوقفِ، رقم (٢٧٣٧)، ومسلم، كتابُ

الوصِيَّةِ، بابُ الوقفِ، رقم (١٦٣٣)، من حديثِ عبدِ اللهِ بنِ عمر **رَضِيَ اللهُ عَنْهُ**.

(٢) رواه البخاريُّ، كتابُ المساقاةِ، بابٌ في الشُّربِ، ومَنْ رأى صدقةَ الماءِ وهبتهُ ووصِيَّتهُ جائزةٌ، مقسوماً كانَ أو غيرَ مقسومٍ، بعدَ رقم (٢٣٥٠)، بلفظ: «مَنْ يَشْتَرِي بِئْرَ رُومَةٍ، فَيَكُونُ دَلْوُهُ فِيهَا كَدَلَاءِ المُسْلِمِينَ»؛ فاشترَاها عُثْمَانُ **رَضِيَ اللهُ عَنْهُ**، وفي كتابِ الوصايا، بابٌ إذا وقفَ أرضاً أو بئراً، واشترطَ لنفسه مثلَ دلاءِ المسلمين، رقم (٢٧٧٨)، بلفظ: «مَنْ حَفَرَ رُومَةَ فَلَهُ الْجَنَّةُ»، فحفرها عثمان.

(٣) رواه البيهقيُّ في السُّننِ الكبری، كتابُ الوقفِ، بابُ جوازِ الصَّدقةِ المحرَّمةِ وإن لم تقبض، رقم (١١٨٩٧)، وسنده منقطع، من روايةِ جعفرِ الصَّادقِ عن محمَّدِ الباقر، عن عليٍّ **رَضِيَ اللهُ عَنْهُ**.



هَذَا، وَإِلَى وَقْفِ أَبِي طَلْحَةَ الدَّارِجِ^(١)، وَغَيْرِهِ مِنْ أَوْقَافِ الصَّحَابَةِ الْكِرَامِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ؛ قَالَ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «مَا بَقِيَ أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ لَهُ مَقْدِرَةٌ إِلَّا وَقَفَ»^(٢).

لَا عَرَوْا! فَهُمْ قَدْ أَنْفَقُوا نَفَائِسَ أَمْوَالِهِمْ وَأَحَبَّهَا إِلَيْهِمْ؛ طَمَعًا فِي الْبِرِّ الَّذِي لَا يُنَالُ إِلَّا بِهَذَا السَّبِيلِ: ﴿لَنْ نَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّىٰ تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ [آل عمران: ٩٢].

□ وقد أشرتُ في مُقدِّمةٍ تحقيقي لـ «رَسَائِلِ الْإِمَامِ الشُّيُوطِيِّ فِي الْوَقْفِ» إِلَى أَنَّ: «رِسَالَةَ الْأَوْقَافِ اسْتَنْفَرَتْ فِي الْأُمَّةِ كَمَا تَنْزِلُ الْإِحْسَانِ الْمُسْتَطَاعِ، وَمَذْخُورَ الْبَدْلِ الْمِمْرَاعِ^(٣)، فَأَمَسَتْ - وَلَا زَالَتْ - أَوْقَافُ الْمَعْرُوفِ مَصْدَرًا ثَجَّاجًا بِالرَّحْمَاتِ، وَيَبُوعًا سَكُوبًا بِالْبَرَكَاتِ، وَسَلْسَالًا^(٤) مَا أَعَذَبَهُ بِالْخَيْرَاتِ، فَكَمْ كَسَتْ الْأَوْقَافُ حُلَلَ الْعَيْشِ الْكَرِيمِ لِلْمُسْلِمِينَ دُونَ مَلَائِيَةٍ، أَوْ خَدَشَ لِلْمَشَاعِرِ وَالْكَرَامَةِ.

وَقَدْ أَحْسَنْتُ ثَلَاثَةً مِنَ الْمَوْسَسَاتِ - بِوَقْفِهَا عَلَى الْعِلْمِ وَالْمَعْرِفَةِ - فِي مُسَاهَمَتِهَا بِتَحْقِيقِ الْمَخْطُوطَاتِ الْعَرِيقَةِ وَنَشْرِهَا، وَازْدَهَارِ الْبَحْثِ الْعِلْمِيِّ فِي الْمَدَارِسِ وَالْمَعَاهِدِ وَالْجَامِعَاتِ وَالْمَكْتَبَاتِ وَمَرَاكِزِ الْبَحْثِ الْعِلْمِيِّ،

(١) رواه البخاري، كتاب الوصايا، باب من تصدق إلى وكيله ثم رد الوكيل إليه، رقم (٢٧٥٨)، ومسلم، كتاب الزكاة، باب فضل النفقة والصدقة على الأقربين والأولاد والوالدين، رقم (٩٩٨)، من حديث أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) رواه الخصاف في أحكام الأوقاف، رقم (١٥)، وقال الدكتور عبد العزيز الطريفي: «إسناده واه». ينظر: التَّحْجِيلُ فِي تَخْرِيجِ مَا لَمْ يَخْرُجْ فِي إِرْوَاءِ الْغَلِيلِ (١/١٨١).

(٣) المِمْرَاعُ: الخصبُ الوافر. ينظر: معجم متن اللغة، لأحمد رضا (٥/٢٨٢).

(٤) سيأتي تعريف السَّلْسَالِ قَرِيبًا.

وذلك من خلال جمع رشيد بين الأصالة والمعاصرة؛ الأمر الذي يُسهل المسير إلى آفاق العلياء، واستشراق مستقبل العز والتمكن، ولله درُّ الشاعر معروف الرصافي (ت/ ١٣٦٤هـ) إذ قال:

للمسلمين على نزورة وفُرهم كَنْزٌ يَفِيضُ غِنَىً مِنَ الْأَوْقَافِ
كَنْزٌ لَوْ اسْتَشَفَّوْا بِهِ مِنْ دَائِهِمْ لَتَوَجَّرُوا مِنْهُ الدَّوَاءَ الشَّافِي
ولو ابْتَغَوْا لِلنَّشْرِ فِيهِ ثِقَافَةً لَتَثَقَّفُوا مِنْهُ بِخَيْرِ ثِقَافٍ^(١)

إلى أن قال رَحِمَهُ اللهُ:

هَلَّا جَعَلْنَا مَدَارِسًا فَيَاضَةً مِنْ كُلِّ عِلْمٍ بِالزُّلَالِ الصَّافِي
يَتَابُهَاتُ أَبْنَاءُكُمْ كِي يَأْخُذُوا مِنْ كُلِّ فَنٍّ بِالنَّصِيبِ الْوَافِي
فِيَفِيضُ فَيُضِ الْعِلْمِ حَتَّى يَرْتَوِي مِنْهُ بَنُو الْأَمْصَارِ وَالْأَرْيَافِ
إِنْ لَمْ يُكُنْ شَرَفُ الْبِلَادِ مُحَصَّنًا بِالْعِلْمِ كَانَ مُهَدَّدَ الْأَطْرَافِ^(٢)

ولا ريب أن من أجل أبواب الفقه الإسلامي العامرة باب «الوقف»، فقد تزيّنت مكتباتنا الإسلامية بنفائس المخطوطات الوقفية، وقد تصدّى أكابر الباحثين لتحقيق ما تيسر منها، وما زال بعضها الآخر حبيس خزائن المكتبات الخاصة المنغلقة، والعامّة المتحفظة، ولكن، والحق يُقال: أن ما وصل إلينا كان تراثاً ضخمًا، وما ضاع أو اندثر كان أضخم!

لقد ساهمت النهضة العلمية الرائدة في عالمنا الإسلامي الكبير

(١) ينظر: مقدّمتي لكتاب «رسائل في الوقف» للإمام الشيوطي رَحِمَهُ اللهُ (ص/ ٢٢).

(٢) ينظر: ديوان معروف الرصافي (ص/ ٢٤٧).



باستخراج بعض هذه الكنوز بُغية تحقيقها، ولا سيما بعد أن ازدهر علم التحقيق ونضج، واستقرت وسائله وكثرت مدارسه ومريدوه، فعلم التحقيق يُنير ثقافة الأمة في الأعصر الغابرة، ويُثير المعرفة التي اشتهر بها العلماء المسلمون، وما زالت الأنظار تتلقت نحو المحققين، وتوليهم الاحترام والتقدير، ولا سيما من أخلص منهم في عمله، وأصاب في نتاجه.

غير أننا نسمع من هنا وهناك بعض الأصوات التي تقمّصت - من غير وعي - دور الخصم لهذا التراث الإنساني العريق، تُحاول عرقله إحيائه ونشره، مدّعية أنه رجوع - غير مفيد - إلى الماضي، وأنه أمر لا يدعو إلى الفخار، ولا يزيد على كونه من قبيل العبث بوريقات مهترئة تراكم غبار الزمن على كاعدها^(١) التالف، وما درى هؤلاء أنهم - بقولهم الآثم هذا - يُحدثون شرخاً ظالماً بين عبق الماضي التليد ورونق الحاضر الوليد، فهم يسعون بادعائهم إلى تقطيع جذورنا الأصيلة التي ما زال العالم - بشرقه وغربه - يأكل من ثمار شجرتها اليانعة^(٢)، كيف لا! والغرب ما زال يتشبث بهذه «الوريقات المهترئة» ويحتفظ بها في مكاتب أرقى مؤسساته العلمية والأكاديمية والسياسية والقومية، لأنه أدرك أهميتها، واكتشف جواهرها المكنونة بين دفعتي هذا «الكاغد التالف»!

(١) الكاغد: فارسيّ مُعرب، وهو اسمٌ لجلودٍ رقاقٍ يُكتبُ فيها، وهي مُستعارةٌ من ورق الشجر، وهو القِرطاس. ينظر: لسان العرب، لابن منظور (٣/٣٨٠)، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، للفيومي (٢/٦٥٥)، تقرير الدليل الواضح المعلوم على جواز النسخ في كاغد الروم، للتلسماني (ص/٢٣).

(٢) اليانعة: النَّاضجة. ينظر: الصَّحاح، للجوهري (٣/١٣١٠)، لسان العرب، لابن منظور (٨/٤١٥).

ولكن، ثمة رجال أوفياء قد شَمروا عن سَاعِدِ الْجِدِّ والاجْتِهَادِ، وطلبوا من الله المَعُونَةَ والرَّشَادَ، بأن يَمُدَّهُم بِذَارِفٍ^(١) لُطْفِهِ، وَوَافِرِ عَطْفِهِ، لِيَتَمَكَّنُوا مِنْ إِخْرَاجِ مَكْنُونَاتِ هَذِهِ «الْوَرِيقَاتِ الْمُهْتَرِثَةِ» إِلَى جِيلٍ مَا يَزَالُ يَنْتَظِرُ تَرَاثَ أَجْدَادِهِ لِيَبْنِي عَلَى هَذَا الْأَسَاسِ الْمَتِينِ بِنِيَانٍ تَجْدِيدِ الْحَضَارَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ الْخَالِدَةِ الَّتِي لَا تَمُوتُ؛ إِنَّهُمْ «الْمَحْقُقُونَ» هُوَلاءِ الْجَنُودِ الصَّامِتُونَ، الْمُتَرْبِّصُونَ خَلْفَ مَتَارِسِ التَّارِيخِ الْمَجِيدِ، فِي خَنَادِقِهِمُ الْمُبَارَكَةِ الَّتِي غَطَّتْ جُذْرَانَهَا قَائِمَةٌ - لَا تَنْتَهِي - مِنْ عُدَّةِ الْمَحْقُقِ الْبَارِعِ، وَالَّتِي هِيَ بِمَثَابَةِ سَلَاحِهِ الَّذِي لَا يُمْكِنُ أَنْ يَخُوضَ الْغِمَارَ مِنْ دُونِهِ، فِي خِصْمٍ هَذَا؛ تُعْطِرُ أَنْفَاسَهُمْ رَوَائِحُ «الْوَرِيقَاتِ الْمُهْتَرِثَةِ» الَّتِي لَا يَأْلُفُهَا إِلَّا مَنْ أَدْرَكَ كُنْهَهَا^(٢) وَمَكْنُونَهَا^(٣)، وَذَاقَ لَذَّةَ السَّهْرِ وَهُوَ يَسْعَى جَاهِدًا لِفَكِّ رُمُوزِهَا وَمُشْكِلِهَا.

نَقَفُ لَهُوَلَاءِ الْأَفْذَاذِ مِنَ الْمَحْقُقِينَ - الَّذِينَ يَخْدُمُونَ نَصَّ الْأَجْدَادِ الْمَخْطُوطِ، وَيَجْتَهِدُونَ فِي تَصْحِيحِهِ، وَتَوْثِيقِ نُقُولِهِ، وَتَوْضِيحِ غَوَامِضِهِ، وَضَبْطِ مُشْكِلِهِ، وَتَقْوِيمِ اعْوِجَاجِهِ، وَدِرَاسَةِ أَصْلِهِ، وَالتَّعْرِيفِ بِمُؤَلَّفِهِ، وَتَيْسِيرِ مَادَّتِهِ لِلْعَالَمِينَ - نَقَفُ لَهُمْ وَقْفَةٌ إِجْلَالٍ وَتَقْدِيرٍ وَاحْتِرَامٍ عَلَى تَصَدِّيقِهِمْ لِهَذِهِ الْمَهْمَةِ الْعَظِيمَةِ الرَّائِدَةِ الَّتِي تُسَاهِمُ فِي إِحْيَاءِ تَرَاثِ الْأُمَّةِ

(١) ذَارِفٌ: سَائِلٌ مُتَدَفِّقٌ. ينظر: جمهرة اللغة، لابن دريد (٢/٦٩٣)، تاج العروس، للزبيدي (٢٣/٣١٥).

(٢) الكُنْهُ: كُنْهُ الشَّيْءِ: نَهَائِيَّتُهُ، يُقَالُ: أَعْرَفْتُ كُنْهُ الْمَعْرِفَةِ، أَي: مَعْرِفَةً تَامَةً. ينظر: الصَّحاح، للجوهري (٦/٢٢٤٧)، الكَلِّياتِ، للكفوي (ص/٨٦٥).

(٣) الْمَكْنُونُ: الْمَسْتَوْرُ الْمُخْبَأُ، وَالبَعِيدُ عَنِ الْأَعْيُنِ. ينظر: جمهرة اللغة، لابن دريد (١/١٦٧)، المعجم الوسيط، للزبيدي (٢/٨٠٢).



التَّليد، وتُوصِلُهُ إلى الحَاضِرِ الوَلِيدِ؛ لَيْسَتَمَرَ يَنْبُوعُ العَطَاءِ بالتَّدْفُقِ، وَنَجْمُ الحَضَارَةِ بالتَّأَلُّقِ.

وإنَّ منَ العُلَمَاءِ الأَجَلَاءِ الأَفْذَاذِ الذِّينَ تَرَكَوا لَنَا ثَرَاتًا عِلْمِيًّا ضَخْمًا الشَّيْخُ الإِمَامُ مُحْيِي الدِّينِ مُحَمَّدُ بنُ سُلَيْمَانَ الكَافِيحِي^(١) الحَنْفِيُّ، المِتَوَفَّى سَنَةَ (٨٧٩هـ) رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى^(٢)، فَقد تَرَكَ لَنَا هَذَا الحَبْرُ الهُمَامُ مَا يَزِيدُ عَن مِثَّةِ مُؤَلَّفٍ فِي شَتَّى الفُنُونِ، لَا غَرَوًا! فَهُوَ «أُسْتَاذُ الأُسْتَاذِينَ... وَهوَ اليَدُ الحَسَنَةُ فِي الفِقْهِ وَالتَّفْسِيرِ، وَالنَّظَرِ فِي عُلُومِ الحَدِيثِ»^(٣)، وَ«تَصَدَّى لِلتَّدْرِيسِ وَالإِفْتَاءِ وَالتَّأَلِيفِ، وَخَضَعَتْ لَهُ الرِّجَالُ، وَذَلَّتْ لَهُ الأَعْنَاقُ، وَصَارَ إِلَى صِيَتٍ عَظِيمٍ وَجَلَالَةٍ»^(٤).

□ وَمِنْ أَهَمِّ مُؤَلَّفَاتِهِ رَحِمَهُ اللهُ مَجْمُوعَةٌ مِنَ الرِّسَائِلِ القِيَمَةِ المُبَارَكَةِ فِي أَحْكَامِ الأَوْقَافِ الإِسْلَامِيَّةِ، كَتَبَهَا فِي أَحْلَكِ العُصُورِ وَأَكْثَرِهَا اضْطِرَابًا مِنَ النَّاحِيَتَيْنِ السِّيَاسِيَّةِ وَالاِجْتِمَاعِيَّةِ^(٥)، وَمَعَ هَذِهِ الظُّرُوفِ القَاسِيَةِ إِلاَّ أَنَّهُا مِنْ أَوَّلِ مَا كُتِبَ فِي عُلُومِ الأَوْقَافِ، وَهِيَ الرِّسَائِلُ المُبَارَكَةُ المُوسَّوَمَةُ بِ:

١- «الرَّمْزُ عَلَي كَنْزِ العَوَارِفِ لِطَالِبِ العُلَا وَالمَعَارِفِ».

٢- «مُخْتَصَرٌ مُشْتَمِلٌ عَلَي أُمُورٍ مُتَعَلِّقَةٍ بِاسْتِئْدَالِ الوَقْفِ».

(١) عُرِفَ رَحِمَهُ اللهُ بِ«الكَافِيحِي» لكَثْرَةِ قِراءَتِهِ وإِقْرانِهِ لكَافِيَةِ ابنِ الحَاجِبِ رَحِمَهُ اللهُ فِي عِلْمِ النُّحُو. يُنظَرُ: لِبُ اللَّبَابِ فِي تَحْرِيرِ الأَنْسابِ، لِلسُّبُوطِيِّ (١/٢١٨).

(٢) سَتَاتِي تَرْجَمَتُهُ مَفْصَلَةٌ فِي دِرَاسَةِ المَحَقِّقِ.

(٣) يُنظَرُ: المَنجَمُ فِي المَعْجَمِ، لِلسُّبُوطِيِّ (١/١٨٣).

(٤) يُنظَرُ: النُّصُوءُ اللَّامِعُ لِأَهْلِ القَرْنِ التَّاسِعِ، لِلسَّخَاوِيِّ (٧/٢٦٠).

(٥) كَمَا سَيَأْتِي مَفْصَلًا فِي دِرَاسَةِ المَحَقِّقِ لِلحَيَاةِ السِّيَاسِيَّةِ.

٣- «التذكرة».

٤- «تذكرة لأهل الخير والإحسان».

□ هَذَا، وَقَدْ تَصَدَّقْتُ لِلْعِنَايَةِ بِهَذِهِ الرَّسَائِلِ الْمُبَارَكَةِ - دَرَأَسَةً وَضَبْطًا وَتَحْقِيقًا - الدُّكْتُورُ الْفَاضِلُ أَبُو مُحَمَّدٍ، فَلَاحِ مُحَمَّدٍ فَهْدِ الْهَاجِرِيِّ، حَفِظَهُ اللَّهُ وَسَدَّدَهُ، ضَمِنَ مَشْرُوعَ تَحْقِيقِ الْمَخْطُوطَاتِ الْوَقْفِيَّةِ، وَهُوَ أَحَدُ الْمَشَارِيعِ الْمُنَسَّقَةِ لَجُهْدِ الدُّوَلِ الْإِسْلَامِيَّةِ فِي مَجَالِ الْعَمَلِ الْوَقْفِيِّ، إِذْ قَامَ سَدَّدَهُ اللَّهُ بِالْآتِي:

١- أَعَدَّ تَرْجُمَةً بَحْثِيَّةً وَافِيَةً عَنِ حَيَاةِ الْمُصَنِّفِ الْإِمَامِ «الْكَافِجِيِّ» رَحِمَهُ اللَّهُ، وَقَدْ أَجَادَ فِيهَا، وَأَبْرَزَ لِلْقَارِئِ الْكَرِيمِ مَكَانَةَ هَذَا الْحَبْرِ الْهُمَامِ الَّذِي يُعَدُّ مِنْ كِبَارِ عُلَمَاءِ الْإِسْلَامِ عَامَّةً، وَمِنْ شُيُوخِ الْحَنْفِيَّةِ الَّذِينَ تُسْنَى أَمَامَهُمْ رُكْبُ الْعُلَمَاءِ لِلتَّقِيَّيِ خَاصَّةً، وَلَمْ يَصِلْ رَحِمَهُ اللَّهُ إِلَى هَذِهِ الْمَرْتَبَةِ مُضَادَفَةً؛ بَلْ سَهَرَ فِي حَنَادِسِ الظَّلَامِ^(١)، وَصَبَرَ عَلَى شَطَفِ الْإِيَّامِ^(٢)، وَآثَرَ الْعِلْمَ عَلَى الْبَلَدِ وَالْمَالِ وَالْوَلَدِ، وَارْتَحَلَ مِنْ بَلَدٍ إِلَى بَلَدٍ؛ حَتَّى أَلْقَى بِمِصْرَ عَصَا التَّسْيَارِ، فِي غُرْبَةٍ عَنِ بَلَدِ الْمَوْلِدِ وَالْمَحْتَدِ^(٣).

وَبَعْدَ هَذَا التَّعَبِ وَالنَّصَبِ^(٤)؛ انْتَهَتْ إِلَيْهِ رِيَّاسَةُ الْمَذَهَبِ

(١) حَنَادِسُ الظَّلَامِ: أَي: الظُّلُمَاتُ الشَّدِيدَةُ. يَنْظُرُ: كِتَابُ الْأَلْفَاظِ، لِابْنِ السَّكَيْتِ (ص/٣٠٣)، الْمُنْتَخَبُ مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ، لِكِرَاعِ النَّمْلِ (ص/٢٦٢).

(٢) شَطَفَ الْإِيَّامِ: أَي: شَدَّهَا، وَبُيِّسَ الْعَيْشُ. يَنْظُرُ: غَرِيبُ الْحَدِيثِ، لِلْحَرْبِيِّ (٢/٧٨٣)، تَهْذِيبُ اللَّغَةِ، لِلْهَرَوِيِّ (١١/٢٢٧).

(٣) الْمَحْتَدُ: الْأَصْلُ. يَنْظُرُ: مَجْمَلُ اللَّغَةِ، لِابْنِ فَارَسٍ (ص/٢٤٣)، مَقَابِيسُ اللَّغَةِ، لِلرَّازِيِّ (٢/١٣٥).

(٤) النَّصَبُ: الْإِعْيَاءُ. يَنْظُرُ: الْعَيْنُ، لِلْفَرَاهِيدِيِّ (٧/١٣٥).



الْحَنْفِيُّ بِمِصْر^(١)، لَا غُرُو! فَهُوَ شَيْخُ الشُّيُوخِ وَإِمَامُ الْأَثَمَةِ؛ فَإِلَامُ السَّخَاوِيِّ
(ت/ ٩٠٢هـ)، وَالْإِمَامُ السُّيُوطِيُّ (ت/ ٩١١هـ)، وَالْعَلَّامَةُ ابْنُ تَغْرِي
بَرْدِي (ت/ ٨٧٤هـ)^(٢)، وَغَيْرُهُمْ مِنَ الْأَسَاطِينِ، كَانُوا تَلَامِيذَ فِي حَلَقَتِهِ
الْعِلْمِيَّةِ الْعَامِرَةِ^(٣) يَكْرَعُونَ فِي حِيَاضِ صَافِيَةِ السَّلْسَالِ^(٤)، وَيَتَلَجُونَ^(٥)
مِنْ صَفَحَاتِهِ، وَيَتَأَرَّجُونَ مِنْ نَفَحَاتِهِ^(٦)، وَيَلْتَقِطُونَ مِنْ نَثَارِهِ^(٧)، وَيُقَيِّدُونَ
مِنْ شَوَارِدِهِ^(٨)، وَيَنْتَقُونَ مِنْ فَرَائِدِهِ الَّتِي تَمَيَّزَتْ بِالْفَصَاحَةِ اللَّفْظِيَّةِ^(٩)
وَالْمَعْنَوِيَّةِ^(١٠).

هَذَا، وَلَا بُدَّ مِنَ الْإِشَارَةِ هُنَا إِلَى أَنَّ هَذِهِ التَّرْجُمَةَ كَانَتْ مُفْصَلَةً عَامِرَةً

(١) ينظر: الأعلام، للزركلي (١٥٠/٦).

(٢) ستأتي ترجمتهم في دراسة المحقق.

(٣) ينظر: الكلام عن تلاميذ الإمام الكافيجي في دراسة المحقق.

(٤) السَّلْسَالُ: المَاءُ الْعَذْبُ الصَّافِي إِذَا جَرَى، وَقِيلَ: مَاءٌ بِأَرْضِ جُدَامٍ. ينظر: العين،
للغراهيدي (٧/ ١٩٤)، لسان العرب، لابن منظور (١١/ ٣٤٥).

(٥) يَتَلَجُونَ: الْبُلْجَةُ: ضَوْءُ الصُّبْحِ عِنْدَ انْصِدَاعِ الْفَجْرِ، وَالْمُرَادُ هُنَا: يَقْتَسِمُونَ مِنْ نُورِ عِلْمِهِ.
ينظر: كتاب الأفعال، لابن القطّاع (١/ ٧٩)، المعجم الوسيط، للزيّات (١/ ٦٨).

(٦) أي: يأخذون من طيبه الذي فاحت رائحته في الأفق، والمراد به هنا: غزارة علمه التي
ملأت البلاد. ينظر: معجم الصواب اللغوي، لأحمد مختار (١/ ٣٤).

(٧) النَّثَارُ: نَثْرُ الشَّيْءِ: رَمِي بِهِ مُتَفَرِّقًا. والمراد هنا: فرائده العلمية المتفرقة. ينظر: تهذيب
اللغة، للهروي (١٥/ ٥٦)، لسان العرب، لابن منظور (٥/ ١٩١).

(٨) الشَّوَارِدُ: الْغَرَائِبُ وَالْفَرَائِدُ. ينظر: الشوارد في اللغة، للصنعاني (ص/ ٥).

(٩) الْفَصَاحَةُ اللَّفْظِيَّةُ: خُلُوصُ الْكَلَامِ عَنْ ضَعْفِ التَّأْلِيفِ، وَتَنَافُرِ الْكَلِمَاتِ. ينظر: معجم
مقاليد العلوم في الحدود والرُسوم، للسُّيُوطِي (ص/ ٩٤).

(١٠) الْفَصَاحَةُ الْمَعْنَوِيَّةُ: خُلُوصُ الْكَلَامِ عِنْدَ التَّعْقِيدِ. ينظر: معجم مقاليد العلوم في الحدود
والرُسوم، للسُّيُوطِي (ص/ ٩٤).

برَوَائِعِ الْفَوَائِدِ وَالذَّرْرِ، فَطَلَبْتُ - تَلَطُّفًا - مِنَ الْمُحَقِّقِ سَدَّهَ اللَّهُ بِأَنْ يَخْتَصِرَهَا لِلتَّنَاسُبِ مَعَ حَجْمِ الرَّسَائِلِ الْمُحَقَّقَةِ؛ فَفَعَلَ مَشْكُورًا، وَالَّذِي يُعْزِينَا عَنْ هَذَا الْاِخْتِصَارِ هُوَ أَنَّ الْمُحَقِّقَ بَصَدَدِ إِخْرَاجِ دَرَاةٍ مُفْصَّلَةٍ عَنِ الْإِمَامِ «الْكَافِيغِي» وَمُؤَلَّفَاتِهِ وَتَلَامِيذِهِ وَمُؤَلَّفَاتِهِمْ وَأَمَاكِنِ وُجُودِ مَخْطُوطَاتِهِمْ حَوْلَ الْعَالَمِ؛ فَاسْأَلُ اللَّهَ لَهُ التَّوْفِيقَ وَالسَّدَادَ فِي هَذَا الْعَمَلِ الْمُبَارَكِ.

٢- أعدَّ دراسةً علميَّةً شاملةً عن الرَّسَائِلِ الْمُحَقَّقَةِ، اسْتَوْفَى مِنْ خِلَالِهَا الْمَطْلُوبَ فِي التَّعْرِيفِ بِهَا، وَنَسَبَتَهَا إِلَى مُصَنِّفِهَا، وَمُنَاقَشَةِ عَنَاوِينِهَا، وَصَفِ نُسْخِهَا وَمُؤَاوَزَتَيْهَا، وَإِبْرَازِ الْمَدْوَنِّ عَلَى طَرَرِهَا^(١)، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ أَصُولِ الدَّرَاةِ فِي عَمَلِيَّةِ التَّحْقِيقِ.

٣- أَجَادَ فِي تَحْقِيقِ النَّصِّ الْمُحَقَّقِ لِلرَّسَائِلِ الْأَرْبَعَةِ؛ فَفَقَّرَ نُصُوصَهَا، وَخَرَّجَ أَحَادِيثَهَا، وَعَزَى نُقُولَهَا، وَشَرَحَ غَرِيبَهَا، وَأَبْرَزَ قَوَاعِدَهَا، وَحَلَّ مُشْكِلَهَا، وَأَصْلَحَ مَا اعْتَقَدَ بِأَنَّهُ خَطَأٌ نَاتِجٌ عَنِ نُسَاخِهَا، وَذَلِكَ وَفَقَ مِنْهَجِ تَجْرِيبيِّ مُبْتَكِرٍ وَرُؤْيِيَّةٍ لَطِيفَةٍ مُعْتَبَرَةٍ.

إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا أَوْضَحَهُ فِي مُقَدِّمَةِ تَحْقِيقِهِ لِهَذِهِ الرَّسَائِلِ الْمُبَارَكَةِ. وَيَأْتِي هَذَا الْإِنْجَازُ لِشِكْلِ اللَّبْنَةِ الرَّابِعَةِ فِي هَذَا الْمَشْرُوعِ الْمُبَارَكِ؛ إِذْ

(١) الطَّرَّةُ: طَّرَّةٌ كُلُّ شَيْءٍ: طَرَفُهُ وَحَرْفُهُ، وَالْجَمْعُ: طُرُرٌ. وَطَّرَّةٌ الْمَخْطُوطُ: طَرَفٌ غِلَافِهِ أَوْ لَوْحَتُهُ الْأُولَى، وَقِيلَ: حَاشِيَتُهُ، وَقِيلَ: هِيَ مَا يُكْتَبُ فِي أَعْلَى الْكُتُبِ وَالرَّسَائِلِ فَوْقَ الْبَسْمَلَةِ، وَأَصْلُهَا «طُورَغَاي»، وَهِيَ كَلِمَةٌ تَتْرِيَّةٌ اسْتَعْمَلَهَا الرُّومُ وَالْفَرُّسُ، ثُمَّ أَخَذَهَا الْعَرَبُ عَنْهُمْ. يَنْظُرُ: مَخْتَارُ الصَّحَّاحِ، لِلرَّازِي (ص/١٨٩)، تَاجُ الْعُرُوسِ، لِلزَّيْدِيِّ (١٢/٤٢٣)، الْمَعْجَمُ الْوَسِيطُ، لِلزِّيَاتِ (٢/٥٥٨).



سَبَقَ لِإِدَارَةِ الْمَعْلُومَاتِ وَالتَّوْثِيقِ أَنْ أَصْدَرُوا:

١- «الجمع بين وقفي هلال والنخفاف»، للإمام النَّاصِحِيَّ المتوفى سنة (٤٤٧هـ) رَحِمَهُ اللهُ، وَكَانَ اللَّبْنَةُ الْأُولَى لِهَذَا الْمَشْرُوعِ الْمُبَارَكِ، وَهُوَ بِ«دِرَاسَتِي وَتَحْقِيقِي»^(١).

٢- «رسائل في الوقف»، للإمام جلال الدين السُّيُوطِيَّ المتوفى سنة (٩١١هـ) رَحِمَهُ اللهُ، وَكَانَ اللَّبْنَةُ الثَّانِيَةَ لِهَذَا الْمَشْرُوعِ الْمُبَارَكِ، وَهُوَ بِ«دِرَاسَتِي وَتَحْقِيقِي»^(٢).

٣- «موقف الرُّمَّة في وقف حماة»، للإمام تقيِّ الدين السُّبْكِيَّ، المتوفى سنة (٧٥٦هـ) رَحِمَهُ اللهُ، وَكَانَ اللَّبْنَةُ الثَّلَاثَةَ، وَهُوَ بِدِرَاسَةٍ وَتَحْقِيقِ الْأَخِ الدُّكْتُورِ رِيَاضِ مَنَسِي الْعَيْسَى، سَدَّدَهُ اللهُ^(٣).

✽ وختامًا:

فَلَوْ كَانَ يَسْتَعْنِي عَنِ الشُّكْرِ لَعِزَّةٌ مُلْكٍ أَوْ عُلوٌّ مَكَانٍ
لَمَّا أَمَرَ اللهُ الْعِبَادَ بِشُكْرِهِ فَقَالَ اشْكُرُوا لِي أَيُّهَا الثَّقَلَانِ
هَذَا، وَلَا يَسْعُنِي فِي خِتَامِ مُقَدِّمَتِي هَذِهِ إِلَّا أَنْ أُنْقَدَّمَ بِخَالصِ شُكْرِي

(١) طَبَعَتْهُ الْأَمَانَةُ الْعَامَّةُ لِلْأَوْقَافِ بِدَوْلَةِ الْكُوَيْتِ، إِدَارَةُ الْمَعْلُومَاتِ وَالتَّوْثِيقِ، سَنَةَ (١٤٤٢هـ/٢٠٢١م) طَبْعَةٌ أُولَى.

(٢) طَبَعَتْهُ الْأَمَانَةُ الْعَامَّةُ لِلْأَوْقَافِ بِدَوْلَةِ الْكُوَيْتِ، إِدَارَةُ الْمَعْلُومَاتِ وَالتَّوْثِيقِ، سَنَةَ (١٤٤٣هـ/٢٠٢٢م) طَبْعَةٌ أُولَى.

(٣) طَبَعَتْهُ الْأَمَانَةُ الْعَامَّةُ لِلْأَوْقَافِ بِدَوْلَةِ الْكُوَيْتِ، إِدَارَةُ الْمَعْلُومَاتِ وَالتَّوْثِيقِ، سَنَةَ (١٤٤٤هـ/٢٠٢٣م) طَبْعَةٌ أُولَى.

وتقديري لمؤسستنا الرائدة، وارفة الظلال^(١) «الأمانة العامة للأوقاف»،
التي ما زالت ترتقي في مجال الوقف الإسلامي عبر:

□ **رؤيتها:** التي تسعى من خلالها إلى التميز والريادة في النهوض
بالوقف واستثماره، وصرف ريعه، وتعزيز ثقافته بشراكة مجتمعية فاعلة.

□ **ورسالتها:** التي تهدف من خلالها إلى تعزيز مكانة الأوقاف وتطوير
أصولها، وتنمية عوائدها وتنوع مصارفها بما يحقق التنمية المجتمعية
والمقاصد الشرعية.

أشكرهم على ثقتهم باختيارى مُحققًا من قبل، ثم مُشرفًا الآن على هذا
المشروع المبارك، وأخص بالذكر منهم إدارة المعلومات والتوثيق، بإدارة
الأخت الفاضلة ندى عبد الرحمن البسام، رئيسة هذا المشروع الرائد،
والأخ الفاضل محمد بدوي، والأخت الفاضلة عائشة عبد الحكيم البسام،
فجزاهم الله جميعًا خير الجزاء، وأجزل لهم المثوبة والعطاء.

أعزني لسانا أيها الشعرُ للشكر وإن لم تُطق شكرًا فلا كنت من شعرِ
وحُم حول أزهارِ الرياضِ تطيبًا بها مثلما حامَ الفراشُ على الزهرِ
وقم في مقامِ الشكرِ وانشرْ لواءه برأسِ عمودِ خُذه من عُرةِ الفجرِ
كما أتقدمُ بالشكرِ الجزيل، وبالثناء العاطرِ الجميل - أيضًا - للأخ
الفاضل الأستاذ الدكتور إسماعيل غازي مرحبا، الأستاذ في جامعة أم
القرى العامرة، وعميد كلية الشريعة والدراسات الإسلامية فيها، على

(١) وارفة الظلال: طويلة وممتدة. ينظر: معجم اللغة العربية المعاصرة، لأحمد مختار



جُهُودِهِ الْمَبْدُؤَلَةَ وَلَمَسَاتِهِ الْعِلْمِيَّةَ التَّخْصُّصِيَّةَ فِي عَمَلِيَّةِ تَحْكِيمِ الْكِتَابِ
وَمُرَاجَعَتِهِ، وَإِبْدَاءِ رَأْيِهِ فِي الْعَدِيدِ مِنَ الْمَسَائِلِ الْمُهْمَّةِ الَّتِي سَاهَمْتُ فِي
إِخْرَاجِ الْكِتَابِ عَلَى أَكْمَلِ وَجْهِ وَأَحْسَنِهِ.

وَلَوْ أَنَّي أُوتِيَتْ كُلُّ بِلَاغَةٍ وَأَفْنَيْتُ بَحَرَ النُّطْقِ فِي النِّظْمِ وَالنَّشْرِ
لَمَا كُنْتُ بَعْدَ الْقَوْلِ إِلَّا مُقْصِرًا وَمُعْتَرَفًا بِالْعَجْزِ عَنِ وَاجِبِ الشُّكْرِ
وَأَسْأَلُ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا أَنْ يَغْفِرَ لِلْعَلَّامَةِ الْإِمَامِ مُحْيِي الدِّينِ الْكَافِيَجِيِّ،
وَأَنْ يُجْزَلَ لَهُ الْأَجْرَ وَالْمَثُوبَةَ، وَأَنْ يَرْفَعَ دَرَجَتَهُ فِي عَلَيِّينَ؛ إِنَّهُ جَوَادٌ كَرِيمٌ.
كَمَا أَسْأَلُهُ سُبْحَانَهُ أَنْ يَجْعَلَ هَذَا الْجُهْدَ خَالِصًا لَوَجْهِهِ، نَافِعًا لِعِبَادِهِ،
مُقَرَّبًا إِلَى رِضْوَانِهِ، وَأَلَّا يَجْعَلَ نَصِيبَ مَنْ قَامَ بِإِنجَازِهِ التَّعَبَ وَالنَّصَبَ؛
﴿إِنَّ رَبِّي لَسَمِيعُ الدُّعَاءِ﴾ [إبراهيم: ٣٩].

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى الْإِتْمَامِ، وَأَسْأَلُهُ حُسْنَ الْخِتَامِ

وَكْتَبَهُ

د. تركي محمد حامد النصر

المُشْرِفُ عَلَى مَشْرُوعِ تَحْقِيقِ الْمَخْطُوطَاتِ الْوَقْفِيَّةِ

فِي الْأَمَانَةِ الْعَامَّةِ لِلأَوْقَافِ بِدَوْلَةِ الْكُوَيْتِ

توطئة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

والصلاة والسلام على أشرف المرسلين، وعلى آله وصحبه أجمعين،
ومن والاه إلى يوم الدين.

وبعد: ❁

إن العلوم كالنجوم السابحة في الفضاء من صنع الإله العظيم الجبار
جَلَّ وَعَلَا وتباركت وتقدّست أسماؤه العلا، والعلوم لها مجالات ومشارب
وأصول وفروع لا تتسق والجمود الفكري، والجهود المبذولة في الحركة
الفكرية لأجل تدفّق مياه العلوم في شتى مساقاتها تُقسّم عند أهلها بأحسابها
التي ترتضيها، فمنهم من ارتضى التقسيم الديني، ومنهم من ارتضى غيره
من التقاسيم كالعرقية والجغرافية واللغوية وغير ذلك من التقاسيم، وقد
تبنّى على أساس علمي وقد تبنى على مبدأ التعصّب المذموم.

والحقُّ أنّ العلم ملة العقل ودينه الذي يسعى إليه وهو يوصله إلى
الخالق جَلَّ وَعَلَا؛ لأنه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى جعل الدين فطرة الإنسان، وهي من
رحمة الخالق بأن جعل التفكير والتمعّن والدراسة والبحث والسبر في شتى
المجالات التي يرتقي بها الإنسان ويستفيد منها في دنياه ويعلم شأنه ويبلغ
شأوه طريقاً في ذات الوقت إلى الترقّي إلى الدرجات الملكوتية في اتصاله

بربه عبر النظر إلى ما وصل إليه بعلمه القاصر والذي يظن بأنه من الكَمَلِ الخُلصِ فيعود خطوة أخرى للوراء عندما يتدبر كتاب الله **عَزَّجَلَّ**، فيعلم بتدبره وتأمله من الكتاب ومن الآيات الكونية وجود الخالق ووحدانيته **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**.

إن لنا كذلك في كتاب الله خيرٌ مثالٍ في حال النبيِّ موسى **عَلَيْهِ السَّلَامُ** الذي جلس يوماً في مجلسٍ لبني إسرائيل وخطبَ فأبلغَ، فقيل له: هل تعلم أحداً أعلم منك؟ فقال: لا، فعاتبه ربه^(١)، ففي الحديث أن النبيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**إن موسى قام خطيباً في بني إسرائيل فسئل: أي الناس أعلم؟ فقال: أنا، فعتب الله عليه إذ لم يردَّ العلم إليه، فقال له: بلى، لي عبدٌ بمجمع البحرين هو أعلم منك**»^(٢)، وكيف لا يقولها موسى **عَلَيْهِ السَّلَامُ** وهو نبي الله وكليمه من غير وسيلة في الوادي المقدس طوى! فأوحى إليه الله **عَزَّجَلَّ** أن يذهب إلى الخضر **عَلَيْهِ السَّلَامُ**، إلى من هو أعلم منه، وكانت رحلة علمٍ عظيمة ليستزيد كليم الله من العلم، وعندما التقيا قال موسى للخضر: «**أتيتك لتعلمني ممَّا علَّمت رُشدًا**»، فقال الخضر: «**إنك لن تستطيع معي صبرًا، يا موسى! إنني على علم من علم الله علمني لا تعلمه، وأنت على علم من علم الله علمك الله لا أعلمه**»^(٣).

(١) ينظر: البحر المحيط (٣١٩/١٤)، روح المعاني (٤١٩/١٥).

(٢) أخرجه البخاري، كتاب الأنبياء، باب: ﴿وَإِذ قَالَ مُوسَى لِفَتَاهُ لَا أَبْرَحُ حَتَّىٰ أَبْلُغَ مَجْمَعَ الْبَحْرَيْنِ أَوْ أَمْضِيَ حُقُبًا﴾ [الكهف: ٦٠]، رقم (٤٧٢٥)، من حديث أبي بن كعب **رَضِيَ اللهُ عَنْهُ**، وكذلك في كتاب العلم، باب ما يستحب للعالم إذا سئل: أي الناس أعلم؟ فيكل العلم إلى الله، رقم (١٢٢)، من حديث ابن عباس **رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا**.

(٣) يُنظر التخریج السابق.



إنَّ هذا النقاش الحاصل بين من ومن! فما بالك بمن هو دونهم من البشرية! فهذا موسى **عَلَيْهِ السَّلَامُ** المجتبي بالخطاب الإلهي المباشر من الذي أوجد جميع العلوم والخالق لكل شيء، يقول للخضر حين رآه: **﴿هَلْ أَنْتَ عَلَيَّ عَلِيٌّ أَنْ تَعْلَمَ مِنْ مِمَّا عَلَّمْتَ رُشْدًا﴾** [الكهف: ٦٦]، فهذا إن دَلَّ عَلَى شَيْءٍ فَإِنَّهُ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْعِلْمَ يَطْلُبُ وَإِنْ عَلَتِ الرَّتْبَةُ، فلا رتبة في العلم إلا وفوقها رتبة أخرى، فمن زاد في شيءٍ نقص في آخر، ولذا يقول النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: «الكلمة الحكمة ضالة المؤمن، فحيث وجدها فهو أحقُّ بها»^(١)، والله العليم **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى يَقُولُ: ﴿قُلْ لَوْ كَانَ الْبَحْرُ مَدَادًا لَكُمَّتِ رَبِّي لَنَفَذَ الْبَحْرُ قَبْلَ أَنْ نَفَّذَ كَلِمَتِ رَبِّي وَلَوْ جِئْنَا بِمِثْلِهِ مَدَدًا﴾** [الكهف: ١٠٩] ويقول أيضًا **جَلَّ فِي عِلْمِهِ**: **﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾** [غافر: ٦٠]، وفي قوله تعالى على لسان نبيه: **﴿وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾** [طه: ١١٤]، فالأمر هنا يقتضي إدامة الدعاء والتضرع لله **عَزَّ جَلَّ** بأن يعلمنا فليس لنا من العلم إلا ما علمنا ونور به بصيرتنا، وهذا هو الإيمان الصادق بالتجرد والاستسلام له، فلا حول ولا قوة للإنسان إلا بالله العزيز العليم.

□ ومن المجالات المعتمدة هو سير الخط التاريخي لفن من الفنون، ومن أدوات الخط التاريخي: الدراسات التراثية، من خلال فحص النصوص التراثية الخطية، فهي تسبر العلم في مراحل المتقدمة وتعطي

(١) أخرجه الترمذي، أبواب العلم، باب ما جاء في فضل الفقه على العبادة، رقم (٢٦٨٧)، من حديث أبي هريرة **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**، وقال: «هذا حديث غريب، لا نعرفه إلا من هذا الوجه»، وكذلك أخرجه ابن ماجه في سننه، باب الحكمة، رقم (٤١٦٩)، من حديث أبي هريرة **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**.

التحليل المنطقي لصيرورة فروع هذا الفن بعد فترةٍ من الزمن، وهذه الدراسة هي الوصلة بين المعلومات المختصّة بفنٍّ معينٍ بين فترة ما قبل الطباعة وما بعدها، وللدكتور أحمد زكي يماني رئيس مؤسسة الفرقان للتراث الإسلامي كلمة جميلة في فحص النصوص التراثية يقول فيها:

«يكشف النظر في خصائص النصوص التراثية لمختلف العلوم الإسلامية، عن خصوصيات ودقائق يتميز بها كل علمٍ عن غيره، وكلما كانت هذه العلوم تتصل بالمجموعة المصطلح عليها بالتحاليم! أو العلوم التجريبية، كانت صعوبات النصّ أكثر تعقيداً، تبدأ بالمصطلح الغامض، وتنتهي بانغلاق ذلك العلم من حيث هو يحتاج إلى مداخل متمكنة، وإلى تخصص، حتى يستطيع المحقق الحاذق أن يقتحم ذلك المجال بثباتٍ وعدة عملٍ ناجعة»^(١).

□ إنَّ هذه الحلقة هي الثالثة لي من غير تتالٍ في مشروع «تحقيق المخطوطات الوقفية»، فإنَّ ما سلف بيانه من الأهمية بمكانٍ للنظر فيه عبر هذا المشروع، فإنَّ هذا المشروع كما ذكرتُ سالفًا في الإصدار الأوّل: «تخصّصٌ تتجاوزه التخصصات العديدة، وهي بين علومٍ وآلات، فعلموه الوقف الإسلامي وعلم التحقيق، وعلوم المخطوط، وعلم القضاء والفصل بين الناس، وعلم الأنساب، والعرف، وألفاظ الناس، وغيرها، وأما آلاته فهي اللغة العربية، وأصول الفقه ومعرفة الخطوط، وخوارج

(١) ينظر: مقدمة الشيخ أحمد زكي يماني لأبحاث المؤتمر الخامس لمؤسسة الفرقان للتراث الإسلامي (علوم الأرض في المخطوطات الإسلامية) تحرير إبراهيم شيوخ، (ص/ ط).



نصّ المخطوط، إلى غير ذلك من العلوم والأدوات^(١)، وهنا تتضح أهمية ما ذكر من حيث الحاجة إلى مداخل متمكنة وإلى تخصص لكي يستطيع المحقق أن يقتحم مجال المخطوطات الوقفية بثباتٍ وعدةٍ عملٍ ناجعةٍ.

□ وإني هنا استذكر أنني في الإصدار الأول لهذا المشروع قد كتبتُ مقدّمة بعنوان: «في رحاب المخطوطات الوقفية وتحقيقتها» وفيها مقترح أود تكراره هنا وهو: تبني المؤسسات الأكاديمية لهذا المشروع بإدراجه في أقسامهم العلمية كتخصص مستقل بعنوان: «تحقيق المخطوطات الوقفية» لما فيه من الترابط بين العلوم والآلات ونظرائه من التخصصات، وقد ذكرت الثمرة وهي البحث عن الجديد الحقيقي لا النسبي في ذلك.

□ وأما هذا الموسم لهذا المشروع هو الموسم الرابع على الوجه العام، وقد كنت من المؤسسين في بيان نهج هذا المشروع المبارك بقيادة رئيس الفريق الأخت القديرة ندى البسام حفظها الله ورعاها، وقد عملنا على هذا المشروع في موسمه الأول والثاني بالإشراف على الزميل الكريم الدكتور تركي محمد النّصر نفع الله بعلمه، وقد كان التحكيم لدينا بقلم الناقد الكبير الدكتور عيسى القدومي رعاه الله ومنّ عليه بالخير والبركات، ثم انقطعت عن هذا المشروع في الموسم الثالث لأغراض إدارية ومشاغل نقابية وأكاديمية، وها أنا أرجع لكم بلباس المحقق الكاتب لا المشرف الفاحص ولا المحكّم الناقد، وإني إذ أفرح بذلك فإنني أخشى عدم الإتيان لضيق الوقت وكثرة المشاغل الأكاديمية في جامعة الكويت، والأزمات

(١) ينظر: مقدمتي التي بعنوان: «في رحاب المخطوطات الوقفية وتحقيقتها»، ضمن مقدّمة التحقيق لكتاب «الجمع بين وقفي هلال والخصّاف»، للناصحي، بتحقيق د. تركي محمد النّصر (ص/١٦).

النقاية، كوني رئيسًا سابقًا وعضوًا حاليًا بجمعية أعضاء هيئة التدريس بجامعة الكويت، وما أدراك ما هذه الجمعية التي تهتم لكل صغيرة وكبيرة تتعلق بحقوق ومكتسبات الزملاء الأفاضل فيا لها من مشغلة لمن قذف الله في قلبه الإخلاص والتفاني في هذا الميدان، وإنِّي لا أدعيه، ولكن أسأل الله أن يقذفه في قلبي.

وإنِّي مع ما سبق لأركب الموج العاتي مستذكرًا ما قاله الطغرائي في لاميته^(١):

وَلَا أُخِلُّ بِغِرْلَانٍ أُعْزِلُهَا وَلَوْ دَهْتَنِي أُسُودُ الْغَيْلِ بِالْغَيْلِ

فلو دهنتني أسود الانشغالات التي تختفي في الغيل^(٢) وتغتال من يمر بها من حيث لا يشعر بشرها الخفي، ما أخلت بترابطي القلبي والفكري والوجداني بمحادثتي لغزلان التراث العربي ومخطوطاته العبقية، فالأنس بها يشغلني عن كل ما يذهل النفوس ويشغل القلوب التي ترتاع وتنفر عن حصوله، ولا بن رشيق القيرواني في ذلك أبيات تشرح الحال وفيها قال^(٣):

وَلَقَدْ ذَكَرْتُكَ فِي السَّفِينَةِ وَالرَّدَى مُتَوَقِّعٌ بِتَلَاطِمِ الْأَمْوَاجِ
وَالجَوْ يُهْطِلُ وَالرِّيَّاحُ عَوَاصِفٌ وَاللَّيْلُ مُسْوَدُّ الذَّوَابِ دَاجٍ
وَعَلَى السَّوَاهِلِ لِلْأَعَادِي غَارَةٌ يُتَوَقَّعُونَ لِنَارِهِ وَهِيَاجِ
وَعَلَتْ لِأَصْحَابِ السَّفِينَةِ ضَجَّةٌ وَأَنَا وَذِكْرُكَ فِي أَلْدِّ تَاجِي

(١) ينظر: مختصر شرح لامية العجم، للدميري (ص/٢٢٥).

(٢) الغيل: مسكن الأسود وهي الأشجار الملتفة. وأما الغيل: فهي الشَّر الخفي. ينظر: نشر العلم، لبحرق (ص/١٥٣).

(٣) ينظر: مختصر شرح لامية العجم، للدميري (ص/٢٢٦).



ولذا، وأنا في أشدَّ انشغالاتي لأسعد أشدَّ السعادة لدخولي في مشروع تحقيق المخطوطات الوقفية برتبة المحقق فيها، وإن كانت هذه السعادة يتتابها القلق من خوف أسود الانشغالات بمعاركها مع وقتي الثمين فيها، وما الفراغ إلا آفة كل ممتهنٍ لمهنة التحقيق وما أسدُّ الانشغالات إلا طريقٌ للحث على طلب كمال المقصود وتمامه، والله الميسر والمسدد.

□ والآن وأنا في رتبة المحقق المحاسب الأول عن أحرف وكلمات هذا الإصدار فإني أطلب المدد من الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**، وأن يغفر ما يصدر مني من خلل في هذا المجال وفي غيره، وأن يكتب له القبول وأن يجعل يدي ماهرة في نسج مفرداته وعباراته وضبطه ودراسة مؤلفه ورسائله الواردة فيه، وبعد ذلك أشرع في خطة هذا الإصدار متوكلاً عليه **عَزَّ وَجَلَّ**.

وإني قد كتبت هذه المقدمة مستذكراً في خلدَي مقدمتي الأولى المعنونة بـ **«في رحاب المخطوطات الوقفية وتحقيقها»**؛ لأرجو أن أكتب مع قصر الوقت وتشتت الذهن لطيفة يسيرة حول **«عدَّة المحقق في المخطوطات الوقفية»**، وإني لا أرجو من ذلك إلا مرضاة الله، ثم الإضافة الجديدة في هذا الحقل الكبير، فتأسيس العلوم خيرٌ من مدارس المعلوم، ومدارس المعلوم لدوام العلوم، فعلى هذا الأساس كان التحقيق مدارس للمعلوم فضلاً عن الجديد النسبي فيه، والحقوقي النادر القليل في ثناياه، وأمَّا العدَّة فإليك ما جاد الفكر وسمح به الخاطر في المباحثة الآتية؛ وهي: **«عدَّة المحقق في المخطوطات الوقفية»**، و«منهجية التحقيق بين العلوم الإنسانية والتجريبية».



عدّة المحقق في المخطوطات الوقفية

إنَّ للمحقق عدّة يعتمد عليها، وهي آله في فحص النصوص ودراستها على أكمل وجه، وقد ذكرت بإيجاز في تقرير لجنة أسس تحقيق التراث العربي ومناهجه: «أن يكون تحقيق التراث في أيّد أمانة، قادرة عليه، فلا يتطال إليه من لم تكتمل أدواته اللغوية والعلمية والفنية»، وذكر في تقرير اللجنة أيضاً: «أن يكون للتحقيق ثلاثة مقاصد، صدرت عنها^(١) في وضع أسس التحقيق ومناهجه: تقديم النص صحيحاً مطابقاً للأصول العملية، وتوثيق النص نسبة ومادة، وتوضيح النص وضبطه»^(٢).

□ وهذه المقاصد لُخصت من التوصيات العامة للجنة وُضع مشروع أسس تحقيق التراث العربي ومناهجه ببغداد من (٢٠ - ٢٩ / ٥ / ١٩٨٠ م)، وهذه التوصيات هي: «١ - اختيار المخطوط، ٢ - معرفة النسخ وجمعها، ٣ - دراسة النسخ وتعرف مراتبها في الصحة، ٤ - ضبط النص، ٥ - التعليق على النص، ٦ - المقدمة، ٧ - الفهارس، ٨ - الطباعة والنشر»، ووضعت اللجنة معايير لكل بند من البنود السابقة يُرجع لها، والسبب في هذه الالتفاتة الرصينة من اللجنة ما صدّرت به تقريرها حيث قالت: «انطلقت اللجنة في

(١) أي: عن اللجنة.

(٢) ينظر: أسس تحقيق التراث العربي ومناهجه (ص/٢٠).



عملها من تقديرها للثقافة الإسلامية، وإيمانها بمقدرة الأمة العربية على الاستمرار في مسيرتها الحضارية، وأن التراث العربي لا يمثل رجعة إلى الوراء، وإنما هو قوة دفع، ولما يزره من ذخائر وتجارب وحوافز لا بد من تعرفه والاستناد إليه في تطلعاتنا المعاصرة.

كما درست **اللجنة** أساليب العمل في تحقيق هذا التراث ورأت أن وسائل التقنية الحديثة التي تدخل الحياة وتمزج أساليب العمل الفكري تدفعنا إلى أن نفيد منها، أو أن نعهد للإفادة منها في إحياء التراث^(١).

ومن هذا المنطلق فإن نهر الحياة العلمية يتدفق من أعالي الجبال وكل جبل له تدفقه الخاص به، وتدفق العلوم الوقفية من جبالها الشاهقة العتيدة الضاربة في القدم تسير إلى منتهى شلال المخطوطات التي إما إلى انحدار واستمرار إلى لا أدري، وإما أن يبنى لها السد المنيع المكون من فن تحقيق التراث الذي سيستثمر مياه العلوم الوقفية للعلماء الماضين عبر قنوات تصل إلى أراضي العلوم الحديثة القاحلة في ذات المجال لإنباتها النبات الحسن من موردها الأصيل في تكوينه، والعذب في جزالته العلمية.

إن تلك الأنهر السيالة العذبة الرقراقة تجري لطيفة سهلة متسلسلة على ضفاف **أربع رسائل في علوم الوقف الإسلامي** للإمام الكافي جلي، تلك **الرسائل** صاحبة الالتقاء والتباين في حجمها وموضوعاتها، فهي صغيرة الحجم إلا واحدة متوسطة دائرة حول نقاش علمي رصين، أما الثلاثة المتبقية فصغيرة متعلقة بموضوع واحد شائك وهو «استبدال الوقف»

(١) ينظر: نتائج لجنة تحقيق التراث ومناهجه، مجلة التراث العربي، العدد الثالث، السنة الأولى، تشرين الأول، أكتوبر، ١٩٨٠م، ص ٢٢٧.

وأسئلة لطيفة أخرى في الرسالة الأخيرة.

انقذ في ذهني أن أعقد فرعاً صغيراً ها هنا على البناء المنهجي التجريبي حول العدة اللازمة للمحقق في النصوص التراثية الخطية المتعلقة بالعلوم الوقفية، وقد كان منهج الإمام الكافيجي في رسائله عجباً عصبياً على المبتدئين نواله والغوص في معانيه، سهلاً على أصحاب اللغة، ماتعاً لأصحاب الفقه ممن ارتوى من عذب علوم الآلة الفقهية.

□ وإليك الفنون التي يجب أن يتفنن بها مريدو فن تحقيق المخطوطات الوقفية من خلال رسائل ذلك الإمام:

أولاً: الدراية في الوثائق والحجج الوقفية، والتفريق بين حجج السلاطين وغيرهم، ودراسة تلك الفروقات، ولنا بحثٌ إشاريٌّ في ذلك.

ثانياً: الغوص في الأبحاث القديمة والحديثة في مجالات الوقف عموماً، فأما القديمة فهي التراثية ونصوص الفقهاء، وما أدلوا به من مقالات ونشرات ومفاكهاة ومحاکمات في ذلك الشأن، وأما الجديدة فهي فيما يتعلق ليس بتكرار ما سبق إلا أن تكون صياغة حديثة، ولكن تتعلق بالتطور الحاصل فيها كالتطور الاستثماري في الأوقاف إلى غيرها من الحداثات الوقفية.

ثالثاً: معرفة لسان العرب وأنسابهم، وكذلك العجم بنسبهم ولفظهم.

رابعاً: فحص القواعد الفقهية والأصلية والمقاصدية والنظائر الفقهية الرأسية في الوقف والإشارية له.

خامساً: معرفة الزمن الذي كُتبت فيه الرسائل المحققة لمعرفة مساقات



النصوص ومنعطفاتها.

سادساً: مدارس علم الجدل والمناظرة.

سابعاً: معرفة العرف السائد لزمن المؤلف من متعلقات الوقف كالألفاظ الوقفية والشرائط العرفية، والمضامين الوقفية لذلك الزمان.

ثامناً: حصر المؤلفات المفردة في العلوم الوقفية منذ فجر الإسلام إلى يومنا هذا، وإن كان الأمر عسيراً إلا أنه ليس مستحيلاً، ثم توزيع تلك المؤلفات بحسب المساقات الفرعية، والتي منها ما تمّت مباحثته في **الرسائل موضوع التحقيق**، ويمكن إجمالها في: الاستبدال، الأفضية الفقهية، نظام القضاء في دائرة الوقف، شروط الواقفين وألفاظهم ومتعلقات ذلك، الوثائق والحجج الوقفية، المحاجة في العلوم الوقفية، الإجماع في العلوم الوقفية طريقه وبيانه والفروع الفقهية المجمع عليها فيه، خطوات فهم المذهب المتعلق بالنص الفقهي المحقق وقواعد المذهب المتعلقة به، الفتاوى المكتتبه في العلوم الوقفية، الصياغة اللغوية الفقهية الوقفية، القواعد الفقهية والأصولية الوقفية، المقاصد الوقفية، النظائر الوقفية، القياس والاستحسان في الوقف الإسلامي.

إنّ الناظر في هذه المواضيع المتعددة يرى الإثراء الفقهي الوقفي لهذه **الرسائل** الصغيرة بحجمها، فلو وضعنا المنهج التجريبي في العلوم الإنسانية من ناحية فحص النصوص وتجريب ما يمكن تجريبه؛ لاستطعنا معرفة الخطأ ولو لم نقع في الخطأ لما استتجنا أنواع جديدة من المساقات الوقفية، فضلاً عن إفحام الخصوم بالحجج البينة وعدلهم عن ميلهم

المجانِب للصواب، ومعالجة الخطأ الحادث في ذلك ابتداءً.

تاسعاً: دراسة أسباب التأليف، فقد يكون الداعي تبياناً للأحكام الفقهية المتعلقة بالوقف، كما هو في **الرسالة الأولى والثانية**، وقد تكون فتوىً وجواباً للسائلين عن مسائل معينة كما في **الرسالة الثالثة**، وقد تكون ردّاً على قولٍ مغلوٍ فيكون الانبراء واجباً لحماية الأحكام وصيانتها من الخلط والأغلوطات.

عاشراً: حصر الأدلة من الكتاب والسنة المتعلقة بذات الموضوع مع شروحاتها.

حادي عشر: النظر في العلوم الجغرافية فعادة ما تكون الأوقاف عقارات وأراضٍ غير منقولة وكذا قد تكون الأوقاف على أهل بلدة أو منطقة أو ما شابه ذلك؛ فالمعرفة الجغرافية تعتبر إضاءة من إضاءات النص المظلم.

طبعاً، الأمر قد يصل إلى أضعاف ما ذكرنا، ولكن هي لمحة بسيطة فضلاً عن عدة المحقق عموماً من معرفة الخطوط وخوارج النص وغيرها من العُدَّة والعتاد من دراسة المخطوط وتحقيق نصّه، فضلاً عن التداخل في التخصصات والاستعانة الضمنية الظاهرة والمضمرة، وهنا نحتاج إلى ما ذكره فريد الأنصاري: **«منهج توظيف المنهج»**، وهو منهج تكاملي بتحديد منهج رئيسٍ مع الاستعانة بما يحتاجه من المناهج الأخرى بحسب الأساليب المطروقة والعلوم المبسوطة في النص المحقق.

وفي ختام هذه المباحثة اللطيفة أختتم بمقولة د.علي العمران نقلاً عن



المعلمي: «ينبغي أن يكون المصحح: ... متمكناً من فنّ الكتاب، مشاركاً في سائر الفنون»، وأقول في هذا الشأن: «دائرة التحقيق: المحتوى النصّي والخارج الكودوكولوجي»، ولذلك فإنّ المناهج الإنسانية والتجريبية متداخلة في فنّ التحقيق وسيجود الفكر في بيانها في ثنايا المقدمة إن شاء الله.



تمهيد

منهجية التحقيق بين

العلوم الإنسانية والتجريبية

التقيب في العلوم ينقسم إلى بحثٍ وتحقيق في العلوم الإنسانية، وإلى تطبيق واستنتاج في العلوم التجريبية، فكيف إذا كان هذا الفن من العلوم الإنسانية التجريبية من حيث محتواها والخارج الكودوكولوجي، والحديث عن هذا الفن بهذا التقسيم الكبير يطول إلا أننا ولضيق الوقت في عملية تسليم هذا المشروع سنقتصر على الجانب الإنساني أملاً في سد الفجوات التجريبية في قابل الأيام من قبل من ييسر الله ذلك على يديه.

□ ولعلنا هنا وبلمحة يسيرة نبين: بأن قسم الدراسة في ذاته يحمل الجانبين معاً حيث يضع المقدمات والممهديات لسلوك النص المحقق بإشارات تضيئه، فكل مخطوطٍ مظلمٍ حتى تنيره يد المحقق في دراسته وتحقيقه، ولذلك لا تجد مصطلح التأليف والتصنيف في عمل المحقق، إنما تجد مصطلحات تُعنى به مثل: «قراءة، نشرة، تصحيح، تحقيق، تحرير، ضبط، نقد، معالجة، مقابلة، عرض»، وغيرها من المصطلحات المشابهة، وهذه المصطلحات في جوهرها تدل دلالة حقيقية ومجازية وإشارية إلى إضاءة وكشف نصٍّ لا إلى تصنيف وتوليف، ولكنني لم أجد مصطلحاً يدخل في الجانبين يشير إلى التطبيق أو التجريب؛ وذلك لأن الجانب



التجريبي يختلف عن الإنارة والكشف، وعن التصنيف والتوليف أيضًا، وإذا نظرنا إليه في هذا الحقل نراه أوسع دائرة منهما، فكأنه منهجٌ جديدٌ غير المنهج التجريبي المعروف في نظرية التجربة والخطأ، وهذا ما دهاني بداهية علمية، وجعلني استنتج من نصوص الباحثين وتجربتي الشخصية، واطلاعي على المحققات لكبار المحققين، ومدائمة المطالعة في المخطوطات الأصلية والمصورة، والدراسات المتعلقة بعلم المخطوط وفن التحقيق؛ بأنَّ التحقيق علمٌ تطبيقيٌّ فريدٌ من نوعه، يلج مولج التجربة في نهاية المطاف ليكون المنتج هو المستنتج من ذلك التطبيق.

لقد كانت هناك سوابق قديمة جدًا في هذا الشأن حيث يقول ألفونس دان^(١): «تغيّر موقف المحققين من قضية المخطوطات بشكلٍ مستمرٍّ، بيدَ أنَّ هذا التغير قد استند في البداية، على نوعٍ من البراغماتية الواقعية، وعلى هذا الأساس لم تكن النهضة التي لم تتجاهل العصور الوسطى، إلا استمرارًا لهذا الأمر، فلم يكون المطبوع في بداية الأمر إلا بديلًا للمخطوط؛ إذ حاكاه في شكله الخارجي، وكان من البدهي أن نعيد عددًا من المخطوطات الكثيرة الاستعمال في صورة المطبوعات: وليست المطبعة إلا شاهدًا جديدًا يضاف إلى المسار القديم».

هنا يبين ألفونس بأنَّ المطبوع قديمًا كصورة من صور المخطوط الأصلي المراد طباعته، فكأن المطبوع تجربة علمية فعلية لذلك المطبوع، والمحاكاة ما هي إلا مناشدة الأصل، والمحاكاة قد تصيب وقد تخطئ.

(١) ينظر: المخطوطات، لألفونس (ص/ ١٨٤).

في هذا الشأن لم يقف ألفونس عند هذا الحد، بل ذكر مثلاً جيداً بقوله^(١): «طُبع كتاب المعجم الاشتقاقي الكبير باللغة الفينيسية سنة ١٤٩٩م بإطاراته وعناوينه وحروفه الافتتاحية المكتوبة بالأحمر، يحمل الناس على أن يتوهموا أنه مخطوطٌ مؤمَّن لاستمرارية التقليد»، وذكر الثمرة من هذا المثال إذ قال^(٢): «وكان يُستعان بهذا العمل بحكم الضرورة على تقليص المسافة بين النموذج المخطوط والنموذج المطبوع».

هنا يبين ألفونس أن التجربة فعلاً كانت محاكاة ومقاربة علمية بصورة تجربة معروضة وبضاعة مرئية للنظر والمقارنة لبيان الإجابة أو إعادة مرة أخرى، لذلك توصل ألفونس إلى نتيجة يسوقها لنا قائلاً^(٣): «ويمكن القول: إنَّ عملية الإنتاج الميكانيكي لنصٍ مخطوطٍ هي، أولاً وقبل كل شيء، من عمل الطابع وليس المحقق»، ثم يتساءل^(٤): «هل المطبوع إحياء لنص لا تيني مأخوذ من مخطوط ذي ملامح إنسية؟»، ويذكر أيضاً بأن انطباع النَّاس فترة من الزمن تجاه فكرة المطبوع والمخطوط بقوله^(٥): «قد استمرت فكرة أن المطبوع ليس إلا بديلاً للمخطوط زمنًا طويلاً».

هنا تتبين إناطة ألفونس المعرفية حول دراسته التراثية لتحقيق المخطوطات اللاتينية لا العربية، ولكن النتائج التي وصل إليها ليست

(١) ينظر: المخطوطات، لألفونس (ص/ ١٨٤).

(٢) ينظر: المخطوطات، لألفونس (ص/ ١٨٤).

(٣) ينظر: المخطوطات، لألفونس (ص/ ١٨٤).

(٤) ينظر: المخطوطات، لألفونس (ص/ ١٨٤).

(٥) ينظر: المخطوطات، لألفونس (ص/ ١٨٥).



تحكُّميَّة، بل تطبيقية مسحية خلال بحثه الدؤوب ليستنتج لنا أنَّ العقلانية تؤدي إلى المنهج التجريبي وسنعرف ذلك عن قريب.

في الحقيقة إن تحليل ألفونس السابق وصل إلى مرحلة الإناطة المعرفية لتحقيق التراث إذ يقول^(١): «ولعل تحقيق التراث الذي هو نتيجة لل عقود الأخيرة من القرن التاسع عشر، قد عرف تطورًا كبيرًا تأسس على عنصرين اثنين؛ العقلانية في التناول، و ثراء التراث المخطوط».

وهنا بدأ ألفونس بالإشارة إيماءً إلى نظرية التجربة، ولكن مجاوزًا الحد المسموح إن سمح التعبير بذلك حيث عنون مبحثه بـ«الأوضاع المعاصرة» بقوله^(٢): «لقد نتج الاشتغال بالتحقيق في ما يبدو عن اعتقاد الجميع بالقدرة على التصدي لهذا العلم!»، ثم ذكر عنوانًا فرعيًا تحت ذلك المبحث وهو: «مفاهيم ذائعة خاطئة»، وصدر الحديث فيها بتحدٍّ جريءٍ إذ قال^(٣): «أتحدث هنا ليس من منطلق العدا، ولكن انطلاقًا من قوة الحجة، ها هي ذي لائحة المفهومات المغلوطة التي ما زال دارسو المخطوطات يستوحون منها مقترحاتهم في أغلب الأحيان»، ثم بدأ بسرد المغلوطات حتى وصل إلى ما نريد الإشارة إليه وهي المفهوم المغلوط بزعمه: «احترام مآثور المخطوطات»، وإليك النص الذي ذكره بطريق الإيماء للمنهج التجريبي^(٤):

(١) ينظر: المخطوطات، لألفونس (ص/ ١٩٢).

(٢) ينظر: المخطوطات، لألفونس (ص/ ١٩٢).

(٣) ينظر: المخطوطات، لألفونس (ص/ ١٩٢-١٩٣).

(٤) ينظر: المخطوطات، لألفونس (ص/ ١٩٦-١٩٧).

«حينما لا يكون المحققون محترفين فإنهم يتخوفون من النقد، ويشعرون بالرضا عندما يجدون أنفسهم غير مجبرين على تغيير نص المخطوط عند تحقيقه، وأحب كثيراً أن يحصل عكس ذلك، إذا كان النص المنقول سيئاً، فإن الإعراض عن تعديله لا يكون صواباً، طبقاً للقواعد المعمول بها، أما إذا كان جيداً فيجب أن نفتخر بالحفاظ عليه. وعلى كل حال، فنحن نكره أن نحفظ بنص سيء من أجل الابتعاد أقل ما يمكن عن روايات المخطوط، ولا معنى لأن نسمي هذا الاتجاه ب:المحافظ المعتدل».

جاوز ألفونس هنا حدّه في التعدي على النصوص والتصويب في المتن نفسه! وهذا وإن كان له أسبابه فيطرح في ميزان المفساد والمصالح، ورجحان قدسية النص، هي السائدة في مناهج المحققين، بغض النظر عن ذلك الميزان الذي ربما استند إليه ألفونس في كلامه السابق.

ولكي لا نحلل كثيراً؛ نذكر تعليل ألفونس لما ذهب إليه بقوله: «إننا لا نتصرف بطريقة إيجابية لمواجهة الاتجاه النقدي المتشدد المعروف في القرن التاسع عشر إلا لكي نظهر أننا ننتقد هذا التوجه الذي كان يقوم بتغيير النصوص بشكل لا أخلاقي، ومن دون أي مسوغ، من أجل قيمة فيلولوجية^(١) حقيقية، ويأتي هذا الاحترام الممزوج بالخوف لمأثور

(١) الفيلولوجيا (philologie): مصطلح يصعب إعطاء مفهومه الفقهي أو معناه الدقيق، إلا أنه يعني بمعنيين أحدهما قديم والآخر حديث؛ فأما القديم: فيعني بدراسة النصوص القديمة دراسةً ونقداً وتحقيقاً وضبطاً، وذلك بالابتداء بالنصوص اليونانية واللاتينية ثم الشرقية -ويقصد بها العبرية والفارسية- ثم العربية. وأما الحديث؛ فيعني بفقهِ اللغة، والمراد هنا هو المعنى القديم. وينص سعيد علوش: بأنّ الفيلولوجيا طرائق تستهدف إنجاز نص وتسهيل قراءته ونقده بضمّان شرعيته. ينظر: معجم مصطلحات النقد العربي =



المخطوطات من الفكرة المغلوطة التي كوَّناها عن المخطوط، والتي تجعلنا نعتقد أن روايات المخطوط ليست لها قيمة مطلقاً، فهي ليست إلا وسيلة لمعرفة مآثور المخطوطات».

يبين لنا ألفونس هنا: أنه يريد المنتج المنشود، وهو حقيقة النص المآثور من المخطوط الحقيقي الذي أخذ من المؤلف مباشرة، وذكر طريقاً جديداً للنص، وهي روايات المخطوط - لعله يقصد غير المكتوبة - وإدراجها في النص المحقق إضافة أو تصحيحاً أو تبديلاً، فيكون عمله تجربة علمية للوصول إلى النص المنشود.

إنَّ الحديث حول ما ذكره ألفونس يطول، وقد وجدت عبارتين له تشير إلى سبب توجهه، وهي على النحو الآتي:

العبارة الأولى^(١): «إننا نلاحظ من خلال تجربتنا الخاصة، أن لا نساخة من دون أخطاء»، ثم تكلم عن الأخطاء المركبة جراء نسخ المنسوخ، ثم أكمل أخيراً: «إن حقب التراجع والانتقال، التي لم تعد فيها الأهمية نفسها لعملية النسخ، تتوافق مع التكاثر الكبير لأخطاء النسخ في تاريخ النصوص، فعدد التغييرات التي وُقِفَ عليها في مجموع مخطوطات الكتب اليونانية لا يُصدق».

= المعاصر (فرنسي، عربي) (ص/ ٤٨٣-٤٨٤). وينظر أيضاً: مقالة بعنوان: الفيلولوجيا.. من فقه اللغة إلى تحقيق التراث، أحمد السعيد، باحث مغربي (٤/ ٩/ ٢٠١٨م)، مجلة الفيصل قسم التراث، والمقالة في الموقع الإلكتروني:

<https://www.alfaisalmag.com/?p=12322>

وتاريخ الدخول إلى الموقع (٢/ ٩/ ٢٠٢٣م).

(١) ينظر: المخطوطات، لألفونس (ص/ ٦٣).

وهنا يتضح أن تجربة ألفونس هي تجربة على المخطوطات اليونانية، ولكن الأمراض المتعلقة بفن التحقيق وعلم المخطوط فيها تشابه إلى حد ما مع المخطوط بالحرف العربي، والقياس بابه واسع هنا.

العبارة الثانية^(١): «قد تولدت هذه الرغبة في الاستكثار من النسخ لدى الجيل الجديد من الفيلولوجيين. إنه هاجس إجادة العمل، باحترام كل المادة المكتوبة، [و] هو الذي دفعهم إلى أن يحملوا على كاهلهم مثل هذا العبء».

يتضح لنا: أن إجادة العمل بسبب الأخطاء المحتملة أخرج لنا مناهج متعددة في اختيار النموذج الأعلى للمخطوطة، ومن معرفة الروايات، ومن التجاوز في صناعة تجربة قد تنتهك قدسية النص المحقق من بطون المخطوطات، فهنا لا يرى ألفونس أن المخطوطات لها قدسية، القدسية عنده للنص المنشود الذي قد لا يوجد في تلك البطون، ولذا عزز هذا النقاش من مسألة وجود مصطلح «التجربة» و«المنهج التجريبي» في هذا العلم.

ويذكر هنا فرُنسوا دِيرُوش مكانة علم المخطوطات في دراسة المخطوطات إذ يقول^(٢): «إن اهتمام عالم المخطوطات يَنْصَبُ على الكُوديكس أو الكتاب الرأسي، ويُفسَّر هذا الاهتمام الحديث العهد نسبياً باستعادة الانتباه خلال القرن العشرين بالفائدة التي يمكن أن يقدمها الكتاب، وتاريخه بوجهٍ خاصٍ».

(١) ينظر: المخطوطات، لألفونس (ص/ ١٩٥). ما بين معكوفين زيادة من الكاتب.

(٢) ينظر: المدخل إلى علم الكتاب المخطوط بالحرف العربي (ص/ ٥٠).

إنَّ تاريخ الكتاب - كما أظهرت الأبحاث - لا يمكن فصله في الواقع عن تاريخ النص الذي يُمثَّل المطبوع أو المخطوطِ حاملًا له، وبعيدًا عن الاختلاط مع النص، فإنَّه يسمح بتوضيح الفترة التي أُنجز فيها الكتاب».

ومن هنا يذكر ديرُوش أيضًا^(١): «ينبغي لعلم المخطوطات أن يتطور في ... دراسة مجموع التقنيات المستخدمة في صناعة المخطوط إلى أقصى ما يمكن من الدقة»، ويقول أيضًا^(٢): «ينبغي إذاً القيام بمجهودٍ واسع لنضبط واقع التراث العربي الإسلامي المكتوب في جميع مجالاته فنظرنا الآن إلى هذا التراث تعترتها ثغرات كبيرة، ويكمن هنا ضعف هذا الكتاب الخاضع لمعرفةٍ في دور التَشكُّل والتي لا يُمكن أن تُمثَّل إذاً إلا مرحلة أولى»، ثم ذكر التقنيات الفيزيائية والكيميائية في إحياء الكتابات الممحاة أو المكشوفة، إلى غير ذلك من العناوين التي تستحق القراءة.

ولعلي في نهاية الحديث عن المنهج التجريبي من وجهة نظرٍ غربية وسبقها استنطاقٌ لتساؤلاتٍ خلجت في صدري، أن تبين لي الثغرات الكبيرة في هذا الشأن، والذي كان لوجهة النظر العربية في ذلك شأنٌ له طابعه الخاص أيضًا.

إنَّ كلامي فيما سبق لم يأت من نسج الفكر الفردي، بل إنما هناك محاولات جادة لتقنين التحقيق، فقد صدر أخيرًا «اختيار النص: تقنين التفكير في التحقيق» من تأليف مشتركٍ لمحمد مصري، ويفصل الحفيان، ينصَّان فيه على خارطة المحقق تحت مصطلح: «التفكير في التحقيق»

(١) ينظر: المدخل إلى علم الكتاب المخطوط بالحرف العربي (ص/ ٥١).

(٢) ينظر: المدخل إلى علم الكتاب المخطوط بالحرف العربي (ص/ ٥٣).

وعرّفوه بأنه: «النشاطات النفسية والعقلية والإجرائية التي تسبق العمل في النص، أو مواجهته، وتتضمن: اختيار النص، وتوثيق النص، وقراءة النص»^(١).

ثم ذكر معنى التحقيق بتعريفين، وهما على النحو الآتي^(٢):

التعريف الأول: «علم تطبيقي نقدي، مشغَلته النصُّ اللغوي التاريخي المكتوب، توثيقًا، وتصحيحًا، وضبطًا، وخدمةً، ونقدًا، وغايته العليا: استعادة النص في صورته الأولى أو مقاربتها، بالاعتماد على تجلياته التاريخية (النسخ) وبالإفادة من المصادر».

التعريف الثاني: «علم توظيف الثقافة المرجعية والمنهج التاريخي لإخراج النصِّ التراثي المكتوب المختار توثيقًا وتصحيحًا وخدمةً ودرسًا». وذكر بأنه: «علم توظيف» إشارة إلى أن التحقيق علمٌ تطبيقي.

إذًا، علم التحقيق: تطبيقٌ لقواعد معينة لإخراج النص كما أراده مؤلفه، أو بشكل قريب منه، بمعنى أن المخرَج هو تجربة تُعرض على القراء بغية الوصول إلى الحقيقة العلمية لجوهر النص بلفظ مؤلفه الذي مات قبل عدّة قرونٍ كما هو حال الإمام الكافيجي، وللتقريب في الصورة أكثر نتصورها بالمثل: كما لو أن صاحب التصنيف المراد تحقيقه دخل عبر آلةٍ للسفر بين الأزمنة وولج إلى الحاسوب وأعاد صف تآليفه وإخراجه من جديد عبر البرامج المحوسبة والتي من أشهرها برنامج «WORD»، ثم بعد ذلك سلّمه للمطبعة، وكتب على صفحة الغلاف اسمه واسم كتابه،

(١) ينظر: اختيار النص، تقنين التفكير في التحقيق (ص/ ١٠).

(٢) ينظر: اختيار النص، تقنين التفكير في التحقيق (ص/ ١١-١٢).



من غير تدخلٍ من أحدٍ البتة، وهنا لا مجال للشك في تأليفه ونسبته إليه، وجميع متعلقات كتابه المعروفة في فن التحقيق من جميع النواحي العلمية والأدبية والجوانب الجغرافية والزمنية.

الفرق في المثال السابق: أن الصورة الخيالية التي رسمناها من عناية المؤلف لكتابه بالعوامل الحديثة للطباعة عبر انتقاله للزمن الحديث؛ هي عمل المحقق ظناً لا يقينا في هذا الشأن؛ لذا كانت أعمال المحققين تجارب بتطبيقاتها واستنتاجاتها قابلة للتصديق والتكذيب والخطأ والصواب؛ لذا يجب إجمالة النظر بمصطلح «تجربة»؛ فإنه أدهى للنقد، وأفتح لشبهة تقصّي الحقيقة من وراء هذه التجربة التراثية.

□ إن الحديث في هذا الشأن بحرٌ لا ساحل له، وإنّي إذ أتوقف هنا عن إكثار الحديث فيما سبق وفي القلب غصّة؛ ما كان ذلك إلا لكي ألج مولج الدراسة الإنسانية المشوبة بالتطبيق العملي والاستنتاج الفعلي لا الفرضي حول رسم خطة تجربتي لـ «رسائل الإمام الكاظمي في علوم الوقف الإسلامي»، ولم يغفل فقهاء فن التحقيق عن هذا الشأن فهم ما بين مكث ومختصر، ومن ذلك ما ذكرته لجنة أسس تحقيق التراث العربي ومناهجه: «يضع المحقق مقدمة للكتاب المحقق يراعي فيها ما يأتي:

١ - أن يعرف بالمؤلف المشهور تعريفاً موجزاً على أن تدون مصادر ترجمته لمن يريد التفصيل، ويُسّحسن تدوين تراجم تفصيلية لمن لم يُعنَ بالكتابة فيهم.

٢- وصف موضوع الكتاب وما كُتب في فنه، ومكانته بين هذه الكتب.

٣- منهج الكتاب.

٤- وصف النسخ المعتمدة في التحقيق، وبيان مواضعها وما دُون عليها من وقفيات وتملكات وسماعات ونحو ذلك.

٥- يُوضَع للكتب العلمية تلخيص لمادة الكتاب في آخره^(١).

وقد ذكرها مختصرةً الأستاذ عبدالسلام هارون بقوله: «الكتاب المحقق: هو الذي صحح عنوانه، واسم مؤلفه، ونسبة الكتاب إليه، وكان متنه أقرب ما يكون إلى الصورة التي تركها مؤلفه»^(٢)، والذي أوجزه عبدالهادي الفضلي بأنّه: «المُخرَج وفق قواعد نشر المخطوطات»^(٣).

□ **ولعلنا في نهاية المطاف** نشير إلى دراسة جادة حول المناهج التطبيقية والتجريبية والعلمية فيما يتعلق بفنّ التحقيق، وهي ساحة في نظري لا تزال بكرًا، ولا أزعَم أنني أول من تطرّق لها بهذا الشكل، ولكنني لم أجد من سبقني إليها، وإنني إذ أقولها: لا أفرضها على أحدٍ إنما أدعو الباحثين للتحقق من مصطلح «تجربة» إلى مصطلحات التحقيق المعهودة السابقة.

(١) ينظر: نتائج لجنة تحقيق التراث ومناهجه، مجلة التراث العربي، العدد الثالث، السنة الأولى، تشرين الأول، أكتوبر، ١٩٨٠م، ص ٢٣٠. وكذلك: أسس تحقيق التراث العربي ومناهجه (ص/ ٢٩).

(٢) ينظر: تحقيق النصوص ونشرها لعبد السلام هارون (ص/ ٤٢).

(٣) ينظر: تحقيق التراث، للفضلي (ص/ ٣٧).

أهمية الدراسة، وأسباب اختيارها

تكمُن أهمية الدراسة لرسائل الإمام الكافيجي في عدّة أمورٍ منها: مكانته العلمية حيث انتهت إليه رياسة الحنفية في زمانه^(١)، وكذلك لأُمورٍ أخرى يمكن إيجازها على النحو الآتي:

◆ **أولاً:** دراسة مفردات علم الوقف الإسلامي لإمام كبيرٍ من أئمة الحنفية، وحصَر رسائله في مكانٍ واحد.

◆ **ثانياً:** أنّ موضوع الرسائل ينقسم إلى مسائل مهمة جداً وهي: أنّه ذكر في الرسالة الأولى والثانية تأصيل علم الاستبدال وما يجب على الفقيه معرفته من أمورٍ ومسائل، والرسالة الرابعة التي ذكرت فتاوى مهمة عن الاستبدال أيضاً، وأما الرسالة الثالثة وهي ردود ومناقشات حول وقف السلطان جقمق، وفيها مناظرات ومحاورات يندر أن تجدها في المنشورات الفقهية.

◆ **ثالثاً:** أنّ موضوع الاستبدال شائكٌ جداً وخطير، والدليل على خطورته أنّ الإمام الكافيجي بجلالة قدره قد أفتى بجوازه وأكد عليه في الرسالة الأولى والثانية، ثم بعد ذلك حذّر منه كالحذر من الأسد، في الرسالة الرابعة، وعليك أن تفهم خطورة وأهمية هذه المسألة، ومدارسة أسباب تراجع إمامٍ مثل الإمام الكافيجي عن فتواه بجواز استبدال الوقف.

(١) ينظر: الأعلام، للزركلي (٦/١٥٠).



◆ رابعاً: طريقة الطرح الفكري والفقهي للمسائل الفقهية في هذه الرسالة لها طابعٌ خاصٌ في بيان المقصود من النفس الأصولي والمقاصدي والقواعد والنظائر الفقهية والمحاورات وأساليب البلاغة البديعة الموجودة في هذه الرسالة والتي يعرفها من ألقى نظره فيها.

إنّ ما سبق فضلاً عن أسباب كثيرة أخرى دعتنا للاهتمام بهذه الرسائل والحرص على إخراجها بتجربة نشد أن تكون أقرب إلى حروف وكلمات ونسق المؤلف رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى.



منهج التحقيق

□ نهجت في هذه الرسالة منهجاً عاماً ينطبق على الرسائل الأربعة وهي:

١ - «مختصرٌ مشتملٌ على أمورٍ متعلّقةٍ باستبدال الوقف».

٢ - «الرّمز على كُز العوارف لطالب العُلا والمعارف».

٣ - «التذكرة».

٤ - «تذكرة لأهل الخير والإحسان».

□ ثم مناهج فرعية تختص بكل رسالة، وهي على النحو الآتي:

☆ المنهج العام لكامل الرسائل:

١ - كتابة النسخ الخطية المعتمدة على برنامج (WORD).

٢ - تصحيح ما في المخطوط من تصحيف، أو تحريف وقع على أيدي النُساخ أو أخطاء فادحة من خلال المقارنة، والرجوع إلى الكتب المعتمدة في المذهب، وذلك عبر تطبيق المنهج التجريبي، على ألاّ أحل برسم الخط، فيكون الأمر في دائرة الاجتهاد في القراءة الصحيحة.

٣ - الالتزام بقواعد الإملاء الحديثة، وعلامات الترقيم، وتفقيр الجملة.

٤ - ضبط ما يلزم ضبطه بالشكل، ومراعاة أن يكون الضبط للمشكلة فقط، إضافةً إلى أسماء الأعلام.

- ٥ - العناية بالآيات القرآنية الواردة في المتن بخط المصحف الشريف.
- ٦ - تخريج الأحاديث من مصادرها الأصلية، فإن كان الحديث في الصحيحين أو في أحدهما فيقتصر عليهما أو عليه، وإن لم يكن موجوداً فيهما فيتم تخريجه من كتب السنة الأخرى بحسب الوسع والطاقة، مع نقل الحكم عليه، وإثبات لفظه منها إذا كان قد أورده المصنف بالمعنى.
- ٧ - ترجمة الأعلام الواردة في النص عند أول ذكر لهم، وذلك بذكر اسم العلم، وتاريخ وفاته، وشيوخه، وتلاميذه، وكتبه، وأهم ما اشتهر به.
- ٨ - عزو الأقوال والنصوص إلى مصادرها الأصلية حسب الوسع والطاقة.
- ٩ - شرح الغريب من الكلمات من كتب (لغة الفقه) الحنفية، فإن لم يوجد فمن كتب المذهب الحنفي، فإن لم يوجد فمن كتب اللغة، وتقدم الكتب التي صنفها الأحناف في ذلك ما أمكن.
- ١٠ - توضيح المصطلحات العلمية، والألفاظ الغريبة في الهامش عند أول ورود لها في كلام الشارح.
- ١١ - التأكد من صحة نسبة الأقوال الواردة في النص إلى أصحابها، وذلك بـ: الرجوع إلى كتبهم إن وجدت، أو كتب مذاهبهم، والإشارة إلى ذلك في الهامش.
- ١٢ - تحرير المسائل الغامضة التي ذكرها المؤلف في النص وتبيينها من خلال الاعتماد على متون الكتب المعتمدة في المذهب.



١٣ - ذكر القواعد الفقهية التي أشار إليها المؤلف، والتعليق على ما دعت له الحاجة من المسائل التي يتعرض لها المؤلف وتوثيق ذلك من كتب المذهب.

١٤ - إعداد قائمة مفصلة بالمصادر والمراجع (المطبوعة والمخطوطة) التي اعتمدت عليها في عمليتي الدراسة والتحقيق.

١ / ١٤ - إعداد الفهارس الفنية العامة، وهي كالآتي:

١ / ١ / ١٤ - فهرس الآيات القرآنية.

٢ / ١ / ١٤ - فهرس الأحاديث والآثار.

٣ / ١ / ١٤ - فهرس الأشعار.

٤ / ١ / ١٤ - فهرس المصطلحات العلمية، والأماكن، والتعريفات.

٥ / ١ / ١٤ - فهرس القواعد.

٦ / ١ / ١٤ - فهرس الأمثال.

٧ / ١ / ١٤ - فهرس الأعلام.

٢ / ١٤ - إعداد فهرسٍ شاملٍ لموضوعات الكتاب ومحتوياته.

المنهج الخاص في تحقيق رسالة «مختصر مشتمل على أمور متعلّقة باستبدال الوقف» ورسالة «الرّمز على كنز العوارف لطالب العلاء والمعارف»:

١ - اعتمدت في تحقيق هاتين الرسالتين على ثلاث نسخ خطية عثرت عليها بعد البحث في شبكة الإنترنت ومراسلة المكتبات العربية والأجنبية ولم أحصل على غيرها، وهي:

١ / ١ - نسخة مكتبة شستريتي ورمزت لها (أ).

٢ / ١ - نسخة (فتاوى ١٤ واقعات المفتين) ورمزت لها (ف).

٣ / ١ - نسخة من مكتبة آياصوفيا ورقم حفظها (٢٨٨٢) وسميتها (ص).

وجعلت نسخة (أ) هي الأصل.

٢ - مقابلة النص كاملاً على النسخ الخطية الثلاثة، وإثبات النسخة (أ) في المتن، وفروق النسخة (ص، ف) في الحواشي، مع مراعاة البند (٢) من المنهج العام، وأشارت في المتن إلى نهاية كل لوح.

✿ المنهج الخاص في تحقيق: رسالة «التذكرة»:

١ - بعد التقصي والبحث الجاد في المكتبات المتاحة على شبكة النت ومراسلة المكتبات العامة، والتحري والتدقيق فيها، وبعد بذل الوسع في مراسلة المكتبات التي استطعت الوصول إليها؛ فإنني لم أجد إلا نسخة واحدة من رسالة «التذكرة» للإمام الكافيجي، وهي الموجودة في مكتبة «نور عثمانية» في تركيا، وهي نسخة نفيسة ذات خط جميل ومضبوطة بالحركات التي تدفع الإشكال، وقد اعتمدت عليها في نسخ الرسالة.

٢ - قمت بمقابلة النص كاملاً على نسخة «نور عثمانية» وإثباته، وأشارت في المتن إلى نهاية كل لوح بذكر رقمه.

٣ - حافظت على النص التراثي، وأصلحت ما اعتراه من عوارٍ، وذلك



في ثلاثة مواضع، وأشارت إليها في الحاشية، وذلك بالتوافق والمراعاة للبند (٢) من المنهج العام.

✪ المنهج الخاص في تحقيق: «تذكرة لأهل الخير والإحسان»:

١ - بعد البحث المضمني في المكتبات المتاحة على شبكة النت والتحري الدقيق فيها، وبعد بذل الوسع في مراسلة المكتبات التي استطعت الوصول إليها؛ فإني لم أجد إلا نسخة خطية واحدة من هذه الرسالة، وهي نسخة دار الكتب المصرية، وقد اعتمدت عليها في نسخ الرسالة.

٢ - مقابلة النص كاملاً على النسخة الخطية وإثباته، والإشارة في المتن إلى نهاية كل لوح بذكر رقمه.

٣ - حافظت على النص التراثي وأضفت في المتن كلمة واحدة يقتضيها النص أخذاً من تنصيب المؤلف عليها في لحاق كلامه، مع أن النص فيها قد يحتمل الإضممار، وأشارت إليها في الحاشية، وذلك بالتوافق والمراعاة للبند (٢) من المنهج العام.



خطة الدراسة

تتكون هذه الدراسة من مقدمة، وقسمين، الأول: قسم الدراسة، والثاني: النص المحقق، وفهارس عامة، وهي على النسق الآتي:

المقدمة:

وتحتوي على:

- ◆ توطئة.
- ◆ عدّة المحقق في المخطوطات الوقفية.
- ◆ منهجية التحقيق بين العلوم الإنسانية والتجريبية.
- ◆ أهمية الدراسة، وأسباب اختيارها.
- ◆ منهج التحقيق: المنهج العام لكامل الرسائل، والمناهج الخاصة لها.
- ◆ خطة الدراسة.
- ◆ الشكر والتقدير.

القسم الأول: الدراسة.

□ الفصل الأول: دراسة المؤلف.

تمهيد: حول مصادر ترجمة الكافيجي.

المبحث الأول: اسمه، ونسبه، ونسبته، وكنيته، ومولده، ووفاته.



المطلب الأول: اسمه، ونسبه وكنيته وألقابه.

المطلب الثاني: مولده ووفاته.

المبحث الثاني: نشأته، ورحلاته العلمية، ومحطاته الزمانية والمكانية، وعلاقاته العلمية، والقصص والجلسات الحوارية التي حدثت له.

الفرع الأول: النشأة.

الفرع الثاني: رحلاته العلمية.

الفرع الثالث: المحطات الزمانية والمكانية للإمام الكايفجي، وعلاقاته العلمية، والقصص والجلسات الحوارية التي حدثت له في محطات حياته.

المبحث الثالث: مناصبه، ومرتبته العلمية، وأخلاقه، وأقوال العلماء فيه.

الفرع الأول: مناصبه.

الفرع الثاني: مرتبته العلمية.

الفرع الثالث: أخلاقه وأقوال العلماء فيه.

المبحث الرابع: الكايفجي في عيون المستشرقين والسلطين والأمرء والشعراء.

الفرع الأول: الكايفجي في عيون المستشرقين.

الفرع الثاني: الكايفجي في عيون السلطين والأمرء.

الفرع الثالث: الكايفجي في عيون الشعراء.

المبحث الخامس: قراءة الحياة السياسية خلال فترة حياة الإمام الكاڤيجي، وأسباب تنقله وهجرته بين البلدان.

الفرع الأول: السبب الرئيسي لرحلات الإمام الكاڤيجي وتنقله بين البلدان.

الفرع الثاني: الأسباب المستنبطة من الفترة السياسية التي عاصرها الإمام الكاڤيجي إلى (٨٣٠هـ)، وبُعيد ذلك حتى وفاته.

الفرع الثالث: الخلاصة في ذكر الحالة السياسية وتأثيرها على الإمام الكاڤيجي.

المبحث السادس: نمط ومجالات التأليف عند الإمام الكاڤيجي، والمقالات التي أفردت فيه، وعدم اشتهاره في كتب المتأخرين. المطلب الأول: نمط ومجالات التأليف عند الإمام الكاڤيجي.

المطلب الثاني: مقالات أفردت بالبحث عن الكاڤيجي وسبب عدم اشتهاره عند المتأخرين.

المبحث السابع: شيوخه وتلاميذه.

المطلب الأول: شيوخ الإمام الكاڤيجي

المطلب الثاني: تلاميذ الإمام الكاڤيجي.

المبحث الثامن: مؤلفاته.



□ الفصل الثاني: دراسة الرسائل ووصف النسخ الخطية:

المبحث الأول: تحقيق عنوان الرسائل، وتوثيق نسبتها إلى مؤلفها.

المطلب الأول: «الرَّمز علىٰ كنز العوارف لطالب العُلا والمعارف».

المطلب الثاني: «مختصرٌ مشتملٌ علىٰ أمورٍ متعلّقةٍ باستبدال الوقف».

المطلب الثالث: «التذكرة».

المطلب الرابع: «تذكرة لأهل الخير والإحسان».

المبحث الثاني: موضوع الرسائل، وأسلوب مؤلفها، وقيمتها العلمية.

المطلب الأول: القيمة العلمية للرسائل وموضوعها.

المطلب الثاني: أسلوب الإمام الكافي في رسائله.

المبحث الثالث: المصطلحات الواردة في الرسائل.

المبحث الرابع: وصف النسخ الخطية.

✻ **القسم الثاني: النَّصُّ المَحَقَّقُ، ويحتوي على**

الرسائل الآتية:

□ **الرسالة الأولى:** «الرَّمز علىٰ كنز العوارف لطالب العُلا والمعارف».

□ الرسالة الثانية: «مختصرٌ مشتملٌ على أمورٍ متعلّقةٍ باستبدال الوقف».

□ الرسالة الثالثة: «التذكرة».

□ الرسالة الرابعة: «تذكرة لأهل الخير والإحسان».

□ الفهارس.



شكر وتقدير

إن القلم الحاذق الناقد القوي الرصين المتفحص لإشكالات البحث العلمي والعارف بفجواته ليعجز عن شكر أهل الفضل لما لهم من الدالة الكبيرة على صاحب هذه التجربة من المؤازرة والمساندة والتحمل، وإنني إذ امتدح قلبي فليس ذلك من باب المفاخرة والمطاوله وأشربُباب أعناق المفكرين، بل الداعي لذلك أن علو القلم وارتفاع كعب المجرب في العلوم ونفاذ بصره فيها ليقصر دون ذكر الجميل وترجمان الخواطر، والحقيقة أن الكتابة في الطروس تقف دون الحسوس؛ فيعجز المطروس عن المحسوس، والملموس عن المدسوس، كما أنني لم أجد في جملة الأشعار والأخبار مثل ما للمباشرة في الشكر من حسن البلاغ، وإنني بذلك أتقدم بشكري وامتناني وتقديري للأساتذة الأجلاء أصحاب الفضل والوفاء، وإنني بذلك أيضًا أسأل المولى حفظهم ورعايتهم من كل همّ وبلاء.

□ تقديرى واحترامى لأهل الفضل الذين ساندونى وأشرفوا علىّ

وحكموا تجربتى، وهم:

الأستاذة ندى البسام رئيسة مشروع تحقيق المخطوطات الوقفية.

الأستاذ الدكتور تركي محمد حامد النصر مشرفى فى هذا المشروع

المبارك.

الأستاذ الدكتور إسماعيل مرحبا أستاذي ومعلمي وشيخي الفاضل
ومحكم هذا التجربة الميمونة.

الأستاذ محمد بدوي المتابع لتفاصيل هذا المشروع الكبير.

الأستاذة عائشة البسام مقررة هذا المشروع الميمون.

وإلى كل من له دور في هذا المشروع كل الشكر والتقدير والامتنان
وإن كنت في الشكر مقصر وفي بيان أفضالكم دون ما أنتم عليه فليس
للقلم ما للقلب من مشاعر وليس له من الترجمان ما للحس والعيون
من بيان.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته ،،،

القسم الأول

قسم الدراسة

الفصل الأول

دراسة المؤلف

تمهيد

حول مصادر ترجمة الكافيجي

قبل البدء بترجمة الإمام الكافيجي أحببت أن أقوم بجولة استطلاعية حول ما انتهيت إليه من مصادر ترجمة الكافيجي لكي يكون الباحث في شأن هذا الإمام ملماً فيما توصلت إليه، ولكي يتبدئ العمل من منطلق نهائي فيه، لا أن يبدأ بالعجلة من جديد.

تعددت مصادر ترجمة الإمام الكافيجي وكان العمدة فيها كتابي «الضوء اللامع لأهل القرن التاسع»، للسخاوي^(١)، و«بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة» للسيوطي^(٢)، ومنها استخرجت الكثير من المعلومات حول دراسة المؤلف.

ونلاحظ من قراءة الكتابين السابقين اعتماد من أتى بعدهما عليهما مثل اعتماد كتاب «الشقائق النعمانية في علماء الدولة العثمانية» لطاش كبرى زادة^(٣) على ترجمة السيوطي، إذ كتب اسم الكافيجي ثم مهَّد بسطر ونصف، ثم سرد الترجمة من «بغية الوعاة» للسيوطي وعزا له، ثم ذكر أنه

(١) ينظر: الضوء اللامع (٧/ ٢٥٩).

(٢) ينظر: بغية الوعاة (١/ ١١٧)، وللسيوطي كتاب آخر ترجم فيه للكافيجي ويسمى: حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة، إلا أنها ترجمة مقتضبة مأخوذة من بغية الوعاة. ينظر: حسن المحاضرة (١/ ٥٤٩).

(٣) ينظر: الشقائق النعمانية في علماء الدولة العثمانية (ص/ ٤٠).



اطلع على رسالة للكافيجي في مسألة الاستثناء.

□ ومن الكتب التي عنت بتراجم علماء المذهب الحنفي كتاب «أعلام الأخيار من فقهاء مذهب النعمان المختار» للكفوي^(١)، وقد أثنى على الشيخ الكافيجي ثم ذكر أن من شيوخه الفناري والبزازي، ثم بعد ذلك ترجم له من كتابي السيوطي^(٢) «بغية الوعاة» و«الإتقان في علوم القرآن»، وذكر إحدى رسائل الشيخ وهي مسألة الاستثناء من كتاب «الشقائق النعمانية»، وعزا بأخذه إلى تلك الكتب.

□ وهناك أيضا كتاب «شذرات الذهب في أخبار من ذهب» لابن العماد^(٣) وقد ذكر في وفيات وأخبار سنة تسع وسبعين وثمانمئة «وفيها محيي الدين أبو عبدالله محمد بن سليمان بن سعد بن مسعود الرومي البرعمي الحنفي، المعروف بالكافيجي لُقّب بذلك لكثرة اشتغاله بكتاب الكافية في النحو»، ثم سرد ترجمة الكافيجي الموجودة في «بغية الوعاة» بالنص وقد أشار إلى ذلك.

وقد اختلف ابن العماد^(٤) والسيوطي^(٥) وطاش كبرى زادة^(٦) والكفوي^(٧)

(١) ينظر: أعلام الأخيار (٤/١٥٢).

(٢) ينظر: بغية الوعاة (١/١١٧)، الإتقان في علوم القرآن (١/٤).

(٣) ينظر: شذرات الذهب (٩/٤٨٨).

(٤) ينظر: شذرات الذهب في أخبار من ذهب (٩/٤٨٨).

(٥) ينظر: بغية الوعاة (١/٤٨).

(٦) ينظر: الشقائق النعمانية في علماء الدولة العثمانية (ص/٤٠).

(٧) ينظر: أعلام الأخيار (٤/١٥٢).

عن السخاوي^(١) بأنَّ جدَّ الكاڤيجي «ابن سعد»، بينما ذكره السخاوي بـ«ابن سعيد»، وكذلك اختلف ابن العماد عنهم حيث ذكر بأن نسبة المؤلف هي «البرعمي» بالعين المهملة وذكره بـ«البرغمي» بالعين المعجمة، وقولهم هو الصحيح كما سيأتي.

□ ونجد في كتاب «الفوائد البهية» للكنوي^(٢)، وكذلك الأستاذ المفتي محمد حفظ الرحمن الكُملائيِّ صاحب كتاب «البدور المضية في تراجم الحنفية»^(٣) اعتمادهما على كتاب «بغية الوعاة» للسيوطي، إلا أنَّهما خالفا الصواب بذكر تاريخ الوفاة مع اعتمادهما على مصدرٍ ذكرَ التاريخ الصحيح لوفاة الكاڤيجي، فنص للكنوي والكملائيِّ على أن تاريخ الوفاة ثلاث وسبعين وثمانمئة، والصواب: تسع وسبعين وثمانمئة كم ذكره السيوطي.

□ وأما كتاب «نزهة النفوس والأبدان في تواريخ الزمان» للصيرفي^(٤) فقد أثنى على شيخه الكاڤيجي، ثم ذكر بأن الكاڤيجي شيخاً للمقام الناصري محمد بن السلطان الظاهري جقمق، وذكر إنعامهما عليه.

□ وأما كتاب «البدور الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع» للشوكاني^(٥) فقد مزج ما بين ترجمتي الكاڤيجي للسخاوي والسيوطي، ولم يزد على ذلك إلا بأمرين:

(١) ينظر: الضوء اللامع (٧/٢٥٩).

(٢) ينظر: الفوائد البهية (١/١٦٩).

(٣) ينظر: البدور المضية في تراجم الحنفية (١/٢٤٣).

(٤) ينظر: نزهة النفوس والأبدان في تواريخ الزمان (٤/٢٨٩).

(٥) ينظر: البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع (١/٦٨٨).



الأمر الأول: أنه ذكر أن وفاة الكافي جى بعام تسع وتسعين وثمانمئة، بخلاف من سبقه الذين نصوا على أن وفاته سنة تسع وسبعين وثمانمئة.

الأمر الثاني: أنه ذكر أن من مشايخ الكافي جى الخافي ثم ذكر بأنه ابن فرشته نفسه، والخافي هو البرهان حيدرة كما في ترجمته.

وهنا نخلص إلى نتيجة حول ترجمة الشوكاني للكافي جى، وهي: اضطراب قول الشوكاني في ترجمة الإمام الكافي جى.

□ ولدينا من الكتب الحديثة كتاب «الأعلام» للزركلي^(١)، وقد نحى منحى الاختصار الشديد فلم يذكر مشايخ ولا تلاميذ للكافي جى، واكتفى بذكر اسمه وشهرته ومكان إقامته وبعض وظائفه، ولكنه ذكر من مؤلفات الكافي جى ما ليس موجوداً عند من سبقه من السيوطي والسخاوي وطاش كبرى زادة والكفوي، وابن العماد والكنوي والشوكاني.

□ وأما كتاب «معجم المؤلفين» لكحالة^(٢) فقد أثنى على الكافي جى، ثم ذكر بعض كتبه فقط، ككتاب «الأعلام» للزركلي.

◆ وأذكر هذه الكتب من باب بيان أهمية المؤلف في كتب التراجم ومدى انتشار ترجمته - على اختصارها - بين تلك الكتب، وكذلك يتبين لنا من خلال ما سبق أن ترجمة الإمام الكافي جى ليست كاملة عند من سبق، فكل من كتب عن الإمام الكافي جى كان على استحياء، فكانت البغية في تجميعها من شتى المصادر لتكون لنا ترجمة لعلها ترضي طالب العلم القارئ وتشبع رغبته العارمة في استكشاف هذا الإمام الكبير.

(١) ينظر: الأعلام (٦/١٥٠).

(٢) ينظر: معجم المؤلفين (٣/٣٣٢).

المبحث الأول

اسمه، ونسبه، ونسبته، وكنيته، ومولده، ووفاته

✦ **المطلب الأول: اسمه ونسبه وكنيته وألقابه:**

□ **الفرع الأول: اسمه ونسبه:**

◆ **البند الأول: اسمه:** هو محمد بن سليمان بن سعد^(١) بن مسعود^(٢) الرومي البرغمي^(٣) المحيوي الحنفي الكافيجي^(٤).

قال ابن الغزي في ديوانه^(٥): «محمد بن سليمان بن سعد، الإمام العلامة المحقق النحوي محيي الدين أبو عبدالله الرومي ثم القاهري الحنفي».

وفي ترجمة الداودي للسيوطي ذكر إجازة الإمام الكافيجي له، ونصّ على اسم الإمام الكافيجي حيث قال: «وأجازَ صاحبَ الترجمة بتدريس سائر الفنون شيخه العلامة أستاذ الزمان محيي الدين محمد بن سليمان ابن أبي سعيد بن مسعود الكافيجي، وكتبَ له بخطه إجازةً»^(٦)، ولعل «ابن

(١) المذكور في بغية الوعاة للسيوطي (١/١١٧)، وفي الضوء اللامع للسخاوي (٧/٢٥٩):

(سعيد). والاسم ساقط من كتاب المنجم في المعجم، للسيوطي. ينظر: (١/١٨٣).

(٢) في الدليل الشافي (٢/٦٢٤): (ابن سعيد) بدل (ابن مسعود).

(٣) ينظر: بغية الوعاة (١/١١٧).

(٤) ينظر: الضوء اللامع (٧/٢٥٩)، بغية الوعاة (١/١١٧).

(٥) ينظر: ديوان الإسلام (٤/٦٣).

(٦) ينظر: مخطوط بعنوان: ترجمة الإمام السيوطي، للداودي، نسخة برلين (١٠١٣٤)، =



أبي سعيد بن مسعود» المذكور في هذه الإجازة يدل على أنه الجد سعد لا سعيد، وأن والد الجد مسعود لا سعيد.

◆ **البند الثاني: نسبه ونسبته:** لم تذكر لنا المصادر شيئاً عن نسبه، ولكن ذكرت لنا عن نسبته إلى بعض الأمور كما هو مذكور في البند السابق، ويمكن بيانها على النحو الآتي:

* أولاً: الرومي:

نسبة إلى بلاد الروم^(١)، حيث ولد فيها، ونشأ وتلمذ على جماعة من العلماء^(٢).

والرُّوم جيلٌ معروف في بلاد واسعة تضاف إليهم فيقال بلاد الروم، واختلف في أصل نسبتهم على أقوال حققها ياقوت الحموي في معجمه^(٣).^(٤)

* ثانياً: البرغمي:

اختلف المؤرخون في هذه التسمية فمنهم من ذكرها بالعين المهملة «البرعمي» ومنهم من ذكرها بالعين المعجمة «البرغمي».

= المجلد برقم (٢٠)، اللوح (١٠/ب).

(١) ينظر: لب الألباب في تحرير الأنساب (١/١٢٠).

(٢) ينظر: المختصر في علم التاريخ، للكافيحي (ص/١٠)، وذلك في ترجمة المحقق للكافيحي.

(٣) ينظر: معجم البلدان (٣/٩٧).

(٤) ولعل المقصود بالروم هنا: آسيا الصغرى، وحدود الدولة البيزنطية، وحالياً: جمهورية تركيا الحديثة.

بل لديّ شكّ يتعلّق بمحققي كتاب «بلغة الوعاة» للسيوطي الذي ذكر هذه النسبة لشيخه الإمام الكافيجي، وهذا الشكّ نشأ بسبب اختلاف قراءة المحققين لنصوص هذا الكتاب، والاختلاف على النحو الآتي:

القول الأول: كتابتها بالعين المهملة، وهذا ما نجده في طبعة الدكتور محمد أبو الفضل إبراهيم طبعة عيسى البابي الحلبي^(١) سنة (١٣٨٤هـ).

القول الثاني: كتابتها بالعين المعجمة، وهذا ما نجده في طبعة السعادة^(٢) عام (١٣٣٦هـ)، بتصحيح محمد أمين الخانجي بقراءته على الشيخ أحمد ابن الأمين الشنقيطي نزيل القاهرة.

الراجح: أنّه لا سبيل لمعرفة الصواب فيها إلا بالنظر إلى النسخ الخطية المعتمدة، ويمكن الترجيح بالنظر إلى المصادر الأخرى كما هو مذكور في «الضوء اللامع»^(٣) أنه ولد بككجه كي من بلاد صاروخان من ديار بن عثمان، وبرغمة مكان في تلك المناطق فجميع تلك المناطق تقع في ترقية الآسيوية^(٤)، ولذلك أرجح كونها بالعين المعجمة.

وكذلك من المرجحات أيضًا إجمالة النظر إلى كتاب «المنجم في المعجم»^(٥) للسيوطي نفسه بتحقيق إبراهيم باجس عبدالمجيد نجده ذكرها بالعين المعجمة وشكلها أيضًا حيث قال: «البرغمي».

(١) ينظر: بغية الوعاة (١/١١٧).

(٢) ينظر: بغية الوعاة (١/٤٨).

(٣) ينظر: الضوء اللامع (٧/٢٥٩).

(٤) ينظر: المعجم الجغرافي للإمبراطورية العثمانية، لموستراس (ص/٥٢، ١٥٣، ٢٥٧، ٣٢٥، ٤٦٦).

(٥) ينظر: المنجم في المعجم (١/١٨٣).



الخلاصة: هنا يتضح أن المؤرخين لم يختلفوا، بل الذين اختلفوا هم محققو تلك الكتب السابقة في قراءة النصوص، وذلك بحسب اجتهاداتهم، ولعل الصواب ما رجَّحناه، ولذا فقد سُمِّي المؤلف بهذا اللقب ونُسب إليه نسبة إلى مكان يُسمَّى برغمة أو برغامة أو برغامون، وهي تقع قديماً في ولاية صاروخان، وحديثاً في إزمير وتبعد عن مانيسا (١١٤ كم) عبر الطريق المعبد.

ثالثاً: المحيوي:

لم أقف لهذا على تفسير، ولعله اختصار لما لُقِّب به بعض العلماء بما فيهم الكافيحي وهو لقب «محيي الدين»^(١).

رابعاً: الحنفي:

نسبة إلى المذهب الحنفي، كما هو مذكور في غالب مصادر ترجمته^(٢).

□ الفرع الثاني: ألقابه:

لُقِّب الكافيحي بالكثير من الألقاب الشريفة لعلو كعبه في شتى العلوم، ومن هذه الألقاب:

١- الكافيحي:

لُقِّب بـ«الكافيحي»^(٣) أو «الكافيحي»^(٤) أو «الكافية جي»^(٥).

(١) ينظر: ديوان الإسلام (٤/٦٣).

(٢) ينظر: الضوء اللامع (٧/٢٥٩)، بغية الوعاة (١/١١٧).

(٣) ينظر: بغية الوعاة (١/١١٧).

(٤) ينظر: الضوء اللامع (٧/٢٥٩).

(٥) ينظر: أعلام الأخيار (٤/١٥٢).

وهو أشهر ما لُقِّبَ به على الإطلاق، وأمَّا كيفية النُّطق بها وسبب التسمية فهي كالآتي:

الكافيجي: قال الإمام السيوطي^(١) - وهو من أخص تلامذته - : «قلت: الكافيجي شيخنا، بكسر الفاء وفتح التحتية، وحرَّفَ من سَكَّنَها، وجيم إلى كافية ابن الحاجب؛ لكثرة قراءته وإقراءه لها انتهى».

وقال الدكتور هشام السعيد^(٢) مفسراً قول السيوطي: «وقد خطأ السيوطي - وهو من تلامذته وأخصَّ الناس به - مَنْ قرأها بإسكان الياء المثناة التحتية» وعزى ذلك إلى كتاب **«لب الألباب»** مما يجعل قوله تفسيراً لقول السيوطي.

وسبب تسميته بلقب «الكافيجي» أنه كان يكثر من قراءة الكافية لابن الحاجب وأقرأ بها حتى نُسِبَ إليها بزيادة الجيم كما هي عادة الترك في النسب^(٣).

٢- ألقاب أخرى:

لقب أيضًا بـ«محيي الدين»^(٤).

(١) ينظر: لب الألباب في تحرير الأنساب (١/٢١٨).

(٢) هو الدكتور هشام بن محمد بن سليمان السعيد، الأستاذ بقسم أصول الفقه، كلية الشريعة، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، بالمملكة العربية السعودية. ينظر: الكتاب الوجيز النظام في إظهار موارد الأحكام، للكافيجي، تحقيق: د. هشام السعيد، مجلة الجمعية الفقهية السعودية، العدد (٢٥)، (ص/١٠٥).

(٣) ينظر: الضوء اللامع (٧/٢٦٠)، بغية الوعاة (١/١١٧).

(٤) ينظر: بغية الوعاة (١/١١٧)، أعلام الأخيار (٤/١٥٢٣).



و«أستاذ الأستاذين»^(١) لقبه بذلك الإمام السيوطي .
ومما لُقّب به أيضًا بـ«شمس الدين»^(٢) لقبه بذلك تلميذه ابن تغرى
بردى .

□ الفرع الثالث: كنيته:

يُكنّى بـ«أبي عبدالله»^(٣)، ولم أجد أحدًا كَنّاه بغير هذه الكنية، ولم
يصلنا شيئاً عن شؤونه العائلية، من زواج أو حتى ذرية، حتى تلميذه الذي
اختص بصحبته سنوات طويلة - وهو السيوطي - لم يتطرق لهذا الشأن
علمًا بأنه ترجم له في أكثر من كتاب من كتبه مثل «بغية الوعاة» و«المنجم
في المعجم» و«لُبُّ الألباب» .

✦ المطلب الثاني: مولده ووفاته:

□ الفرع الأول: مولده:

اختلف المؤرخون في تاريخ ولادة الإمام الكافيجي على أقوال، وهنا
سَرُدُّ لأقوالهم وهي كالتالي:

◆ **القول الأول:** أنه ولد بتاريخ (٧٨٨هـ)، وهذا القول ذهب إليه
الإمام السيوطي^(٤) إذ يقول: «شيخنا العلامة أستاذ الأستاذين محيي الدين

(١) ينظر: المنجم في المعجم (١/١٨٣)، بغية الوعاة (١/١١٧).

(٢) ينظر: الدليل الشافي على المنهل الصافي (٢/٦٤٤).

(٣) ينظر: الضوء اللامع (٧/٢٥٩)، بغية الوعاة (١/١١٧).

(٤) كذا ذكره السيوطي في بغية الوعاة (١/١١٧)، أمّا السخاوي في الضوء اللامع (٧/٢٥٩)
فقد ذكره من باب التقريب إذ قال: «قبل التسعين وسبعمئة تقريبًا، ومن قال سنة إحدى
وثمانمئة فغلط» .

أبو عبدالله الكافيجي، ولد سنة ثمان وثمانين وسبعمئة»، وكذلك أيده ابن إياس الحنفي^(١) إذ قال: «ومولده في سنة ثمان وثمانين وسبعمئة»، وتبعهم علي ذلك المستشرق فرانز رُوزنثال^(٢) بقوله: «ولد علي ما يقول - وقد يكون في قوله مبالغة لعمره - في سنة (٧٨٨هـ)».

◆ **القول الثاني:** أنه ولد بتاريخ (٨٠١هـ)، وهذا القول ذهب إليه ابن تغري بردي^(٣) إذ يقول: «مولده بككجة كي، من بلاد صروخان في ديار ابن عثمان، في سنة إحدى وثمانمئة، ونشأ بتلك الممالك».

◆ **القول الثالث:** أنه ولد قبل عام (٧٩٠هـ)، وتخطئة من ادعى أنه ولد بتاريخ (٨٠١هـ)، وهو ما ذهب إليه الإمام السخاوي^(٤) إذ يقول: «ولد بككجة كي من بلاد صروخان من ديار ابن عثمان الروم قبل التسعين وسبعمئة تقريباً، ومن قال سنة إحدى وثمانمئة فغلط».

◆ **القول الرابع:** إنَّ عملية الترجيح في تاريخ الولادة هنا، تستند على عدَّة مقومات، وهي بحسب ما عرَّض لنا من أقوال كالآتي:

أولاً: اعتماد المؤرخ الأقرب لحياة الإمام الكافيجي.

ثانياً: اعتماد ترجمة الإمام لنفسه أو ترجمة تلاميذه له، والتي تنصُّ على تاريخ الولادة مقدَّمة على غيرها.

(١) ينظر: بدائع الزهور في وقائع الدهور (٣/٩٨).

(٢) ينظر: علم التاريخ عند المسلمين، لروزنثال (ص/٣١٨).

(٣) ينظر: الدليل الشافي (٢/٦٢٤).

(٤) ينظر: الضوء اللامع (٧/٢٥٩).



ثالثاً: وجود ثلاثة علماء معاصرين للإمام الكافيجي، اثنان منهم من تلاميذ المؤلف، والثالث ليس تلميذاً للإمام، ولكنه معاصر له، ومن مؤرخي تلك الحقبة؛ فيُقدّم التلاميذ عليه.

رابعاً: مراعاة درجة التلاميذ عند الإمام، فيُقدّم الأخص فالأدنى خصوصيةً.

خامساً: وجود مؤرخ ثبت لتلك الحقبة، مصحح للتاريخ؛ بيان أن التاريخ الآخر خطأ، إضافة إلى أن قوله يتوافق مع قول أخصّ تلاميذ الإمام فهذا مرجح قوي واستدلال صحيح.

الخلاصة: أن الإمام السيوطي أخصّ تلاميذ الإمام الكافيجي، وابن تغري بردي من تلاميذ الإمام ولم يستبن لنا أفضليته على الإمام السيوطي الملازم للكافيجي أربعة عشر عاماً، ولذلك قدّم السيوطي على ابن تغري بردي في هذا الشأن، على أن ولادة الإمام الكافيجي في سنة ثمان وثمانين وسبعمئة، وليست في سنة إحدى وثمانمئة.

ومن المرجحات الأخرى لهذا القول: توافق الإمام السخاوي في كتابه «الضوء اللامع» مع الإمام السيوطي في قوله، وهو من هو في كتاباته البارزة والتي أثبت فيها قدرته التوثيقية في بيان أعلام القرن التاسع في كتابه «الضوء اللامع».

وأخيراً: نذكر تشكيك المستشرق فرانز رُونزثال بتاريخ ولادة الإمام الكافيجي، إذ شكك في صحة المعلومة بقوله^(١): «وقد يكون في قوله

(١) ينظر: علم التاريخ عند المسلمين، لرونزثال (ص/ ٣١٨).

مبالغة لعمره»، وكان هذا المستشرق لم يطلع على كتب التراجم والتي ذكرت العلماء المعمّرين.

أما المستند للمستشرق فرانز فهو بروكلمان الألماني الشهير الذي ذكر تاريخ ولادة الكافيجي (٧٨٨هـ)، بصيغة ثابتة، وشكك وضعف ما سواها بقوله^(١): «ولد في عام (٧٨٨هـ / ١٣٨٦م)، وقيل: عام (٧٩٠هـ / ١٣٨٨م)، كما قيل عام (٨٠١هـ / ١٣٩٨م)، في كوكجكي في صروخان... وقد تعلم في تبريز والقاهرة، وقد صار شيخاً هناك في الشيخونية، ثم توفي في الرابع من جمادى الأولى عام (٨٧٩هـ)، الموافق (١٧ / ٩ / ١٤٧٤م)».

□ الفرع الثاني: وفاته:

◆ البند الأول: تاريخ الوفاة:

اختلف المؤرخون في تاريخ وفاة الإمام الكافيجي على قولين:

القول الأول: أنه توفي ليلة الجمعة رابع جمادى الأولى سنة (٨٧٩هـ)، تسع وسبعين وثمانمئة الموافق (١٤٧٤م)، وهو قول السيوطي والسخاوي وابن إياس الحنفي^(٢)، وتبعهم في ذلك بروكلمان وفرانز رُونْتَال^(٣).

القول الثاني: أنه توفي يوم الجمعة رابع جمادى الآخرة سنة (٨٩٩هـ)، تسع وتسعين وثمانمئة، الموافق (١٤٩٤م) بمصر، وهو قول الشوكاني^(٤).

(١) ينظر: تاريخ الأدب العربي، لبروكلمان (٦/٤٦٦).

(٢) ينظر: بدائع الزهور في وقائع الدهور (٣/٩٨).

(٣) ينظر: علم التاريخ عند المسلمين، لرونْتَال (ص/٣١٨).

(٤) ينظر: البدر الطالع (١/٦٨٩).



* **المناقشة:** إنَّ ما وصل من بيانات وفاته **رَحْمَةُ اللَّهِ**، تاريخها وسببها، والأحداث الأخيرة التي حدثت قبلها، هو كالاتي:

أولاً: توفي الإمام الكايفجي ليلة الجمعة رابع جمادى الأولى بدء الإسهال.

ثانياً: أنه **رَحْمَةُ اللَّهِ** كان يعتره غم بسبب مرضه ولا يمكن الجلوس معه غالباً من شدة ألمه.

ثالثاً: حال الناس بعد فقدته وتأسفهم عليه.

رابعاً: أنَّ المؤرخين ينقسمون إلى ثلاثة أقسام، معاصرين له ذكروا الأحداث السابقة، ومتأخرين عنه ومؤرخين في العصر الحديث.

والذي يترجح هنا: أنَّ التاريخ الصحيح لوفاته هو ما أثبتته المعاصرون له، للقرائن السابقة، وهي ذكرهم لأحواله.

◆ **البند الثاني: ذكر من نعاه وراثه نثرًا وشعرًا:**

وقد نعاه وراثه العلماء من تلامذته وغيرهم بالنثر والشعر، ومن ذلك:

* **أولاً: ممن نعاه وراثه نثرًا:**

١ - الإمام السيوطي^(١) حيث يقول: «توفي الشيخ شهيدًا بالإسهال ليلة الجمعة رابع جمادى الأولى سنة تسع وسبعين وثمانمئة».

٢ - الإمام السخاوي^(٢) بقوله: «ولم يزل على جلالته ووجاهته إلى

(١) ينظر: بغية الوعاة (١/١١٨).

(٢) ينظر: الضوء اللامع (٧/٢٦١).

أن ابتداءً به المرض في أوائل المحرم سنة تسع وسبعين بالزحير، وتوالي الإسهال بحيث كان يعتريه غم بسببه... ثم مات بعد أن سمعت منه أن السلطان^(١) عينه لمشيخة مدرسته في صبيحة يوم الجمعة رابع جمادى الثانية منها، وحمل نعشه حتى صلى عليه بسبيل المؤمني باستدعاء السلطان له وشهوده الصلاة عليه، ثم دفن بحوش كان أعده لنفسه وحوطه قبل موته بثلاثة أيام، بجوار سبيل التربة الأشرفية، كان هو يدفن به الغرباء المترددين إليه ونحوهم، وتأسف الناس على فقده، ولم يخلف مثله **رَحْمَةُ اللَّهِ وَإِيَانًا**.

*** ثانيًا: ممن رثاه شعراً:** وهو الشهاب المنصوري، إذ هلهل أبياته قائلاً^(٢):

بَكَتْ عَلَى الشَّيْخِ مَحْيِي الدِّينِ كَافِيَجِي	عِيُونُنَا بِدَمُوعٍ مِنْ دَمِ الْمُهَجِّجِ
كَانَتْ أَسَارِيرُ هَذَا الدَّهْرِ مِنْ دُرِّ	تُرْهَى فَبَدَّلَ ذَلِكَ الدَّرَّ بِالسَّبْجِ
فَكَمْ نَفَى بِسَمَاعٍ مِنْ مَكَارِمِهِ	فَقَرًّا وَقَوْمٍ بِالْإِعْطَاءِ مِنْ عِوَجِ
يَا نَوْرَ عِلْمٍ أَرَاهُ الْيَوْمَ مَنْطَفِنًا	وَكَانَتْ النَّاسِ تَمْشِي مِنْهُ فِي سُجِّ
فَلَوْ رَأَيْتَ الْفُتَاوَى وَهِيَ بَاكِيَةٌ	رَأَيْتَهَا مِنْ نَجِيعِ الدَّمْعِ فِي لُجْجِ
وَلَوْ سَرَتْ بِنَاءٍ ^(٣) عَنْهُ رِيحٌ صَبًّا	لَا سْتَشْقُوا مِنْ شَذَاهَا ^(٤) أَطِيبَ الْأَرْجِ

(١) كان السلطان في تلك الفترة: الأشرف أبو النصر قايتباي الظاهري المحمودي، وفترة سلطنته (٨٧٢-٩٠١هـ).

(٢) ينظر: بغية الوعاة (١/ ١١٨ - ١١٩).

(٣) بشناه: بالهاء المتطرفة كما في بغية الوعاة (١/ ١١٨)، وذكرت في المنجم في المعجم (١/ ١٨٥) بإثبات الهمزة المتطرفة بدل الهاء (بشناه).

(٤) ثناها: المبتدئة بحرف الثاء كما في بغية الوعاة (١/ ١١٨)، وذكرت في المنجم في المعجم (١/ ١٨٥) بالبء بحرف الشين بدل الثاء (شذاها).



يا وَحْشَةَ الْعِلْمِ مَنْ فِيهِ إِذَا اعْتَرَكْتُ
 لَمْ يَلْحَقُوا شَأَوْ عِلْمٍ مِنْ خِصَائِصِهِ
 قَدْ طالما كان يَقرِّنا ويُقرِّنا
 سَقِيًّا له وكساه الله نورَ سَنَّا
 أبطاله فتوارَتْ في دُجَى الرَّهَجِ
 أنَّى^(١) ورتبته في أَرْفَعِ الدَّرَجِ
 في حالتيه بوجهٍ منه مبتهَجِ
 من سُندُسٍ بيد الغفران مُنْتَسَجِ



(١) عنا: المبتدئة بحرف العين كما في بغية الوعاة (١/ ١١٨)، وذكرت في المنجم في المعجم (١/ ١٨٥) بالبدء بحرف الهمزة بدل العين (أنَّى).

المبحث الثاني

نشأته ورحلاته العلمية ومحطاته الزمانية والمكانية،
وعلاقاته العلمية، والقصص والجلسات الحوارية
التي حدثت له

لا توجد ترجمة موسعة حول نشأة الإمام الكافيجي، والذي وصلنا منها ما هو مكتوب بكتب التراجم بصفة مقتضبة، وودنا لو ذكرت نشأته بما توازي شهرته في الآفاق، وأما رحلاته العلمية فقد وصلنا منها النزر اليسير أيضاً بصفة أوسع من نشأته، وإليك الذي وصلنا عنه:

الفرع الأول: النشأة: ❁

يقول السيوطي^(١): «اشتغل بالعلم أول ما بلغ...»، فبدأ السيوطي بالرحلات العلمية للشيخ، ولم يذكر عن نشأته شيئاً.

يقول ابن تغري بردي^(٢): «مولده بككجة كي، من بلاد صروخان في ديار ابن عثمان، في سنة إحدى وثمانمئة، ونشأ بتلك الممالك».

يقول السخاوي^(٣): «ولد بككجة كي من بلاد صروخان من ديار ابن عثمان الروم».

(١) ينظر: بغية الوعاة (١/١١٧).

(٢) ينظر: الدليل الشافي (٢/٦٢٤).

(٣) ينظر: الضوء اللامع (٧/٢٥٩).



إذاً، وبناءً على المصادر السابقة؛ يتبين لنا أن الإمام الكافيجي ولد في ككجة كي - كوك جاكى حالياً بحسب قول المستشرق^(١) فرانز رُونثال - من بلاد صروخان من ديار ابن عثمان الروم^(٢).

فأما ككجه كي أو كوك جاكى بزعم المستشرق السابق، فلم أظفر بأية معلومات عنها، وبالنسبة لمنطقة برغمة فقد سبق الحديث عنها، ولعلها ككجة كي، وأما إمارة صاروخان فالكلام فيها على قسمين: الأول من حيث أصلها، والثاني: من حيث كونها موقع جغرافي.

فأما من حيث أصلها^(٣)؛ فهي نسبة إلى إمارة بني صاروخان وهم أحد أمراء الأناضول والذين حكموا خلال القرن الرابع عشر، وكانت ولادة هذه الإمارة على أطلال سلطنة سلاجقة الروم، وكانت عاصمتها منطقة مانيسا، وألحقت فيها بعد بالدولة العثمانية.

وأما باعتبارها موقع جغرافي^(٤)؛ هو اسم لواء في ولاية آيدين، في تركية الآسيوية [الأناضول] ومركزة مغنيسيا^(٥) وهو جزء من منطقة ليديا القديمة^(٦).

(١) ينظر: علم التاريخ عند المسلمين، لرونثال (ص/ ٣١٨).

(٢) ينظر: الضوء اللامع (٧/ ٢٥٩).

(٣) ينظر: تاريخ الدولة العثمانية، ليلماز (١/ ١٠٣).

(٤) ينظر: المعجم الجغرافي للإمبراطورية العثمانية، لموستراس (ص/ ٣٢٥).

(٥) وحالياً تُسمى: مانيسا، وتقع على خط العرض (٣٦، ٣٨)، والطول (٢٦، ٢٧) وهي مركز لواء صاروخان في ولاية آيدين، واليوم هناك مدينة صاورخانلي SARUHANLI التي تقع شمال مدينة مغنيسيا على خط العرض (٤٤، ٣٨)، والطول (٣٤، ٣٧). ينظر: المعجم الجغرافي للإمبراطورية العثمانية، لموستراس (ص/ ٣٢٥).

(٦) وهي امبروطورية (ليديا) وعاصمتها (صارت)، وليديا: منطقة قديمة في آسيا الصغرى على بحر إيجه، أهم مدنها (صارت) و(آيدين)، شعبها ذو أصل هندي أوروبي، وليس =

وفي هذه المناطق نشأ الإمام الكافيجي، وهذا تفسير لقول ابن تَغري بَرْدِي^(١): «ونشأ بتلك الممالك».

الفرع الثاني: رحلاته العلمية:

الإمام الكافيجي نشأ في بيئة مضطربة سياسياً تختطف أرواح البشر من كثرة الحروب الدامية، وكانت سبباً رئيسياً في تنقله من بلدٍ إلى بلد حتى وصل إلى القاهرة.

وكانت بداية اشتغاله في العلم منذ بداية بلوغه الحلم^(٢)، وارتحل إلى عددٍ من البلدان، وتجول في بلاد الروم وأخذ عن علمائها، وارتحل أيضاً إلى بلاد العجم^(٣) والتمر^(٤)، والتقى أثناء ترحاله بالعلماء الأجلاء،

= لهم ذكر قبل القرن الثامن قبل الميلاد. ينظر: المعجم الجغرافي للإمبراطورية العثمانية، لموستراس (ص/ ٣٢٣).

(١) ينظر: الدليل الشافي (٢/ ٦٤٤).

(٢) ينظر: بغية الوعاة (١/ ١١٧).

(٣) لعلها بلاد فارس، إيران حالياً، والذي أوصلني إلى هذا الاستنتاج ما قاله فريد بك في كتاب تاريخ الدولة العلية العثمانية (ص/ ١٩١): «وعندما أقبل الربيع بنضارته رجع السلطان سليم القاطع إلى بلاد العجم ففتح قلعة كوماش الشهيرة، وإمارة ذي القدر سنة (١٥١٥م) ثم رجع إلى القسطنطينية تاركاً قواده لإتمام فتح الولايات الفارسية الشرقية، ولما وصل إليها أمر بقتل عدد عظيم من ضباط الإنكشارية الذين كانوا سبب الامتناع عن التقدم في بلاد فارس».

(٤) وهي بلاد التتار، وهم شعب من شعوب أوروبا وآسيا، ويتحدث أهلها اللغة التركية، ويعيشون في الأجزاء الجنوبية والوسطى من روسيا، كما يعيش في بلغاريا وكازخستان ورومانيا وتركيا والصين، وهم من أصل تركي، وينتمون إلى سكان تركيا وأوزبكستان. ينظر: الموسوعة العربية العالمية (٦/ ٩٠).



كالشمس الفَرَيِّ^(١)، أو الفَنَارِي^(٢)، والبرهان أمير حيدر الخافي أحد تلامذة التفتازاني^(٣)، والشيخ عبدالواحد الكوتاهي^(٤)، وابن فرشته شارح المجمع^(٥)، حافظ الدين البزاري^(٦).

☆ الفرع الثالث: المحطات الزمانية والمكانية للإمام الكافيجي، وعلاقاته العلمية، والقصص والجلسات الحوارية التي حدثت له في محطات حياته:

بعد أن قام الشيخ برحلاته العلمية وثنيه ركبته للعلماء الفضلاء؛ قدم للشام واستثمر علمه بالتعليم والإقراء فأقرأ بها، ولم ينسَ فريضة الحج فحج، ومن رحلاته أيضًا: زيارته للقدس، ثم ختم مغامراته الناجعة بالاستقرار في القاهرة بُعيد الثلاثين، وكان دخوله لها أيام السلطان الأشرف برسبائي^(٧)، ولنا في هذا الشأن بنود مهمة، وبيانها على النحو الآتي:

□ البند الأول: حياة الإمام الكافيجي قبل قدومه للقاهرة:

تحدثنا عن ولادة الإمام الكافيجي ونشأته ما يغنيا عن الحديث فيها هنا، ولكنه بعد أن ارتحل من بلد نشأته متجولاً حول البلدان؛ ذهب إلى

(١) ينظر: الضوء اللامع (٧/ ٢٥٩)، بغية الوعاة (١/ ١١٧).

(٢) ينظر: أعلام الأخيار (٤/ ١٥٢).

(٣) «البرهان أمير حيدر الخافي» هكذا ذكره السخاوي في الضوء اللامع (٧/ ٢٥٩)، وأما السيوطي في بغية الوعاة (١/ ١١٧) فذكره باسم «البرهان حيدة».

(٤) ينظر: الضوء اللامع (٧/ ٢٦٠).

(٥) ينظر: بغية الوعاة (١/ ١١٧).

(٦) ينظر: بغية الوعاة (١/ ١١٧)، أعلام الأخيار (٤/ ١٥٢).

(٧) ينظر: بغية الوعاة (١/ ١١٧).

الشام والقدس كما سبق، وأيضاً ذهب إلى مكة وقد أدى فيها فريضة الحج، ثم كان استقراره في القاهرة حتى وفاته **رَحْمَةُ اللَّهِ** (١).

وقد أتت هذه المعلومات وفق تحليل نص الإمام السخاوي إذ قال: «وقدم الشام وأقرأ بها، وحج ودخل القدس، ثم قدم القاهرة بعيد الثلاثين» (٢).

□ البند الثاني: الزمن الذي قدم فيه الإمام الكاڤيجي إلى القاهرة:

يتبين الزمن الذي قدم فيه الإمام الكاڤيجي إلى القاهرة من خلال ما ذكره الإمام السخاوي إذ يقول: «قدم الشام وأقرأ بها، وحج ودخل القدس، ثم قدم القاهرة بعيد الثلاثين وهو متقل من الدنيا جداً».

هنا تساؤل يتبادر إلى ذهن القارئ لهذا النص: بعيد الثلاثين من عمر الإمام الكاڤيجي أم بعيد الثلاثين من المئة التاسعة؟ للجواب على هذا السؤال يجب تحليل النص السابق وإليك التحليل الآتي:

«بعيد الثلاثين»: هكذا أطلقها الإمام السخاوي من غير تقييد، فهل بعيد الثلاثين من عمر الكاڤيجي أم بعيد الثلاثين بعد المئة التاسعة للهجرة؟ وهنا قرنتان تدلنا على الجواب الصحيح:

القرينة الأولى: أن كلمة «بعيد» تدل على القرب من الذي قبلها، فبعيد الثلاثين أي بزمن قصير، وهذه القرينة تنقلنا إلى قرينة، بل إلى حقيقة أخرى وهي القرينة الثانية.

(١) ينظر: الضوء اللامع (٧/٢٦٠)، بغية الوعاة (١/١١٧).

(٢) ينظر: الضوء اللامع (٧/٢٦٠).



القرينة الثانية: أنَّ الإمام الكافيجي - كما سبق بيانه - قدم القاهرة أيام السلطان الأشرف برسبائي، والأشرف برسبائي حكم بين عامي (٨٢٥هـ - ٨٤١هـ).

وعليه، فإنَّ الجواب الصحيح: عند النظر في الناحيتين، الأولى: بُعيد الثلاثين من عمر الكافيجي أي بعد عام (٨١٨هـ)، على القول الراجح في تاريخ وفاته، والثانية: بُعيد الثلاثين بعد المئة التاسعة، وبما أنَّه قدم للقاهرة أيام السلطان الأشرف؛ فالصحيح أنَّ قدومه بُعيد الثلاثين من المئة التاسعة للهجرة^(١).

□ البند الثالث: بعد قدوم الإمام الكافيجي إلى القاهرة:

قدم الإمام الكافيجي أيام الأشرف برسبائي بعد عام (٨٣٠هـ)، وتعهَّد بالتدريس فيها حتى وفاته بتاريخ (٨٧٩هـ)، وحدثت له أحداث كثيرة، ونسرد منها ما وجدناه من بحثٍ في مصادر معاصريه.

ففي «نيل الأمل» من أحداث شوال (٨٣٧هـ): «وخرج للحجِّ أيضاً الشيخ علاء الدين علي بن طيغنا بن حاجي بك القبيباتي، الحنفي، شيخ تربة الأشرف برسبائي السلطان وما عاد فمات بطريق الحج، وكان عالمًا، فاضلاً، وقوراً، ماهراً في الفنون، وكان بيده خطابة التربة المذكورة أيضاً. وعنه ولي شيخنا العلامة الكافيجي مشيخة التربة المذكورة، ودامت بيده دهرًا إلى أن مات»^(٢).

(١) ينظر: الضوء اللامع (٧/ ٢٦٠)، بغية الوعاة (١/ ١١٧)، البدر الساطع (١٧٨).

(٢) ينظر: نيل الأمل في ذيل الدول (٤/ ٣٧٩).

◈ أولاً: بعد قدوم الإمام الكافيجي للقاهرة وتدرسه وعلاقاته مع

علماء عصره:

بعد قدوم الإمام الكافيجي للقاهرة أقام بالمدرسة الظاهرية البروقية^(١) سنين، ودرّس فيها واجتمع بعددٍ من أهل العلم منهم: الشيخ محمد بن أحمد البسطامي^(٢)، والحافظ أحمد ابن حجر العسقلاني^(٣)، وغيرهما من المحققين^(٤).

◈ ثانياً: العلاقات التي كونها الإمام الكافيجي مع العلماء الذين

واجههم وأخذوا من علمه، والمشيخات التي استقر تدرسه فيها:

عند قدوم الإمام الكافيجي إلى القاهرة أقام فترةً وجيزةً عند المحب ابن الأشقر أحد رؤساء الديار المصرية^(٥).

(١) المدرسة البروقية: بدأ بتأسيسها السلطان الملك الظاهر أبو سعيد برقوق بن أنص سنة (٧٨٦هـ)، وأتمّها سنة (٧٨٨هـ)، وتعرف أيضًا باسم: (جامع السلطان برقوق) بشارع المعز لدين الله الذي كان يُسمى في هذه المنطقة بشارع النحاسين بالقاهرة، وهذا الجامع من أبداع وأجمل مساجد القاهرة في البناء والزخرفة. ينظر: النجوم الزاهرة (١١/٢٤٠).

(٢) محمد بن أحمد بن عثمان، المعروف بالبسطامي القاهري المالكي، عالم العصر، وكان في شبيبته نابغة في الطلب ولم يزل يدأب في العلوم ويتطلب المنطوق منها والمفهوم حتى تقدم في الفقه والأصلين والعربية واللغة والمعاني والبيان والمنطق والحكمة والجبر والمقابلة والطب والهيئة والهندسة والحساب وصار إمام عصره وفريد دهره، توفي رَحِمَهُ اللهُ سنة (٨٤٢هـ). ينظر: الضوء اللامع (٧/٥).

(٣) ينظر: شيوخ الكافيجي، رقم (٥).

(٤) ينظر: الضوء اللامع (٧/٢٦٠).

(٥) ينظر: الكتاب الوجيز النظام، للكافيجي، تحقيق: الدكتور هشام السعيد، مجلة الجمعية الفقهية السعودية، العدد (٢٥)، (ص/١١٤).



ومن خلال مخالطة الإمام الكافيجي بعلماء زمانه مما سبق ذكرهم وغيرهم، ومن خلال تدريسه في البروقية وغيرها، ظهرت كفاءته وكمالاته فأقبل عليه الفضلاء كابن أسد^(١) والبدر أبي السعادات البلقيني^(٢).

وكذلك ممن تتلمذ على يديه: الناصري^(٣) بن الظاهر جقمق^(٤)، والذي استقر أبوه الظاهر جقمق بتولية الإمام الكافيجي في مشيخة^(٥) زاوية الأشرف شعبان^(٦) بعد عزل حسن العجمي^(٧) في جمادى الأولى

(١) ينظر: الضوء اللامع (١/ ٢٢٨).

(٢) ينظر: الضوء اللامع (٩/ ٩٥)، سلم الوصول إلى طبقات الفحول (٣/ ٢٤٠)، البدر الطالع (٢/ ٢٤٤).

(٣) ينظر: إنباء الغمر بأبناء العمر في التاريخ (٩/ ٢١٧)، الضوء اللامع (٧/ ٢١١)، نيل الأمل في ذيل الدول (٥/ ١٨٣)، نزهة النفوس والأبدان في تواريخ الزمان، للخطيب الصيرفي (٤/ ٢٨٩).

(٤) ينظر: الخطط التوفيقية (١/ ١٢١).

(٥) أسست في عام (٧٧٦هـ)، وكملت عمارتها عام (٧٧٧هـ)، وكانت هذه المدرسة من محاسن الدنيا في البناء والزخرفة، وهدمت في زمن الناصر فرج بن برقوق. ينظر: النجوم الزاهرة (١١/ ٦٧).

(٦) الأشرف شعبان: هو الملك الأشرف أبو المفاخر شعبان بن حسين بن محمد بن قلاوون، ملك بعد ابن عمه الملك المنصور محمد، سنة (٧٦٤هـ)، صفا له الوقت في ملكه مدة من الزمن ثم نُكِبَ فيه؛ فُقُتِلَ في سنة (٧٧٨هـ)، وكان خير ملوك زمانه، ومن ثم انحط قدر سلطنة الديار المصرية بعد ذلك. ينظر: المنهل الصافي (١/ ٣٤٣).

(٧) الشيخ حسن العجمي: من ندماء الملك الأشرف برسباي، اتصل بالأشرف بعد سلطنته بسنين، ونادمه واختص به، فنالته السعادة وعمّر له الأشرف زاوية بالصحراء بالقرب من تربة الملك الظاهر برقوق، وأوقف عليها وقفًا جيدًا، وفي عهده كان يدخل على أكابر الأمراء من غير تحشّم وعدم اكتراث بهم، واستدعاه السلطان جقمق وضربه وسجنه لسوء سيرته وقلة أدبه مع الأمراء في أيام الملك برسباي، ثم نفاه إلى قوص، فدام بها إلى =

سنة اثنين وأربعين.

وقد تجول الإمام الكافيجي حول مشيخات القاهرة، فبعد المدرسة البرقوقية ومشیخة زاوية الأشرف شعبان تولّى التدريس في مشیخة التدريس^(١) بتربة الأشرف برسبای^(٢) عوضاً عن العلاء الرومي^(٣).

وفي زمن تولية الأشرف إينال^(٤) وُلّي الإمام الكافيجي التدريس سنة ثمان وخمسين في مشیخة الشيخونية^(٥) حين إعراض ابن الهمام^(٦) عنها^(٧).

= أن مات. ينظر: النجوم الزاهرة (٢٧٨ / ١٥).

(١) سبق الحديث عنها، ينظر: الخطط التوفيقية (١٢٠ / ١).

(٢) سبقت ترجمته.

(٣) علاء الدين الرومي: كان رَحْمَةُ اللَّهِ عالمًا فاضلاً حاد الطبع قوي الذكاء والبحث، من تلامذة التفتازاني والجرجاني، دخل القاهرة وأعجز علماءها، وله رسالة جمع فيها الأسئلة من فنون شتى. ينظر: الشقائق النعمانية (ص / ٣١).

(٤) سبقت ترجمته.

(٥) الشيخونية: نسبة إلى الجامع الذي أنشأه الأمير الكبير سيف الدين شيخو الناصري سنة (٧٥٦هـ)، وأقام الشيخ أكمل الدين محمد بن محمود الرومي الحنفي شيخاً عليها، وهذا الجامع من أجلّ جوامع ديار مصر، ودُفِن في المشیخة الأمير شيخو بعد أن قتل سنة (٧٥٨هـ). ينظر: المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار (١١٨ / ٤).

(٦) ابن الهمام: هو محمد بن عبد الواحد بن عبد الحميد بن مسعود السيواسي، ثم الإسكندري العلامة كمال الدين بن الهمام الحنفي، تفقه بالقاضي محب الدين بن الشحنة، وأخذ العربية عن الجمال الحميدي، والحديث عن أبي زرعة بن العراقي وغيرهما، تقدم على أقرانه، وبرع في العلوم، وانتفع به خلق كثير، وله تصانيف، منها: «فتح القدير للعاجز الفقير»، و«التحرير في أصول الفقه»، وغيرهما. توفي سنة (٨٦١هـ) رَحْمَةُ اللَّهِ. ينظر: بغية الوعاة (١ / ١١٨).

(٧) ينظر: الضوء اللامع (٧ / ٢٦٠).



ففي «نيل الأمل» من حوادث سنة (٨٥٨هـ): «وفيه استقرّ شيخنا الأستاذ العلامة الشيخ محيي الدين الكافيجي في مشيخة الخانقاه الشيخونية، عوضاً عن العلامة الكمال بن الهمام بحكم رغبته عنها ومجاورته بمكة المشرفة»^(١).

□ البند الرابع: قصصٌ حدثت ومحاورات جرت للإمام الكافيجي في

محطات حياته:

وقعت للإمام الكافيجي قصصٌ لطيفة ومحاورات جميلة بينه وبين أهل العلم من تلاميذه وغيرهم، ونذكر هنا حادثتان استخرجناهما من بطون الكتب، وهي جلسات حوارية للإمام الكافيجي مع السيوطي، ومع السخاوي.

◆ أولاً: الجلسة الحوارية بين الإمام الكافيجي والإمام السخاوي.

١ - الجلسة الحوارية التي بين فيها الإمام السخاوي عدم اعتراف الإمام الكافيجي لكبير أحد في العلم، إذ قال السخاوي^(٢) في هذا الشأن: «لكنه لا يعترف لكبير أحد بالعلم، نعم كان شيخنا عنده في الذروة بحيث أنه أنشدني أبياتاً في مدحه وأثبتها لي بخطه».

٢ - الجلسة الحوارية التي بين فيها الإمام السخاوي ميل الإمام الكافيجي لابن عربي مع توقفه عند النصوص التي لا ينبغي اعتمادها لمجرد قائلها، ولا اعتماد نسبتها لقائلها إلا بعد الثبوت بصحة النسبة، وقد

(١) نيل الأمل في ذيل الدول (٥/ ٤١٣).

(٢) ينظر: الضوء اللامع (٧/ ٢٦١).

ذكرها الإمام السخاوي^(١) في هذه الجلسة قائلاً: «وهو ممن يميل إلى ابن عربي، وربما ناضل عنه، ومع ذلك فلما أبدت عنده شيئاً من كلماته انزعج وقال: هذا كفر صراح لكن حتى يثبت عنه».

◆ ثانياً: الجلسة الحوارية بين الإمام الكافيجي وتلميذه الإمام السيوطي.

ذكر الإمام السيوطي الجلسة الحوارية بينه وبين شيخه الإمام الكافيجي والذي قد لزمه أربع عشرة سنة، وفي تلك الجلسة سأله شيخه عن مسألة، فظن أن الشيخ يعده من الصغار، فلما وجد الفوائد فيها ما خرج من عنده حتى أملاه إياها، وإليك نص الإمام السيوطي^(٢) ونقله للجلسة بقلمه: «لزمته أربع عشرة سنة، فما جئته من مرة إلا وسمعت منه من التحقيقات والعجائب ما لم أسمعته قبل ذلك، قال لي يوماً: أعرب: «زيد قائم» فقلت: قد صرنا في مقام الصغار ونسأل عن هذا! فقال لي: في «زيد قائم» مئة وثلاثة عشر بحثاً، فقلت: لا أقوم من هذا المجلس حتى أستفيدها، فأخرج لي تذكرته فكتبتها منها^(٣)».

◆ ثالثاً: إجازة الإمام الكافيجي للتلميذ إبراهيم بن عبد الرحمن بن محمد الكركي القاهري الحنفي^(٤) وقد صار من الأعيان، حيث ذكر الإمام

(١) ينظر: الضوء اللامع (٧/ ٢٦١).

(٢) ينظر: بغية الوعاة (١/ ١١٨).

(٣) تجد هذه الرسالة النحوية بعنوان: «قول النحاة كان زيد قائماً» بالمكتبة الأزهرية برقم الحفظ: (٥٥٢٥) نحو، (٨٤٥٦٥) الأثر، رقم الرسالة (٢).

(٤) ينظر: الضوء اللامع (١/ ٥٩)، شذرات الذهب (١٠/ ١٤٧)، سلم الوصول إلى طبقات الفحول (١/ ٣٥).



الكافيحي إجازته التي أذن له فيها في الإقراء والتدريس والإفتاء والتأليف
هذا البيت:

لا تنكرن إهداءنا لك منطناً منك استفدنا لفظه ونظامه



المبحث الثالث

مناصبه، ومرتبته العلمية، وأقوال العلماء فيه

الفرع الأول: مناصبه:

قد سبق بيان مناصبه في محطاته الزمانية والمكانية، وعلاقاته العلمية، والقصص والجلسات الحوارية التي حدثت له، ولكن نقلها هنا على عجل^(١):

□ **أولاً:** توليته مشيخة تربة الأشرف برسبای: تولی مشيخة تربة الأشرف المذكور بعد زمن يسير من دخوله للقاهرة.

□ **ثانياً:** توليته مشيخة الأشرف شعبان: تولی مشيخة الأشرف شعبان بعد عزل الشيخ حسن العجمي في جمادى الأولى سنة اثنتين وأربعين وثمانمئة.

□ **ثالثاً:** توليته مشيخة الشيخونية: تولی مشيخة الشيخونية سنة ثمان وخمسين وثمانمئة، حين إعراض ابن الهمام عنها.

وقد ذكر ذلك العديد من العلماء، نذكر منهم على سبيل المثال لا الحصر:

(١) ينظر: الضوء اللامع (٧/ ٢٦٠)، بغية الوعاة (١/ ١١٧).



١ - ابن إياس الحنفي^(١) إذ يقول: «وولِّي عدة وظائف منها: مشيخة الخانقاة الشيخونية، ومشيخة تربة الأشرف برسبائي، وغير ذلك».

٢ - طاش كبرى زادة^(٢) إذ قال: «الإمام ابن الهمام... واستقر بعد ذلك في مشيخة الشيخونية، فباشرها مدّة أحسن مباشرة غير ملتفت إلى أحد من الأكابر وأرباب الدولة، ثم رغب عنها لما جاور بالحرمين، واستقر بعده شيخنا العلامة محيي الدين الكافيحي، وكان حسن اللقاء والسمت واليسر».

☆ الفرع الثاني: مرتبته العلمية:

يعد الإمام الكافيحي من العلماء الأكابر في شتى العلوم، ونال الرتب العلمية عالية الشأن؛ كيف لا وقد انتهت إليه رئاسة المذهب الحنفي بمصر، إلى غير ذلك من المناصب التي تولّاها، والتصدر للتدريس والإفتاء والتأليف^(٣).

☆ الفرع الثالث: أخلاقه وأقوال العلماء فيه:

إن الإمام الكافيحي أحد علماء زمانه ولم تخل أقلام العلماء من الثناء عليه وبيان قيمته، ومن ذلك ما نقله من كلام العلماء على النحو الآتي:

□ البند الأول: في الثناء على علمه وحسن عبادته:

١ - يقول السخاوي^(٤): «تصدى للتدريس والافتاء والتأليف،

(١) ينظر: بدائع الزهور (٣/٩٨).

(٢) ينظر: مفتاح السعادة (٢/٢٤٥).

(٣) ينظر: الضوء اللامع (٧/٢٦٠)، الأعلام (٦/١٥٠).

(٤) ينظر: الضوء اللامع (٧/٢٦٠).

وخضعت له الرجال، وذلت له الأعناق، وصار إلى صيت عظيم وجلالة، وشاع ذكره وانتشرت تلامذته وفتاواه وأخذ الناس عنه طبقة بعد أخرى، بل والطبقة الثالثة أيضًا؛ وتقدمت طلبته في حياته وصاروا أعيان الوقت وتزاحموا عنده من سائر المذاهب والفنون، ويقال: إن ممن أخذ عنه التقي الحصني أحد مشايخ الوقت».

وهنا يذكر وصف شيخه ابن حجر للإمام الكافيجي^(١): «ووصفه شيخنا على نسخته من شرح النخبة من تصانيفه بالشيخ الإمام الأوحى الفاضل البارع، جمال المدرسين، مفيد الطالبين، وأذن له في روايته عنه مع جميع مروياته وذلك في سنة اثنتين وأربعين».

ويقول في موضع آخر^(٢): «ومزيد الرغبة في إلقاء العلم وتقديره وكذا في إطرائه وتعظيمه ولا يروج عنده غالبًا إلا من يسلك معه ذلك والإعراض عما يسلكه غيره من التعزية والتهنئة إلا في النادر معتذرًا بعدم الإخلاص في ذلك».

ولم يخل الإمام السخاوي^(٣) مع ذكره الإطراء الكبير للإمام الكافيجي من نقده في بعض المواضع مما لا يعيبه ولكن لتحسُّره أن موضع النقد لو كان محكمًا عنده لكان كلمة إجماع عند العلماء، إذ قال: «ولو كان طلق اللسان كان كلمة إجماع ولكن كتابته دالة على توسعه في العلوم ومزيد استحضاره لها، وإن كان بعض من قصر عن حفظه أمتن في التحقيق منه».

(١) ينظر: الضوء اللامع (٧/٢٦١).

(٢) ينظر: الضوء اللامع (٧/٢٦٠).

(٣) ينظر: الضوء اللامع (٧/٢٦١).



٢ - يقول الإمام السيوطي^(١): «شيخنا العلامة أستاذ الأستاذين (٢) محيي الدين أبو عبدالله الكافيجي الحنفي ... وكان الشيخ إمامًا كبيرًا في المعقولات كلها... وله اليد الحسنة في الفقه والتفسير والنظر في علوم الحديث، وألف فيه ... وكان الشيخ **رَحْمَةُ اللَّهِ** صحيح العقيدة في الديانات، حسن الاعتقاد في الصوفية، محبًا لأهل الحديث، كارها لأهل البدع، كثير التبعد على كبر سنه».

(١) ينظر: بغية الوعاة (١/١١٧).

(٢) أذكر طرفة لطيفة هنا: أنني عندما قرأت قول السيوطي مادحًا شيخه الكافيجي بقوله «أستاذ الأستاذين» هممت من أول وهلة بالبحث عن هذين الأستاذين، وبعدهما أعياني البحث وجدت رسالة للإمام الكافيجي في القضاء بتحقيق الدكتور هشام السعيد والمنشورة في مجلة الجمعية الفقهية السعودية العدد (٢٥) شوال (٢٠١٥م)، وقد ذكر في ترجمة الكافيجي مئة واثنى عشر تلميذًا، فزادني عجبًا فهمت أن أبحث عن نسخة خطية لـ «بغية الوعاة» فلم أظفر بذلك، ثم وجدت أن البغية قد طبعت في دار السعادة عام (١٣٢٦هـ)، ومع أنني لم أجد ما يدلني على معرفة الأستاذين إلا أنني ظفرت بفائدة أكبر، وهي تتعلق باسم الكافيجي أنه البرغمي بالعين المعجمة، وليس البرعمي بالعين المهملة، كما ذكرت في تحقيق البغية لمحمد أبو الفضل إبراهيم، وكذلك في تحقيق رسالة القضاء للدكتور هشام السعيد.

واتضح لي بعد ذلك: أن الأستاذين ليس مثني بل جمع، حيث تنطق بالذال المكسورة والياء الساكنة، وقد ورد هذا اللفظ قديمًا في قول الإمام مسلم في حق البخاري إذ قال: «دعني حتى أقبل رجلك يا أستاذ الأستاذين، وسيد المحدثين، وطبيب الحديث في علله». ينظر: تاريخ بغداد (١٥/١٢١).

وللفائدة: الأستاذ بالضم بناء على أصالة الألف، وأصلها في المعجم «أستذ» وقد وردت في تاج العروس (٩/٣٧٤)، وفي الحسن والحسان فيما خلا عنه اللسان، للبارودي (ص/٦٧)، وهي تعني: «الرئيس».

٣ - يقول الكفوي^(١): «المولى الفاضل العلامة، والعالم الكامل الفهامة، صاحب التصانيف التي لا تعد، ولا يحتوي أدنى فضائله العد، الإمام المتبحر الفقيه، والشيخ المحقق النبيه، محمد بن سليمان بن سعد ابن مسعود الرومي البرغمي، الشهير بالمولى محيي الدين الكافية جي».

□ البند الثاني: في بيان خصاله الحميدة، والثناء على خلقه، وحسن

تعامله مع الناس:

١ - يقول الإمام السيوطي^(٢): «وكان ... كثير الصدقة والبذل، لا يبقي على شيء، سليم الفطرة، صافي القلب، كثير الاحتمال لأعدائه، صبوراً على الأذى، واسع العلم جداً... وما كنت أعد الشيخ إلا والدًا بعد والدي، لكثرة ما له علي من الشفقة والإفادة، وكان يذكر أن بينه وبين والدي صداقة تامة، وأن والدي كان منصفًا له، بخلاف أكثر أهل مصر».

٢ - يقول الإمام السخاوي^(٣): «كل ذلك مع الدين التام والصيانة والعفة بحيث امتنع من إقراء بعض المردان في خلوة، وسلامة الصدر والحلم على أعدائه والكرم وإكثاره الصدقة والإطعام واستحضار القرآن والبكاء الكثير عند سماعه وقوة الاستنباط منه والوجه البهي والشبية المنورة».

وهنا يصف حسن تعامله^(٤): «وإليه النهاية في حسن العشرة والممازجة

مع أصحابه ومداعبتهم وملاطفتهم».

(١) ينظر: أعلام الأخيار من فقهاء مذهب النعمان المختار (٤/١٥٢).

(٢) ينظر: بغية الوعاة (١/١١٧).

(٣) ينظر: الضوء اللامع (٧/٢٦٠).

(٤) ينظر: الضوء اللامع (٧/٢٦١).



٣ - يبيّن لنا ابن إياس^(١) كرم الإمام الكايفجي وإكرامه لضيوفه حيث ذكر أنّ الشهاب المنصوري دخل على الكايفجي في خلوته فأضافه بحلاوة قرع، فقال في الحال ارتجالاً:

يا عين أعيان الزمان ويا محيي بمصر سنة الشرع
ما قرع الباب عليك امرئ إلا وذاق حلاوة القرع

□ **البند الثالث: ذكر نجدته للعلماء وإن كثر المعارضون له:**

وهنا من باب إعانة الإمام الكايفجي لغيره على نوائب الدهر^(٢): ما حصل للبقاعي عندما ألف كتابه «الأقوال القويمة في حكم النقل من الكتب القديمة» فاتهموه في دينه، بل ادعوا أنه أراد بهذا الاستدلال إظهار التوراة والإنجيل على القرآن، فانتصر له الإمام الكايفجي رغم كثرة المعارضين.

□ **البند الرابع: نقل العلماء عنه من مختلف المذاهب:**

نقل عن الإمام الكايفجي فقهاء المذهب الحنفي والشافعي والحنبلي، ومن ذلك ما يأتي:

١ - ما نُقل عنه من أصحاب مذهبه وكيف أنّه كان يتلو فتاواه ويحجّب عن الأسئلة في حضرة السلاطين والقضاة والعلماء وأركان الدولة، ففي «لسان الحكام»: «وأجاب الشيخ محي الدين الكايفجي بأنها تستحق المبلغ المذكور ويعود الدوام كما كان بالفراق بموت أو طلاق ووقع الكلام في ذلك بين يدي السلطان الملك الظاهر خشقدم بحضرة قاضي

(١) ينظر: بدائع الزهور (٣/٩٨).

(٢) ينظر: العلامة محي الدين الكايفجي حياته ومؤلفاته، للجهداني (ص/٣٨).

القضاة والعلماء والأمراء وأركان الدولة الشريفة»^(١).

٢ - ممن نقل عنه من أصحاب المذهب الشافعي ابن قاسم العبادي في شرح خطبة «تحفة المحتاج»، والشرواني في حاشيته أيضًا على «التحفة» في «بيان فضل العلم والعقل» حيث قال: «وكان الشيخ محيي الدين الكافيجي يقول العلم أفضل باعتبار كونه أقرب إلى الإفضاء إلى معرفة الله وصفاته والعقل أفضل باعتبار كونه منبعًا للعلم وأصلًا له وحاصله أن فضيلة العلم بالذات وفضيلة العقل بالوسيلة إلى العلم»^(٢).

٣ - وممن نقل عنه من أصحاب المذهب الحنبلي الخلوتي في «حاشيته على المنتهى» لفك العبارات من الناحية اللغوية حيث يقول: «قوله: (بزائد) الباء زائدة للتقوية؛ لأن العامل هنا وهو المصدر ضعيف والباء تزداد للتقوية، كاللام كما صرح به الكافيجي في أوائل حواشي المتوسط وغيره، وصرح به غيره أيضًا»^(٣).



(١) ينظر: لسان الحكام في معرفة الأحكام (ص ٢٩٥)، وكذلك ممن نقل عنه ابن عابدين في حاشيته في مواضع متفرقة منها (٨٤٣/٣) و (٤٥٢/٤) وغيرها.

(٢) ينظر: حاشية الشرواني والعبادي على تحفة المحتاج (١/٣٩) لعزو العبادي، و (١/١٣٥) لعزو نقل الشرواني، النقل المذكور للشرواني.

(٣) ينظر: حاشية الخلوتي على منتهى الإرادات (٣/٥٢١).



المبحث الرابع

الكافي في عيون المستشرقين،

والسلاطين، والأمراء، والشعراء

في هذا المبحث يتبين رتبة الإمام الكافي ليس فقط بين أبناء جيله من العلماء بل تجاوز ذلك من علو المكانة بين السلاطين والأمراء والشعراء، ولهذا لم يغفله المستشرقون عن الدراسة.

☆ الفرع الأول: الكافي في عيون المستشرقين:

يقول المستشرق فرانز رُونْثال^(١) «إن كثرة تردد اسمه في تراجم رجال القرن التاسع الهجري / الخامس عشر الميلادي المذكورين في (الضوء اللامع) تدل على أنه كان معلماً شعبياً، أما مؤلفاته فكانت كثيرة غير أن معظمها قصيرة».

ويوضح فرانز رُونْثال مكانة الكافي في علم التاريخ وطريقة كتابته فيه، إذ قال: «كتاب (المختصر في علم التاريخ)، هذا جدير بالاعتبار لأصالة طريقته، وجودة كتابته، وهو يتبع النظام المألوف في تعريف علمي يرجع إلى الفلسفة الأرسطوطاليسية، وكان مصدر الإلهام المباشر في هذا المصنوع: هو طريقة البحث في علم الفقه، وقد أجاب باختصار عن المسائل المتعلقة بخصائص علم التاريخ وغرضه، وهدفه وفوائده، غير

(١) ينظر: علم التاريخ عند المسلمين، لرونثال (ص/ ٣١٩).

أنه كرس مجالاً أوسع للمعضلات الناجمة عن غموض كلمة (تاريخ) العربية، وعن مركز التاريخ في العلوم الدينية الإسلامية.

لم يكن الكافيجي مؤرخاً محترفاً، ولا يبدو أنه مهتم بصورة خاصة بالتاريخ، وبالإضافة إلى الكتاب الحالي، فقد اهتم بالمعضلات التاريخية في كتاب (النصر القاهر والفتح الظاهر). وكان يعتبر في زمانه ثقة في العلوم غير الدينية وغير الأحاديث... إن أفكار الكافيجي عن التاريخ كما بيّنها في الكتاب الحالي، كان لها أثر كبير على السخاوي فلولا (المختصر في علم التاريخ) لما كان بالإمكان ظهور (الإعلان بالتوبيخ) للسخاوي... ومن سوء الحظ أن إبداع الكافيجي لم توازه مواهبه في التعبير الأدبي، فملاحظاته تبدو كأنها رؤوس أقلام محاضرات ألقيت على جماعة من طلاب الفقه... ثم إن أفكاره أيضاً غامضة، ويبدو أن كثيراً منها لم يتح لها الوقت الكافي لتنضج في ذهن المؤلف».

هنا انتهى كلام المستشرق فرانز رُوزنثال، وابتدأ قول الأستاذ الدكتور عبدالحليم عويس إذ يقول عويس في مقاله^(١) «علم التاريخ في الحضارة الإسلامية»: «وقد قدّم محيي الدين بن سليمان الكافيجي (٧٨٨ - ٨٧٩ هـ)

(١) ينظر: مقالة بعنوان: «علم التاريخ في الحضارة الإسلامية»، للأستاذ الدكتور عبدالحليم عويس، منشور في موقع الألوكة.

يُنظر: <https://www.alukah.net/culture/0/124067/./D8%B9%D9%84%D9%85-.D8%A7%D9%84.D8%AA.D8%A7.D8%B1%D9%8A.D8%AE-.D9%81.D9%8A-.D8%A7.D9%84.D8%AD.D8%B6.D8%A7.D8%B1.D8%A9-.D8%A7.D9%84.D8%A5.D8%B3.D9%84.D8%A7.D9%85.D9%8A.D8%A9> وتاريخ الدخول إلى الموقع (2023/9/2م).



أقدم رسالة معروفة في نظريات علم التاريخ، وذلك في كتابه (المختصر في علم التاريخ) الذي كتبه سنة ٨٦٧ هـ (١٤٦٣ م)؛ ولئن كان ابن خلدون قد سبقه، فإن ابن خلدون كان يبحث في التاريخ، أما الكافيجي، فكان يبحث في عملية كتابة التاريخ بصورة مباشرة، لقد حاول الكافيجي أن يُقدِّم معالجة لنظرية التاريخ نفسها، وكتابه (المختصر) أصيلاً في طريقته وجودة كتابته وعلميته ومنهجيته...»، والعجيب أن أ.د. عبدالحليم عويس عزا مقاله المتعلقة بالكافيجي إلى كتاب المستشرق نفسه.

ولعلِّي هنا قد نقلت نقولات طويلة نسيباً إلا أن السبب في ذلك بيان اهتمام المستشرقين فيه وأخصُّ بالذكر روزنثال الذي عرض طريقة الإمام الكافيجي ونقدها نقداً علمياً بحسب زاويته الذي ينظر إليها وتخصصه الذي يركن إليه في انتقاداته، فلولا علو كعب هذا الإمام لما التفتت إليه أعين المستشرقين وتعقيب الباحثين المعاصرين.

الفرع الثاني: الكافيجي في عيون السلاطين والأمراء:

كان الإمام الكافيجي مهاباً جليل القدر مقرباً لدى السلاطين وذلك يبدو واضحاً من خلال نقولات العلماء، وإليك بعض ما نُقل عنه في هذا الشأن:

١ - يقول الخطيب الجوهري الصيرفي^(١): «المقام الناصري محمد ابن السلطان الظاهري جقمق... كان مفتناً عارفاً فاضلاً، بلغ أعلى رتب

(١) ينظر: نزهة النفوس والأبدان في تواريخ الزمان (٤/٢٩٠).

الكمال في العلوم العقلية، فإنه قرأ الكشاف على شيخنا الشيخ الإمام عمدة الأنام أبي عبدالله محمد الكافيجي الحنفي».

يقول في موضعٍ آخر^(١): «وكان المقام الناصري محمد بن جقمق كثير الإنعام على أهل العلم، وبالخصوص الشيخ محيي الدين الكافيجي، حتى إنه حج في سنة من السنين فتكلم مع والده وأنعم عليه بمال جزيل».

٢ - يقول السخاوي^(٢): «وقد عظمه الملوك خصوصاً ملك الروم ابن عثمان، فإنه لازال يكاتبه ... ويهدي إليه الهدايا السنية»، وقد نحا نحوه بنص العبارة الإمام الشوكاني^(٣).

الفرع الثالث: الكافيجي في عيون الشعراء:

امتدح الشعراء المعاصرون الإمام الكافيجي بأبيات جميلة بديعة، وقد نقلها إلينا الإمام السخاوي والإمام السيوطي وتلميذه شمس الدين الدوادبي والناسخ محمد السوسي، وهي على النحو الآتي:

١ - يقول السخاوي^(٤): «وامتدحه غير واحد من شعراء الوقت كالشهاب المنصوري، وقال البدر حسن بن إبراهيم الخالدي الماضي:

لك الله محيي الدين بحر مكارم وبحر علوم لا يحاط عميقه
فيا مجمع البحرين قد فقت حاتمًا وفي الفضل للنعمان أنت شقيقه»

(١) ينظر: نزهة النفوس والأبدان في تواريخ الزمان (٤/٢٩١).

(٢) ينظر: الضوء اللامع (٧/٢٦١).

(٣) ينظر: البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع (ص/٦٨٩).

(٤) ينظر: الضوء اللامع (٧/٢٦١).



٢ - يقول الإمام السيوطي^(١): «قال الشهاب المنصوري يمدحه:

علم العلماء بلا حَرَجِ	محيي الدين الكافيحي
شيخ الآداب وواحدِها	ومقوّمُهِنَّ من العوجِ
من راضَ العلمَ وزَيَّنَه	تزيينَ المقلّة بالدّعجِ
وحوى الآداب ووضّحها	توضيحَ الغرّة بالبلجِ
كم يسّر من عُسرٍ وأتى	من ضيق المشكل بالفرجِ
ذهب الإشكال بمنطقه	كذهب الظلمة بالسُّرجِ
يا قائسه بسواه أفقُ	ولبابِ قياسك لا تلجِ
أتقيسُ حياضاً راکضة	بالبحر الزاخر ذي اللُّججِ
قال التوفيق لطالبه	بُلِّغْتَ مرادك فابتهجِ
وأتاح اللّه له درجاً	فاستكثر من رفع الدرّجِ
أبقاه الله لنا سنداً	أبداً ما شاء من الحجّجِ»

٣ - ذكر شمس الدين الداودي في ترجمته لأستاذه الإمام السيوطي^(٢) أن

أستاذه السيوطي مدح شيخه أستاذ الزمان العلامة محيي الدين الكافيحي، بل وأنشده إيّاه فسرّ بها كثيراً، وإليك القصيدة:

شَيْخَ الشُّيُوخِ وصاحبَ العلمِ الوَفِيِّ	يا فائقَ البدرِ المنيرِ الأشرفِ
يا عالماً: كلُّ البرايا نحوَه	تَرُنُّوا إليه تَطَلُّعُ المُسْتَشْرِفِ

(١) ينظر: المنجم في المعجم (ص/ ١٨٣)، وفيها ذكر القصائد الثلاثة التي قيلت من الشهاب المنصوري في الإمام الكافيحي.

(٢) ينظر: مخطوط بعنوان: ترجمة الإمام السيوطي، للداودي، نسخة برلين (١٠١٣٤)، المجلد برقم (٢٠)، اللوح (٧٩/ أ).

والحلم والإحسان والصدر الصفي
 فلنا تجلي منه ما لم يكشف
 فمشارك الأنوار نحوك تقتفي
 لأبي حنيفة مشبه والأخنف
 تسطو على الرازي سيف مرهف
 تبد البديع بذوقك المستظرف
 والنحو ملكا كيف شئت تصرف
 لقدماك وأذعنالك في وفي
 كل الأنام لنحو حجاج مقتفي
 سيان إن أحلف وإن لم أحلف
 فالكوكب الوقاد منه يختفي
 لو رام غيرك قربه لم يسعف
 أبرزته فأضاء كالبدري الوفي
 ما ردها إلا الذي لم ينصف
 تلقى لنا كم من عزيز مصنف
 كم من محاسن إن تعد فلا تفي
 محروس مرقى للمقام الأشرف

يا جامعاً كل العلوم مع التقى
 أضحيت في التفسير كشافاً له
 ولئن تحققت في الحديث أدلة
 ولأنت في فقه وحلم زائد
 ولئن تحررت في الأصول مناطه
 ولئن تبين في المعاني مدرگا
 ولكم عدا علم العروض مذللاً
 لو كنت في زمن الخليل وسيويه
 والله إنك في العلوم لقدوة
 والكل معترف بما قد قلته
 ولذهنك السيال نور ساطع
 كم من عويص فهمه قربتة
 كم عين معني دونه كم حاجب
 كم من بحوث قد تعالت للسما
 كم من دروس قد تسامت للعلی
 كم من مواعظ مذكرات ذا النهی
 فالله يبقي لالنام جنابك الـ

٤ - وهنا أيضاً بعدما نسخ الناسخ محمد بن أحمد الشريف السوسي كتاب شرح قواعد الإعراب للإمام الكافيجي كتب قصيدة في هذا الإمام يمدحه فيها لغزارة علمه ثم أثنى على المستنسخ له، والقصيدة على شقين؛ الأول: في الإمام الكافيجي، والثاني: في المستنسخ له ويدعى علياً من



نسل النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ولعلّه أحد الأمراء هناك، والذي يلزمنا الشق المتعلق بالإمام الكافيجي؛ لذا سأقتصر على مدحه ومدح كتابه، وهنا يقول الناسخ أحمد السوسي^(١):

«يقول^(٢) فقير ربه ناسخ هذا الكتاب^(٣): لما اطلعت على ما فيه من العجب العجائب سنح في فكري أن أمدح مؤلفه رَحْمَةُ اللَّهِ؛ لأنه أهل لذلك، وإن كنت في النظم لست هنالك؛ رجاء أن تنالني بركت، ويعمّني مدده وهمته....^(٤) فقلت وبالله استعنت:

هَذَا كِتَابٌ فَاقَ كُلَّ كِتَابٍ	أَبْدَى كُنُوزَ قَوَاعِدِ الإِعْرَابِ
أَدْنَى وَقَرَّبَ كُلَّ مَعْنَى شَاسِعِ	قَدْ سَاقَ فِيهِ لَطَائِفَ الإِعْرَابِ
أَعْظَمَ بِهِ شَرْحًا بَدِيعًا رَائِقًا	أَشْفَى الْغَلِيلَ بِكُلِّ بَابِ بَابِ
رَوْضَ بَدِيعٍ مُثَمَّرٍ حُلُوِّ الْجَنَى	فَارْتَعَ بِهِ وَاتْرَكَ مَقَالَ الصَّابِ
وَاقْطِفْ وَرُودَ الْفَضْلِ مِنْ بُسْتَانِهِ	وَارْشُفْ سُلَافَ الْبَحْثِ بِالْأَكْوَابِ
كَنْزُ عَلَيْهِ طَلَسَمٌ مَا حَلَّهُ	إِلَّا هُمَامٌ سَابِغُ الْجَلْبَابِ
أَبْدَى قَضَايَا أَنْتَجَتْ نَيْلَ الْمُئَنَى	لَمَّا قَضَتْ بِالسَّلْبِ وَالْإِيْجَابِ
مَا مِثْلُهُ فِيمَا رَأَيْتُ مُصَنَّفًا	وَفِي الْمَوَادِّ لِسَائِرِ الطُّلَابِ
مُنْشِئُهُ كَنْزُ الْفَضْلِ كَافِجِي الَّذِي	بَلَّ الصَّدَى مِنْ قَطْرِهِ الْمُنْسَابِ
لَا حَتَّ عَرَائِيسُ حُسْنِهِ مِنْ خَدْرِهَا	وَالْوَجْهَ عَنْهُ أَمَاطَ كَشْفَ نِقَابِ

(١) كتاب شرح قواعد الإعراب لابن هشام، ينظر الخزانة الملكية، مجموع رقم «١٩٨٨»، اللوح رقم ١٤٣/أ، ١٤٣/ب.

(٢) على هامش النسخة: (حقه أن يبدأ بقوله الحمد لله يقول).

(٣) كتاب شرح قواعد الإعراب لابن هشام، ينظر الخزانة الملكية، مجموع رقم «١٩٨٨».

(٤) وهنا الحديث عن المستنسخ له ولا يلزمنا ذكره.

قَدْ رَضَعَ الدَّرَّ النَّيِّمَ بِحِيدِهِ هَمَّنَا بِهِ مِنْ شِدَّةِ الإِعْجَابِ
 لَا غَرَوْ أَنْ تَسْعَى النُّحَاةَ لِتَحْوِهِ شَوْقًا وَتَلْتَمَّ مَوْطِئَ الأَعْتَابِ
 فَأَعْكُفْ عَلَيَّ أَبْحَاثِهِ يَا ذَا الحِجْبِي تَنْظُرُ بِنَيْلِ القَصْدِ والأَدَابِ
 حَقًّا أَبَانَ المُشْكَلَاتِ وَحَلَّهَا حَلًّا غَدَا أَحْلَى مِنَ الجَلَابِ
 يُغْنِيكَ عَن مُغْنِي اللَّيِّبِ فَمَا بِهِ حَشْوُ أَحَاشِيهِ عَنِ الإِسْهَابِ

ثم شرع في مدح المستنسخ له ولا يلزمنا هنا، ولم يذكر الناسخ تاريخ كتابة هذه الأبيات، ولكنه قبيل كتابتها بلوح واحد ذكر تاريخ نسخ كتاب «شرح قواعد الإعراب» للإمام الكافيجي، وبما أنه مستنسخة لأحد الأشراف فهذا يدل على أن التعقيب على النسخة وتنميقها بتلك الأبيات وإهدائها إما أنها في وقت النسخ ذاته أو بالقرب من وقت النسخ، وديباجة تاريخ النسخة كما نص عليها الناسخ بنفسه هي^(١):

«نجز بحمد الله وحسن^(٢) عونه ويؤمّنه على يد أفقر الخلق إلى الحق، العبد العاجز الحقير الذليل الضعيف: محمد بن أحمد بن علي الشريف السوسي، نزيل تونس، تاب الله عليه، ونظر بعين إحسانه وكرمه إليه، وغفر له ولمشايعه ووالديه، ووافق الفراغ منه: سحر اليوم المسفر عن سابع شهر ربيع الأول بل الثاني من شهور سنة ثمان وثلاثين وألف، أحسن الله ختامها، أمين^(٣)».

(١) كتاب شرح قواعد الإعراب لابن هشام، ينظر الخزانة الملكية، مجموع رقم «١٩٨٨»، اللوح رقم ١٤١/ب.

(٢) استفتت قراءة رسم هذه الكلمة من أستاذه وشيخي المقرئ مصطفى شعبان الوراقى حفظه الله ومنّ عليه باليمن والبركات.

(٣) على هامشها: (بلغ مقابلة حسب الطاقة ووافق الفراغ من مقابلته على الأم المنسوخ منها يوم الخميس ثاني جمادى الأولى عام ثمانية وثمانين وألف).



المبحث الخامس

قراءة الحياة السياسية خلال فترة حياة الإمام الكافيجي وأسباب تنقله وهجرته بين البلدان

✽ الفرع الأول: السبب الرئيسي لرحلات الإمام الكافيجي
وتنقله بين البلدان:

السبب الرئيسي هو اشتغاله بالعلم بدراسة وتدریسًا حيث إنه منذ أن بلغ^(١) رحل إلى بلاد العجم والتمر كما ذكرنا سابقًا، ولقي العلماء الإجلاء كالشمس الفنري وغيره، ثم بعد أن قام الشيخ برحلاته العلمية وثنيه ركبته للعلماء الفضلاء قدم للشام واستثمر علمه بالتعليم والإقراء فأقرأ بها، ولم ينس فريضة الحج فحج ومن رحلاته أيضًا زيارته للقدس ثم ختم مغامراته الناجعة بالاستقرار في القاهرة^(٢)، وقد أسلفنا الحديث عن هذا الأمر فلا داعي للإعادة هنا.

✽ الفرع الثاني: الأسباب المستنبطة من الفترة السياسية التي
عاصرها الإمام الكافيجي إلى (٨٣٠هـ) وبُعید ذلك حتى وفاته:

عند النظر إلى الأسباب المستنبطة من الحياة السياسية التي عاصرها الإمام الكافيجي نجد أن الباحثين لم يغفلوا عن تقسيم حياة هذا الإمام

(١) ينظر: بغية الوعاة (١/١١٧).

(٢) ينظر: الضوء اللامع (٧/٢٥٩)، بغية الوعاة (١/١١٧).

تقسيمًا زمنيًا، وأعني بالذكر الدكتور عبدالواحد جهداني^(١) حيث قسّم حياة الإمام الكافيجي إلى مرحلتين:

□ **الفترة الأولى:** فترة حياته في بلاد بني عثمان «الروم» أي في كنف الدولة العثمانية وهي مسقط رأسه.

□ **الفترة الثانية:** فترة حياته منذ دخوله مصر واستقراره بها حتى وفاته. والحقيقة أنّ هذا التقسيم لم يخلُ من نقدٍ فهناك مرحلة ثالثة وهي حياته أثناء تنقله من ديار ابن عثمان حتى قدومه لمصر، ولا توجد بيانات عن هذه الفترة إلا ما ذكرناه سابقًا، وهي على قسمين^(٢):

القسم الأول: تر حاله لبلاد العجم والتتر، ثم إلى الشام كرحلات علمية بحتة.

القسم الثاني: أداء فريضة الحج، ثم زيارة البيت المقدس كرحلات إيمانية. والآن سنتكلم عن الفترة الأولى باعتبار الفترة الوسطى تبعًا لها، وهي كالتالي:

□ **الفترة الأولى:** فترة حياة الإمام الكافيجي في ديار ابن عثمان:

عند إجمالة النظر حول تاريخ ولادته (٧٨٨هـ) كانت في نهاية فترة حكم السلطان مراد الأول بن السلطان أورخان^(٣) بن عثمان.....

(١) ينظر: العلامة محي الدين الكافيجي حياته ومؤلفاته، للجهداني (ص/٧).

(٢) ينظر: الضوء اللامع (٧/٢٦٠)، بغية الوعاة (١/١١٧).

(٣) السلطان أورخان (٦٨٧-٧٦١هـ): وهو السلطان أورخان بن عثمان الأول بن أرطغرل، ثاني سلاطين الدولة العثمانية، تولى السلطة بعد أبيه عثمان سنة (٧١٧هـ)، كان ذا عقلية=



الأول^(١) بن أرطغرل^(٢)، ثالث سلاطين الدولة العثمانية، واستقر في القاهرة بُعيد الثلاثين من السنة التاسعة للهجرة (٨٣٠هـ)، وعلى ذلك يكون الكافيجي قد عاصر في فترته الأولى أربعة سلاطين من آل عثمان.

◆ البند الأول: فترة حكم السلطان مراد الأول^(٣):

اتسعت الدولة العثمانية في ولايته؛ فشملت الأناضول والبلقان، ومن ضمنها منطقة (برغامة) التابعة لإزمير قينق والمجاورة لحدود مانيسا - جزء من ولاية صاروخان سابقاً - والتي نشأ بها الإمام الكافيجي والملقب بالبرغمي نسبةً لها^(٤)، ومضى السلطان مراد الأول **رَحِمَهُ اللهُ** في سياسة الفتح الإسلامي في أوروبا وآسيا الصغرى في وقت واحد، ودانت له جميع أجزاء تراقيا ومقدونيا، وواجه الحلفاء الأوروبيين وهزمهم في معركة قوصوة الأولى المشهورة، واستولى على بلاد الصرب، والتي

= إدارية تنظيمية، قسّم شؤون الدولة بين أخيه علاء الدين وولديه سليمان ومراد، وانصرف هو إلى الجهاد العسكري. ينظر: الموسوعة العربية العالمية (٣/٣٣٣).

(١) عثمان الأول (٦٥٦-٧٢٨هـ): وهو عثمان الأول بن أرطغرل بن سليمان التركي، مؤسس الدولة التركية العثمانية، وإليه تنسب هذه الدولة، تولى الرّعاية والإمارة بعد وفاة والده أرطغرل سنة (٦٨٠هـ)، وسار سيرة أبيه في التوسع والفتح، وانتزع بلدة وحصن بورسة عام (٧٢٧هـ)، وكان أهم حصن بيزنطي في آسيا الصغرى. واتخذ بورسة عاصمة له، ومات بها. ينظر: الموسوعة العربية العالمية (١٦/١٢١).

(٢) أرطغرل بك: وهو والد عثمان الأول مؤسس الدولة العثمانية، اختلف في اسم أبيه فقيل: هو كوندوز ألب، وقيل: إن اسم أبيه هو سليمان شاه. توفي سنة (٦٨٠هـ). ينظر: تاريخ الدولة العثمانية، لأوزتونا (١/٨٣).

(٣) ينظر: الموسوعة العربية العالمية (٢٣/٧١)، تاريخ الدولة العلية، لفريد بك (ص/١٢٩).

(٤) ينظر: تاريخ الدولة العثمانية، ليلماز (١٣).

دخلت منذ ذلك الوقت في الإسلام، وقُتل بعدها السلطان مراد عام (٧٩١هـ) رَحِمَهُ اللهُ^(١).

وعند الحساب الزمني لبداية حياة الإمام الكايفي عام (٧٩١هـ)، كان عمر الكايفي ثلاثة سنوات؛ نجد أنه منذ نعومة أظفاره بدأت الدولة العثمانية بعصر عدم الاستقرار بسبب مقتل السلطان مراد الأول، واستلام السلطان بايزيد يلدرم (الصاعقة) للراية.

◆ **البند الثاني: فترة حكم السلطان بايزيد الصاعقة إلى حين استقرار الملك لابنه محمد جلبي:**

اتسمت فترة حكمه بالاضطراب السياسي لعدة أسباب، وهي - بالتسلسل التاريخي -^(٢):

أولاً: ثورة الإمارات الخاضعة للنفوذ العثماني - ومنها صاروخان مسقط رأس الكايفي - أثناء معركة البقاء أو الفناء في كوسوفا^(٣).

(١) ينظر: الموسوعة العربية العالمية (٧١/٢٣).

(٢) هذه الأحداث التالية مصدرها كتابان، الأول: تاريخ الدولة العثمانية، لأوزتونا (١/٩٨-١٢٠)، والثاني: تاريخ الدولة العلية، لفريد بك (ص/١٣٤-١٥٣).

(٣) معركة كوسوفا: من أشرس المعارك التاريخية وأعجبها، حيث قام الصرب البوسنيون بمحاولة تنظيم حملة صليبية تجمع جيش مسيحي بقيادة حاكم صربيا لازار ومساعدة ملك البوسنة، وشارك في هذه الحملة كل من أمراء المجر وبولونيا ورومانيا (أفلاق)، ومولدافيا (بغدان)، وبلغاريا بوحداثهم العسكرية، ولكن مراد الأول وكل من ابنه بايزيد الصاعقة ويعقوب كانوا جاهزين للعدو فالتقوا معه في صحراء كوسوفا ودامت المعركة الميدانية الكبرى مدة ثمان ساعات فقط، أُبِيد فيها العدو عن بكرة أبيه، ومعه قائده العام. من الصدف الجميلة أنني اكتب هذه العبارة وأنا حاليًا بتاريخ (٦/٨/٢٠٢٣م) في ييهاج التي تبعد عن سرايفو (٣٠٠ كم)، وكلاهما في جمهورية البوسنة والهرسك.



ثانياً: إغارة تيمور لك على آسيا الصغرى و«واقعة أنقرة» الشهيرة، ووقوع بايزيد الصاعقة في الأسر، ووفاته عام (٨٠٥هـ).

ثالثاً: أحداث دور الفترة^(١)، وهي الفترة الزمنية المنحصرة بين حرب أنقرة، وبين توحيد تركية تحت إدارة واحدة على يد السلطان محمد جلبي الأول، ومدتها حوال (١١) سنة، وهي على خمسة أقسام، على النحو الآتي:

١ - دور الفترة - منذ سقوط بايزيد الصاعقة في الأسر إلى بُعيد خروج تيمورلنك من الأراضي الأناضولية (٢٠/٧/١٤٠٢م)، الموافق (١٩) ذو الحجة ٨٠٤هـ)، إلى بُعيد آذار (مارس/١٤٠٣م)، الموافق منتصف (شعبان ٨٠٥هـ).

٢ - دور الفترة - صراع محمد جلبي مع أخيه عيسى جلبي.

٣ - دور الفترة - صراع ولي العهد سليمان الأول مع أخويه محمد جلبي وموسى جلبي.

٤ - دور الفترة - صراع محمد جلبي الأول مع أخيه موسى جلبي.

٥ - دور الفترة - حملة السلطان محمد جلبي الأول على إمارة صاروخان مسقط رأس الكافيجي.

رابعاً: إثارة الفوضى التي سببها عصيان الشيخ بدر الدين، بنشره العقائد الفاسدة، مستغلاً الاضطرابات الناشئة عن دور الفترة، الأمر الذي

(١) ينظر: تاريخ الدولة العلية (ص/١٣٧-١٥٩)، تاريخ الدولة العثمانية، ليلماز (١/١٠٣-١٣١).



أدّى إلى إعدامه.

خامساً: ظهور مصطفى جلبي أخو السلطان محمد جلبي الأول ونشوب الحرب بينهما، وهزيمة مصطفى وهروبه إلى بيزنطة. ثم استقرّ الحكم بعده للسلطان محمد جلبي.

◆ البند الثالث: فترة حكم السلطان مراد الثاني^(١):

بعد وفاة السلطان محمد جلبي الأول تسلّم السلطنة ابنه مراد الثاني، وفي هذه الأثناء أطلق الإمبراطور البيزنطي سراح مصطفى جلبي وأعلن عن نفسه سلطاناً؛ لتستمر آخر أحداث زمن الفترة، وفترات الفتن التي اعترضت هذا السلطان كانت أيضاً محلّ قلق واضطراب حتى أنّه عزل نفسه من شدة التعب، وإليك أبرز الأحداث:

أولاً: نشوب الحرب بين السلطان مراد الثاني وعمّه مصطفى جلبي وإعدامه.

ثانياً: حملاته العسكرية بعد وأد الفتنة، إلى عزله لنفسه عام (٨٤٨هـ).

بعد وأد الفتنة واصل السلطان مراد الثاني فتوحاته، وعلى أبواب المجر، تحالف ضده الأوروبيون وتمكنوا من هزيمته، وعقد معهم اتفاقية صلح عام (٨٤٨هـ)، وفقد بموجبها عدة أقاليم. وفي العام ذاته عزل السلطان نفسه بعد احساسه بالتعب وفقدته لولي عهده شهزاده في أماسيا وعمره ثمانية عشر عاماً، وولى مكانه ابنه محمد الثاني الذي عُرف فيما بعد

(١) ينظر: الموسوعة العربية العالمية، ج ٢٣، ص ٧٢. تاريخ الدولة العثمانية، ليلماز (١/١٢٠-١٣١).



بمحمد الفاتح بنفس العام وعمره آنذاك اثني عشر سنة ونصف.

□ الفترة الثانية: فترة حياة الإمام الكافيجي في القاهرة:

دخل الإمام الكافيجي القاهرة في عصر دولة المماليك الشركسيّة (١٣٨٢م-١٥١٧م)، هذه الدولة التي انتهت على يد السلطان العثماني سليم الأول والد السلطان المشهور سليمان القانوني.

وقد عاصر الإمام الكافيجي في مصر عشرة سلاطين من سلاطين هذه الدولة، وهم كالتالي:

◆ أولاً: الأشرف أبو النصر برسباي الدقماقي^(١):

تولّى السلطنة سنة (٨٢٥هـ)، وبولايته سكنت الفتن، واستقرت الأحوال. وجعل جقمق العلائي أتاكاً، من الأحداث التي حصلت في زمانه: أنه حارب ملك قبرص، وأحضره إلى مصر أسيراً. ومن إنجازاته: بناء مدرسته الأشرفية، ومدرسة بخانقاه سرياقوس، لم يُرَ أحسن منها، وله عمارات كثيرة بمصر ومكة والشام.

في أواخر عهده مرض فاشتد به المرض، واستمرَّ على ذلك حتى مات في سنة (٨٤١هـ).

◆ ثانياً: السلطان جمال الدين يوسف بن الأشرف^(٢):

تولّى السلطنة سنة (٨٤١هـ) وسنّه خمس عشرة سنة، فأقام ثلاثة أشهر وخلق، وبقي إلى أن مات بالإسكندرية في أيام الظاهر خشقدم.

(١) ينظر: النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة (١٤/٢٤٢)، الخطط التوفيقية (١/١٤٠).

(٢) ينظر: النجوم الزاهرة (١٥/٢٢٢)، الخطط التوفيقية (١/١٢١).



◆ ثالثاً: السلطان أبو سعيد جقمق العلائي^(١):

تولّى السلطنة سنة (٨٤٢هـ)، من أبرز الأحداث التي حصلت في عهده ثورة العبيد سنة (٨٤٦هـ)، وبنى رَحْمَةً لِلَّهِ العديد من الجوامع والقناطر، وكان كثير الإحسان، وفي سنة (٨٥٧هـ) مرض وفوّض السلطنة إلى ابنه عثمان، ثم مات سنة (٨٥٧هـ)، وقد أثنى عليه الإمام الكافي في كتابه التذكرة^(٢) كما سيأتي.

◆ رابعاً: السلطان أبو السعادات عثمان ابن السلطان جقمق^(٣):

تولّى السلطنة سنة (٨٥٧هـ)، ووقع في أزماتٍ ماليّة في فترة حكمه القصيرة، فخلعه العسكر وأقاموا الأتابكي إينال مقامه، وأرسلوه إلى سجن الإسكندرية، وبقي فيه إلى أيام الملك الظاهر خشقدم، فأمر بإطلاق سراحه، وتوفّي بدمياط ودُفن بها، وكانت مدة حكمه أربعين يوماً.

◆ خامساً: السلطان أبو النصر إينال^(٤):

تولّى السلطنة سنة (٨٥٧هـ)، فأقام فيها ثمان سنين وشهرين، وخلع نفسه في مرض موته سنة (٨٦٥هـ) بعد أن عهد بها لولده. ووقع الطاعون في أيامه سنة ثلاث وستين وثمانمئة، فأقام ثلاثة أشهر.

(١) ينظر: الخطط التوفيقية (١/١٢١).

(٢) ينظر: التذكرة، للكافي، اللوح رقم (١/أ)، نسخة نور عثمانية رقم (١٣٦٠).

(٣) ينظر: النجوم الزاهرة (١٦/٢٣، ٣٧٦) الخطط التوفيقية (١/١٢٢).

(٤) ينظر: الخطط التوفيقية (١/١٢٢).



□ سادساً: الملك المؤيد أحمد بن إينال^(١):

تولّى السلطنة سنة (٨٦٥هـ)، فأقام بها أربعة أشهر، ثم خلع بتحامل الأمراء عليه. وكان أتابك العسكر إذ ذاك خشقدم، فلم يمض غير قليل ودبّت عقارب الفتن، فتعصّب العسكر، وحاصروا القلعة، ووقع بينهم وبين الملك ما أدى إلى القبض عليه وخلعه وسجنه.

□ سابعاً: السلطان خشقدم^(٢):

تولّى السلطنة سنة (٨٦٥هـ) ولُقّب بالملك الظاهر، ثار عليه الأمراء سنة (٨٦٦هـ) فانتصر عليهم، كما ارتفعت الأسعار في عهده وانتشرت المجاعة، توفي سنة (٨٧٢هـ)، وكانت فترة حكمه حوالي ست سنين، سكنت فيها الفتن، ومدحه الإمام الكافيجي في رسالته «مختصر مشتمل على أمور متعلقة باستبدال الوقف»^(٣)، كما سيأتي.

□ ثامناً: السلطان أبو النصر بلباي المؤيدي^(٤):

تولّى السلطنة سنة (٨٧٢هـ) فأقام بها شهراً وستة وعشرين يوماً، وهو آخر المؤيدية، وكان قليل المعرفة، وجعل تدبير الأمور لخير بك الدوادار، فأشار عليه بالقبض على جماعة من أمراء الدولة، وإرسالهم إلى سجن الإسكندرية، فلما فعل ذلك؛ انقلب عليه الأمراء، وخلعوه، وأرسلوه إلى

(١) ينظر: الخطط التوفيقية (١/١٢٣).

(٢) ينظر: الخطط التوفيقية (١/١٢٣).

(٣) ينظر: المختصر في علم الاستبدال، للكافيجي، اللوح رقم (١٠)، نسخة شستريبيتي، رقم (٣٢٠١).

(٤) ينظر: الخطط التوفيقية (١/١٢٤).

سجن الإسكندرية.

□ تاسعًا: السلطان أبو سعيد تمرينغا^(١):

تولّى السلطنة سنة (٨٧٢هـ) فأقام بها شهرين إلا يومًا، فخلعه الأمراء، وسلطنوا خير بك، فأقام ليلة في فرح وكان الأتابك قايتباي في الربيع، فحضر وحاصر القلعة، وبعد قليل انتصر، وقبض على جملة من الأمراء، وأرسلهم إلى ثغر الإسكندرية، وقبض على السلطان، وأرسله غير مقيد إلى دمياط.

□ عاشرًا: السلطان قايتباي^(٢):

تولّى السلطنة سنة (٨٧٢هـ)، له عمارات شتّى في مصر والمدينة المنورة وفي مكة المشرفة وغيرها، ووقف أوقافًا كثيرة على عماراته من بلاد وربوع وغيرها، وفي أيامه كانت فتنة شاه سوار بن ذي الغادر، وهي فتنة هائلة، وتوفّي الإمام الكافيجي في عهده سنة (٨٧٩هـ)، وكانت وفاة هذا السلطان سنة (٩٠١هـ).

✦ الفرع الثالث: الخلاصة في ذكر الحالة السياسية وتأثيرها على الإمام الكافيجي:

لم يتدخل الإمام الكافيجي في صلب هذه النزاعات المذكورة آنفًا، بل اهتم بالعلم وأعطاه جلّ وقته، ومع ذلك فقد كتب رَحْمَةُ اللَّهِ رسالة في موضوع السياسة الشرعية، وهي رسالته المعنونة بـ«نظام قلائد العقيان»،

(١) ينظر: الخطط التوفيقية (١/ ١٢٤).

(٢) ينظر: الخطط التوفيقية (١/ ١٢٥).



وقد أثنى فيها على السلطان خشقدم، وأبرز شرف السلطنة العليا والإمامة العادلة الكبرى، ثم ذكر شرف القدس والشام، وذكر الروم وخصائصهم، ثم ختمها بعنوان لطيف هو «حُسن خاتمة الكتاب بذكر حسن شرف التقوى»، إلا أن هذه الرسالة - على فضلها - لا تتناسب مع حجم القلاقل والفتن التي عايشها - كما مرَّ آنفًا - ولعلَّ السبب في عدم تعرض الإمام الكافيجي لتلك الفتن والقلاقل هو أنه **رَحْمَةُ اللَّهِ** كان «مدرسًا شعبيًا» كما ذكر ذلك المستشرق روزنثال سابقًا.

□ **ولعلي هنا أتساءل** عن سبب استقراره في القاهرة مع وجود تلك الفتن، إلا أنني بعد النظر في ذلك وباستقراء الفتن الموجودة في ديار بين عثمان والقاهرة وحالة الإمام الكافيجي العلمية والعملية فيهما؛ أستطيع أن أُرْجِع السبب إلى ثلاثة أمور:

الأمر الأول: أنه قد انتصف في السن فعند وصوله للقاهرة كان قد تجاوز عمره ثلاثة وأربعون سنة.

الأمر الثاني: أنه أُعْطِيَ التقدير وتقليد المشيخات التي تليق بمكانته العلمية، وانكباب الطلبة عليه حتى تجاوز عددهم المئة والتي وجد فيها ذاته التعليمية وزكاة علمه.

الأمر الثالث: أن الفتن في مصر ليست كما في ديار ابن عثمان، ففي الدولة العثمانية كانت الفتن خارجية وداخلية على حدِّ سواء، بل زالت الدولة في عهد بايزيد الصاعقة ثم رجعت في عهد محمد جلبي، بينما في عهد المماليك كانت الفتنة بين الأمراء المماليك ولم يدخل العامة

طرفاً فيها؛ فكان الاستقرار المحلي نوعاً ما يهيئ الأجواء العلمية بالأخذ والعطاء.

هذا وثمة أسباب أخرى تدل على سبب الاستقرار وفيما ذكرناه ما يسع القارئ فحصه والنظر فيه بعين الناقد الذي يستفيد ليفيد الأمة من بعد ذلك، والله المستعان.





المبحث السادس

نمط ومجالات التأليف عند الإمام الكافيجي، والمقالات التي أفردت فيه، وعدم اشتهاره في كتب المتأخرين

الحديث هنا يتفرع حول أربعة أمور تنحصر في فرعين، الأول في نمط ومجالات التأليف عند الإمام الكافيجي، وفي ذلك الكشف عن منهجية هذا الإمام وسعة علمه وتبحره، وأما الفرع الثاني فيتحدث عن المقالات والأبحاث والكتب التي أفردت الحديث عن هذا الإمام الجهد، وقد ختم هذا البحث في الحديث عن سبب عدم اشتهاره في كتب المتأخرين رغم علو كعبه.

المطلب الأول: نمط ومجالات التأليف عند الإمام الكافيجي:

□ الفرع الأول: مجالات التأليف عند الإمام الكافيجي:

لقد كان الإمام الكافيجي **رَحْمَةُ اللَّهِ** إمامًا كبيرًا في مختلف العلوم، متفنيًا في أصولها وفروعها بحيث لا يشق أحد غباره في شيء منها وكثرت تصانيفه حتى أنه **رَحْمَةُ اللَّهِ** كان غير قادر على إحصاء أسمائها، ليس هذا فحسب فقد ذكر الإمام السخاوي^(١) سعة اطلاعه وتبحره فقال: «وبالجملة

(١) ينظر: الضوء اللامع (٧/٢٦١).

فقد صار علامة الدهر وأوحد العصر ونادرة الزمان وفخر هذا الوقت والأوان، الأستاذ في الأصلين والتفسير والنحو والصرف والمعاني والبيان والمنطق والهيئة والهندسة والحكمة والجدل والأكر والمرايا والمناظر مع مشاركة حسنة في الفقه والطب ومحفوظ كثير من الأدب واستعمال للنشر في كتاباته، بل ربما اخترع بعض العلوم».

□ الفرع الثاني: نمط التأليف عند الإمام الكافيجي:

ذكر تلميذه الإمام السيوطي^(١) رَحْمَةُ اللَّهِ أَنْ: «أكثر تأليف الشيخ مختصرات، وأجلها وأنفعها على الإطلاق شرح قواعد الإعراب، وشرح كلمتي الشهادة، وله مختصر في علوم الحديث، ومختصر في علوم التفسير يسمّى التيسير، قدره ثلاثة كراريس، وكان يقول: أنه ابتدع هذا العلم ولم يسبق إليه، وذلك لأن الشيخ لم يقف على البرهان للزركشي، ولا على مواقع العلوم للجلال البلقيني».

ويقول الإمام السخاوي^(٢) رَحْمَةُ اللَّهِ: «وزادت تصانيفه على المئة وغالبها صغير».

ويقول^(٣) في موضع آخر «وسارت فتاويه التي يسلك فيها البسط والإسهاب والتوسع في المعقول بحيث لا يحصل الغرض منها إلا بتكلف، وربما لا يحصل وقد تُصادم المنقول في الآفاق».

(١) ينظر: بغية الوعاة (١/ ١١٨).

(٢) ينظر: الضوء اللامع (٧/ ٢٦٠).

(٣) ينظر: الضوء اللامع (٧/ ٢٦٠).



❖ والذي يتبين لنا بعد فحص هذه النصوص:

١- غالب مؤلفاته إما رسائل صغيرة الحجم أو مختصرات تفيد المعنى من غير زيادة أو نقصان.

٢- القليل من تأليفه التي تعتبر في حد المتوسط حيث تصل إلى مئة وثمانية وستين لوحًا ككتابه المشهور «شرح قواعد الإعراب»^(١)، وغيرها.

٣- توسّع الإمام الكافيجي في المعقول حتى إنّه يصعب على الناظر الأخذ من علم هذا الإمام الجليل إلا بتكلف، وقد يشعر بذلك من يطلع على رسالته محل التجربة «التذكرة»؛ فتجده يكتب بنفسٍ معقولٍ وبطريقة بديعة.

٤- بلاغته في الطرح والتي قد تجعل الناظر فيها يزيد من تمعنه ليصل إلى المقصود، ومع ذلك فإنّ قلمه محدّد واضح بإجاباتٍ مركّزة وخلاصةٍ دقيقةٍ للمسألة.

❖ المطلب الثاني: مقالات أُفردت بالبحث عن

الكافيجي وسبب عدم اشتهاره عند المتأخرين:

□ الفرع الأول: مقالات وكتب أُفردت بالبحث عن الكافيجي:

تحدث الباحثون عن الكافيجي في عدّة مقالات مفردين فيها الحديث عن محطات من حياته ومؤلفاته، ولم أجد دراسة موسوعية تتكلم عنه في شتى جوانب البحث والتنقيب المتعلقة بالترجمة الشاملة لعلم من أعلام

(١) ينظر: مركز الملك فيصل، برنامج خزانة التراث رقم تسلسل: (١٤١٨٦).

العلماء والذي شهد له مؤرخو زمانه، ومن تلك الدراسات المفردة عن الإمام الكافيجي:

أولاً: «الكافيجي حياته ومؤلفاته»، تأليف محمود فجال، أستاذ مشارك في قسم النحو والصرف جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية – أبها، مجلة عالم الكتب، مجلة متخصصة تهتم بالكتاب وقضاياها^(١).

ثانياً: «الكافيجي حياته ومصنفاته»، مع تحقيق ثلاثة رسائل له، وهي «الظفر والخلاص»، و«الإشراق على مراتب الطباقي»، و«الرمز في علم الاستبدال»، تأليف الدكتور عبدالواحد جهداني^(٢).

ثالثاً: «الكافيجي مؤرخ أهمله التاريخ»، مقالة ضمن كتاب معجم المؤرخين المسلمين حتى القرن الثاني عشر الهجري، تأليف يسري عبدالغني عبدالله^(٣).

□ الفرع الثاني: سبب عدم اشتهار الكافيجي في كتب المتأخرين:

إن سبب إضافة هذا الفرع ما قرأته من قلم الأستاذ يسري عندما صدر مقالته^(٤) عن الكافيجي بعنوان: «الكافيجي مؤرخ أهمله التاريخ»، حيث أبدى تعجبه من إهمال التاريخ لهذا العالم.

(١) الناشر دار ثقيف للنشر والتأليف، الطائف المملكة العربية السعودية، مجلد (١١)، العدد (٣)، محرم (١٤١١هـ)، (ص/ ٣٩٣-٣٩٩).

(٢) طبعة دار الكتب العلمية، سنة (٢٠١٦م).

(٣) طبعة دار الكتب العلمية، سنة (١٩٩١م)، (ص/ ١٤٢-١٥٠).

(٤) ينظر: معجم المؤرخين المسلمين (ص/ ١٤٢-١٥٠).



إن المتفحص في كتب التراجم للمعاصرين للإمام الكافيجي والنساخت الذي نسخوا كتبه بعد وفاته، بل وحتى المتأخرين عنه بقرونٍ كأمثال الشوكاني في كتابه «**البدر الطالع**» وهو من وفيات القرن الثالث عشر هجري، كلهم قد كتبوا عنه وترجموا له، إلى غير ذلك مما ذكر في الفرع السابق.

ومما يلفت للنظر قول الأستاذ يسري^(١): «ومنذ القرن الثالث الهجري عندما أصبح علم التاريخ علمًا مستقلًا نجد اتجاهات معينة لكتب التاريخ، وبدأنا نطالع مؤلفات وأعلامًا تعد من مصادر وأمّهات كتب التاريخ»، وذكر بعد ذلك عدّة كتب تعتبر من الأمّهات ثم قال^(٢): «وهذه القائمة من الأعمال والأعلام والتي تصل بنا إلى القرن الخامس عشر الهجري تخلو من مؤرّخ أهمله التاريخ إنّه الكافيجي!».

وفيما قاله أيضًا^(٣): «لا نكون على درجة من المبالغة إذا زعمنا أنّ الكافيجي لم يأخذ حظه من الدرس والتحليل لدئ من تصدئ للتاريخ أو ممن كتبوا التاريخ، فللرجل دور كبير وبارز رغم كل ما نلمحه من سلب أو إيجاب في المنهج التاريخي إلا أنّه يستحق البحث والتمحيص».

كان الأستاذ يسري يتكلم وفق ميزانه النقدي ثم بعد ذلك قام بالتعقيب على كتاب الكافيجي «**المختصر في علم التاريخ**» وبيان الإيجابيات والسلبيات.

(١) ينظر: معجم المؤرخين المسلمين (ص/١٤٣).

(٢) ينظر: معجم المؤرخين المسلمين (ص/١٤٤).

(٣) ينظر: معجم المؤرخين المسلمين (ص/١٤٤).

والحقيقة أن هذا العرض السابق مقارب لعرض المستشرق فرانس
رُوزنثال في كتابه «علم التاريخ عند المسلمين» وقد ذكرت مقالته في الفرع
الموسوم بـ«الكافي في عيون المستشرقين» فلا داعي للإطالة في هذا
الحديث.





المبحث السابع

شيوخه وتلاميذه

الحديث في هذا المبحث عن شيوخ الإمام الكافيجي وتلاميذه، وهي على النحو الآتي:

المطلب الأول: شيوخ الإمام الكافيجي:

الحديث عن شيوخ الإمام الكافيجي فيه فرعان، الأول عن تلقيه العلم، والثاني يختص بذكر شيوخه، وهي على النحو الآتي:

□ الفرع الأول: تلقيه للعلم:

انكبَّ المترجم على طلب العلم فأخذ سائر العلوم عن جماعة من أكابر الشيوخ المتصدرين في بلاده، قبل أن يحط رحاله في مصر، فقد قال السخاوي عن شيوخه: «وأخذ عن الشمس الفَنَري، والبرهان أمير حيدر الخافي - أحد تلامذة التفتازاني - وواجد^(١)، وعبد الواحد الكوتائي، وغيرهم»^(٢).

أما الإمام السيوطي فقد قال: «واشتغل بالعلم أول ما بلغ، ورحل إلى بلاد العجم والتمر، ولقي العلماء الأجلاء، فأخذ عن الشمس الفنري،

(١) وفي بعض المصادر: الشيخ واحد، بالحاء المهملة، ولم أقف له على ترجمة، وربما كان هذا الاسم مختصراً من: عبد الواحد، والله أعلم.

(٢) ينظر: الضوء اللامع (٧/ ٢٥٩-٢٦٠)

والبرهان حيدرة، والشيخ واحد، وابن فرشته شارح المجمع، وحافظ الدين البزازي^(١).

ويمكن تحليل هذه المسميات في الفرع الثاني.

□ الفرع الثاني: شيوخ الإمام الكافيجي:

أذكرهم - مرتبين حسب تواريخ وفاتهم -:

١ - البرهان أمير حيدر الخوافي^(٢):

هو الشيخ العلامة برهان الدين حيدر بن محمد بن إبراهيم الخوافي الحنفي الهروي، المعروف بالصدر الهروي، أخذ عنه الإمام الكافيجي مختلف العلوم، توفي سنة (٨٢٥هـ) رَحِمَهُ اللهُ.

٢ - حافظ الدين البزازي^(٣):

هو الشيخ الإمام الفقيه حافظ الدين محمد بن محمد بن شهاب بن يوسف بن عمر بن أحمد الكردي الخوارزمي، الشهير بابن البزاز الحنفي، صاحب «الفتاوى» المسماة بـ «الوجيز» والمشهورة بـ «البزازية»، المتوفى سنة (٨٢٧هـ) رَحِمَهُ اللهُ.

(١) ينظر: بغية الوعاة (١/١١٧).

(٢) ينظر: بغية الوعاة (١/٥٤٩)، سلم الوصول إلى طبقات الفحول (٢/٧٠)، الشقائق النعمانية (ص/٣٧)، شذرات الذهب (٩/٢١٢)، معجم المفسرين «من صدر الإسلام وحتى العصر الحاضر» (١/١٦٥).

(٣) ينظر: شذرات الذهب (٩/٢٦٥)، سلم الوصول إلى طبقات الفحول (٣/٢٣٦)، الفوائد البهية في تراجم الحنفية (١/١٨٧).



٣ - الشمس الفَنري أو الفَناري^(١):

هو الشَّيخ العَلَّامة شمس الدِّين محمد بن حمزة بن محمد بن محمد الرومي، والفنري نسبة إلى صنعة الفَنيار^(٢)، لازمه العلامة محيي الدين الكافيحي، وكان يبالغ في الثناء عليه جدًّا، توفي رَحْمَةُ اللَّهِ فِي رَجَب سَنَةِ (٨٣٤هـ) رَحْمَةُ اللَّهِ.

٤ - عبد الواحد المَشْهَدي الكوتاهي^(٣):

هو الشَّيخ العَلَّامة الفقيه عبد الواحد بن مُحَمَّد بن مُحَمَّد المشهدي الكوتاهي الحنفي، من مؤلفاته: «معالم الأوقات» أرجوزة في الإسطرلاب نظمها تعليمًا لمحمد شاه ابن أستاذه الفَناري، توفي في سنة (٨٣٨هـ) رَحْمَةُ اللَّهِ.

٥ - الحافظ ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ):

هو الشَّيخ العَلَّامة الحافظ الإمام شهاب الدين، أبو الفضل، أحمد بن علي بن محمد بن محمد بن أحمد، الشهير بابن حجر العسقلاني، توفي سنة (٨٥٢هـ) رَحْمَةُ اللَّهِ.

أشار أهل التراجم أن الكافيحي لم يكن من السهل عليه أن يعترف

(١) ينظر: بغية الوعاة (١/٩٧)، شذرات الذهب (٩/٣٠٤).

(٢) الفَنيار: فنر وفَنيار وفنار هي المنار والمصباح. ينظر: تكملة المعاجم العربية (٨/١٢٦-١٢٨)، المعجم الفارسي الكبير (٢/٢٠٤٢).

(٣) ينظر: ضوء الدراري في أخبار شمس الدين الفَناري (ص/٦٠)، كشف الظنون (٢/١٧٢٥، ١٨٦٦)، هدية العارفين (١/٦٣٢)، معجم المؤلفين (٢/٣٣١).

لأحد بمزية في العلم^(١)، إلا أن علم الحافظ ابن حجر وتبحره وجلالته أجزبه على الاعتراف به والإشادة بفضله والأخذ عنه، فاستفاد منه في بعض الفنون لاسيما علم الحديث، ومن ذلك أنه نسخ بيده نسخة من شرح نخبة الفكر للحافظ ابن حجر، وكتب له ابن حجر الإجازة بذلك على هذه النسخة، وأذن له في رواية هذا الشرح عنه مع جميع مروياته، وذلك في سنة (٨٤٢هـ)، وهذا نص الإجازة^(٢):

«أذنتُ لمالك هذه النسخة المباركة الشيخ الإمام، الأوحد الفاضل، البارع، جمال المدرسين، مفيد الطالبين، شمس الدين، الشهير بالكافيجي الحنفي، أن يروي عني هذا التوضيح، وأن يروي عني جميع ما يجوز عني روايته من المسموعات والمجازات، ومنها «الكتب الستة»، و«مسند الإمام أبي حنيفة»، و«موطأ الإمام مالك»، و«مسند الإمام الشافعي»، و«مسند الإمام أحمد»، وغيرها. وذلك في المحرم سنة اثنتين وأربعين وثمانمئة، وكتبه أحمد بن علي بن حجر، غفر الله تعالى له».

٦ - ابن فرشته^(٣):

هو الشيخ العلامة عبد اللطيف بن عبد العزيز بن فرشته الحنفي، المعروف بابن ملك، كان عالماً فاضلاً ماهراً في جميع العلوم الشرعية، شرح «مجمع البحرين» شرحاً جامعاً للفوائد، ومن كتبه أيضاً: شرح «مشارك الأنوار» للإمام الصاغاني، وشرح «كتاب المنار في الأصول»،

(١) ينظر: الضوء اللامع (٧/٢٦١).

(٢) ينظر: الجواهر والدرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر (٣/١١٤٤).

(٣) ينظر: الضوء اللامع (٤/٣٢٩)، الشقائق النعمانية (ص/٣٠)، شذرات الذهب (٩/٥١٢).



توفي سنة (٨٨٥هـ) رَحْمَةُ اللَّهِ. وقد كان الكافيحي يقرئ طلابه كتب هذا العالم، كشرحه على مجمع البحرين وغيره.

المطلب الثاني: تلاميذ الإمام الكافيحي:

□ الفرع الأول: توطئة حول تلاميذ الإمام الكافيحي:

لقد أخذ عن الإمام الكافيحي جُل الطلبة في عصره بالجامع الأزهر وما جاوره من المدارس، حيث وجدوه عالمًا موسوعيًا متبحرًا في عدّة علوم، لاسيما علوم المعقولات، واللغويات والأصول، مع تفننه في التدريس والتعليم، فأخذ عنه جماعة كبيرة من الأكابر فمن دونهم، وقد زاد عدد تلاميذه عن المئة، حتى قال عنه المستشرق فروزنثال وقد ذكرناه سابقًا بأنه مدرسٌ شعبيٌّ لكثرة تلاميذه. وسنفرد لهم في المستقبل القريب ثبّت بشيوخ الإمام الكافيحي وتلاميذه ونبذٌ عندهم ومؤلفاته وأماكن نسخها حول العالم بمؤلفٍ مستقل إن شاء الله.

□ الفرع الثاني: تلاميذ الإمام الكافيحي:

سأكتفي بذكر أبرزهم في هذا الفرع، لأنّ كتب الترجمة ذكرت لنا ما يزيد عن مئة وعشرين ممّن تتلمذوا على الإمام الكافيحي وأخذوا عنه رَحْمَةُ اللَّهِ، ومن أبرزهم - مرتبين حسب تواريخ وفاتهم -:

١ - محمد ناصر الدين أبو المعالي بن السلطان الظاهر جَقَمَق^(١)، توفي سنة (٨٤٧هـ) رَحْمَةُ اللَّهِ.

(١) ينظر: إنباء الغمر بأبناء العمر في التاريخ (٩/٢١٧)، الضوء اللامع (٧/٢١١)، نيل الأمل في ذيل الدول (٥/١٨٣).

٢ - أحمد بن أسد بن عبد الواحد الأميوطي^(١)، توفي سنة (٨٧٢هـ) رَحْمَةُ اللَّهِ.

٣ - علي بن إدريس الرومي العلائي ثم القاهري الحنفي^(٢)، كان ممن لازم الإمام الكاڤيجي ملازمة تامة، توفي سنة (٨٧٢هـ) رَحْمَةُ اللَّهِ.

٤ - إبراهيم بن علي بن أحمد الأبناسي ثم الخناني القاهري^(٣)، توفي سنة (٨٧٣هـ) رَحْمَةُ اللَّهِ.

٥ - أحمد بن عبيد الله بن محمد بن أحمد السجيني ثم القاهري^(٤)، توفي سنة (٨٨٥هـ) رَحْمَةُ اللَّهِ.

٦ - محمد بن أبي بكر بن علي المشهدي^(٥)، توفي سنة (٨٨٩هـ) رَحْمَةُ اللَّهِ.

٧ - محمد بن أحمد بن أسد بن عبد الواحد الأميوطي^(٦)، توفي سنة (٨٨٩هـ) رَحْمَةُ اللَّهِ.

٨ - الحسين بن أحمد بن محمد بن أحمد الكيلاني ثم المكي الشافعي^(٧)، توفي سنة (٨٨٩هـ) رَحْمَةُ اللَّهِ.

(١) ينظر: الضوء اللامع (١/ ٢٢٨).

(٢) ينظر: الضوء اللامع (٥/ ١٩٢).

(٣) ينظر: الضوء اللامع (١/ ٨٢).

(٤) ينظر: الضوء اللامع (١/ ٣٧٦)، التحفة اللطيفة في تاريخ المدينة الشريفة (١/ ١٩٨).

(٥) ينظر: البدر الطالع (٢/ ١٤٩).

(٦) ينظر: الضوء اللامع (٦/ ٢٩٣).

(٧) ينظر: الضوء اللامع (٣/ ١٣٦)، التحفة اللطيفة في تاريخ المدينة الشريفة (١/ ٥٠٣-٥٠٤).



- ٩ - محمد بن محمد بن عبد الرحمن بن عمر بن رسلان الكناني البلقيني
ثم القاهري^(١)، توفي سنة (٨٩٠هـ) رَحْمَةُ اللَّهِ.
- ١٠ - محمد بن صالح بن عمر بن رسلان البلقيني الأصل القاهري
الشافعي^(٢)، توفي سنة (٨٩٢هـ) رَحْمَةُ اللَّهِ.
- ١١ - عبد القادر بن أحمد بن محمد بن أحمد الدميري المصري
المالكي^(٣)، توفي سنة (٨٩٥هـ) رَحْمَةُ اللَّهِ.
- ١٢ - مُعَمَّر بن يحيى بن محمد بن عبد القوي المكي المالكي^(٤)، توفي
سنة (٨٩٧هـ) رَحْمَةُ اللَّهِ.
- ١٣ - إبراهيم بن علي بن أحمد بن بركة النعماني^(٥)، توفي سنة (٨٩٨هـ)
رَحْمَةُ اللَّهِ.
- ١٤ - حمزة بن محمد بن حسن بن علي بن عبد الحكيم البجائي المغربي
المالكي^(٦)، توفي سنة (٩٠٢هـ) رَحْمَةُ اللَّهِ.
- ١٥ - عبد العزيز بن يعقوب بن محمد بن أبي بكر الهاشمي العباسي،

(١) ينظر: الضوء اللامع (٩/٩٥)، سلم الوصول إلى طبقات الفحول (٣/٢٤٠)، البدر الطالع (٢/٢٤٤).

(٢) ينظر: الضوء اللامع (٧/٢٦٩).

(٣) ينظر: الضوء اللامع (٤/٢٦٣)، نيل الأمل في ذيل الدول (٨/٢٠٩).

(٤) ينظر: الدر الكمين بذيل العقد الثمين في تاريخ البلد الأمين (١٢٠٣/١)، الضوء اللامع (١٠/١٦٣).

(٥) ينظر: الضوء اللامع (١/٧٩).

(٦) ينظر: الضوء اللامع (٣/١٦٧)، معجم أعلام الجزائر (ص/٣٤).

الملقب بالمتوكل على الله^(١)، من خلفاء الدولة العباسية الثانية بمصر، بويع له بالخلافة، بعد وفاة عمه يوسف (المستنجد بالله) سنة (٨٨٤هـ)، وكان محمود المناقب، توفي سنة (٩٠٣هـ) رَحِمَهُ اللهُ.

١٦ - محمد بن أحمد بن محمد بن أيوب الصفدي الأصل الدمشقي الشافعي^(٢)، توفي سنة (٩٠٥هـ) رَحِمَهُ اللهُ.

١٧ - الإمام عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي^(٣) وهو أخص تلاميذه وقد لازم العلامة الكافيجي أربعة عشر عامًا، توفي سنة (٩١١هـ) رَحِمَهُ اللهُ.

١٨ - علي بن محمد بن عيسى الأشموني^(٤)، توفي سنة (٩١٨هـ) رَحِمَهُ اللهُ.

١٩ - أحمد بن علي بن أحمد بن محمد بن عمر بن محمد بن وجيه الشيشيني الأصل القاهري الميداني الحنبلي^(٥)، توفي سنة (٩١٩هـ) رَحِمَهُ اللهُ.

٢٠ - عبد الباسط بن خليل بن شاهين الشихي الأصل المَلْطِي ثم القاهري الحنفي^(٦)، توفي سنة (٩٢٠هـ) رَحِمَهُ اللهُ.

(١) ينظر: الضوء اللامع (٤/٢٣٦).

(٢) ينظر: الضوء اللامع (٧/٥٥)، الكواكب السائرة (١/٣٠).

(٣) ينظر: بغية الوعاة (١/١١٨)، حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة (١/٣٣٨)، الضوء اللامع (٤/٦٦)، البدر الطالع (١/٣٢٨)، الأعلام (٦/١٥٠).

(٤) ينظر: البدر الطالع (١/٤٩١).

(٥) ينظر: الضوء اللامع (٢/١٠)، التحفة اللطيفة (١/٢٠٠).

(٦) ينظر: نيل الأمل في ذيل الدول (١/٤٩)، (٧/١٠٤)، الضوء اللامع (٤/٢٧).



٢١ - عبد البر بن محمد بن محمد بن محمد الحلبي ثم القاهري الحنفي^(١)، ويعرف بابن الشحنة، توفي سنة (٩٢١هـ) رَحْمَةُ اللَّهِ.

٢٢ - إبراهيم بن عبد الرحمن بن محمد الكركي القاهري الحنفي^(٢)، توفي سنة (٩٢٢هـ) رَحْمَةُ اللَّهِ.

٢٣ - علي بن محمد بن علي بن منصور الحصكفي الأصل المقدسي^(٣)، توفي سنة (٩٢٥هـ) رَحْمَةُ اللَّهِ.

٢٤ - شيخ الإسلام زكريا بن محمد بن أحمد الأنصاري السنيكي ثم القاهري^(٤)، وقد لازم العلامة الكافيجي مدة فقرأ عليه (العضد) وغير ذلك في العلوم العقلية، توفي سنة (٩٢٦هـ) رَحْمَةُ اللَّهِ.

٢٥ - عبد الرحيم بن عبد الرحمن بن أحمد العباسي الحموي الأصل القاهري ثم الإسلامبولي^(٥)، توفي سنة (٩٦٣هـ).

٢٦ - مصلح الدين مصطفى الرومي، ابن اخت الكافيجي^(٦)، توفي سنة (٨٧٣هـ).

وغيرهم كثير، وقد ذكرتهم مصادر ترجمة الإمام الكافيجي باستفاضة.

(١) ينظر: الضوء اللامع (٣٣/٤).

(٢) ينظر: الضوء اللامع (٥٩/١)، شذرات الذهب (١٠/١٤٧)، سلم الوصول إلى طبقات الفحول (٣٥/١).

(٣) ينظر: الضوء اللامع (٥/٣٢٦).

(٤) ينظر: الضوء اللامع (٣/٢٣٤)، الكواكب السائرة (١/١٩٩).

(٥) ينظر: الضوء اللامع (٤/١٧٩)، المطالع البدرية في المنازل الرومية (ص/٢٠٢).

(٦) ينظر: نبيل الأمل في ذيل الدول (٦/٣٩٠).

المبحث الثامن

مؤلفاته

□ للعلامة الكافيجي الكثير من المؤلفات وقد زادت على المئة ولعلّي أذكر منها ما وصلت إليه بعد البحث وتقليب الكتب والفهارس:

- ١ - «شرح قواعد الإعراب»^(١)، وذكر السيوطي بأنه أجّل وأنفع كتب الشيخ على الإطلاق^(٢)، وله مسميات أخرى: «شرح القواعد الكبرى لابن هشام»^(٣)، و«شرح القواعد الكبرى في النحو»^(٤).
- ٢ - «شرح الأسماء الحسنی»^(٥).
- ٣ - «فرائد بحر الفوائد»^(٦).
- ٤ - «مختصر في علوم الحديث»^(٧)، ويسمى أيضاً: «المختصر في علم

(١) ينظر: بغية الوعاة (١١٨/١) معجم المؤلفين (٣/٣٣٣).

(٢) ينظر: بغية الوعاة (١/١١٨).

(٣) ينظر: الضوء اللامع (٧/٢٦٠).

(٤) ينظر: إيضاح المكنون (٢/٢٤٣).

(٥) ينظر: الضوء اللامع (٧/٢٦٠).

(٦) ينظر: إيضاح المكنون (٢/١٠٩)، فهرس المخطوطات العربية بمكتبة تشستر بيتي دبلن/إيرلندا، (١/٣١١).

(٧) ينظر: بغية الوعاة (١/١١٨).



- الأثر»^(١)، وأيضًا من مسمياته: «منبع الدرر في علم الأثر»^(٢).
- ٥ - «التيسير في قواعد علم التفسير»، ذكره السيوطي^(٣) بعنوان: «التيسير» حيث قال «مختصر في علوم التفسير يسمى بالتيسير»، وذكره الزركلي بـ«التيسير في قواعد التفسير»^(٤)، وذكره كحالة بـ«التيسير في قواعد علم التفسير»^(٥).
- ٦ - «المختصر المفيد في علم التاريخ»^(٦).
- ٧ - «محاكمات بين المتكلمين على الكشاف»^(٧).
- ٨ - «حاشية على الكشاف»^(٨).
- ٩ - «حاشية على شرح الهداية»^(٩).
- ١٠ - «تلخيص الجامع الكبير»، أو «حاشية على تلخيص الجامع

(١) ينظر: الضوء اللامع (٧/٢٦٠).

(٢) ينظر: كشف الظنون (٢/١٨٤٧) هدية العارفين (٢/٢٠٩).

(٣) ينظر: بغية الوعاة (١/١١٨).

(٤) ينظر: الأعلام (٦/١٥٠).

(٥) ينظر: معجم المؤلفين (٣/٣٣٣).

(٦) ينظر: الضوء اللامع (٧/٢٦٠)، معجم المؤلفين (٣/٣٣٣).

(٧) قال الشوكاني في البدر الطالع (١/٦٨٩): «وشرح في محاكمات بين المتكلمين على الكشاف»، نقلًا عن السخاوي، بينما في المطبوع من الضوء اللامع (٧/٢٦٠): «شرح» وليس «شرح»، والله تعالى أعلم.

(٨) ينظر: الضوء اللامع (٧/٢٦٠)، جامع الشروح والحواشي (٣/٧١٠)، ديوان الإسلام (٤/٦٤).

(٩) ينظر: الضوء اللامع (٧/٢٦٠)، جامع الشروح والحواشي (٤/٧٨٢).



الكبير»^(١)، أو «شرح تلخيص الجامع»^(٢).

١١ - «تلخيص المجمع»، أو «حاشية على تلخيص المجمع»^(٣)، أو «شرح المجمع»^(٤).

١٢ - «حاشية على تفسير البيضاوي»^(٥)، وتسمى أيضًا: «مصباح التعديل وكشف أنوار التنزيل»^(٦)، ومن مسمياته أيضًا^(٧): «حاشية على أنوار التنزيل».

١٣ - «حاشية على المطول»^(٨).

١٤ - «شرح المواقف»، أو «حاشية على شرح المواقف»^(٩).

١٥ - «حاشية على شرح الجغميني في الهيئة»^(١٠).

(١) ينظر: الضوء اللامع (٧/٢٦٠)، جامع الشروح والحواشي (٢/٣٤٩).

(٢) يوجد خلاف حول اسم وطبيعة هذا المؤلف، وقد ذكرت هذا الخلاف في تأليف لي مستقل يتعلق بمؤلفات الإمام الكافيجي وأماكن تواجد نسخها حول العالم، وما زال قيد الكتابة.

(٣) ينظر: الضوء اللامع (٧/٢٦٠)، جامع الشروح والحواشي (٤/٣٤٤).

(٤) وهنا أيضًا يوجد خلاف حول اسم وطبيعة هذا المؤلف، وقد ذكرت هذا الخلاف أيضًا في تأليف لي مستقل يتعلق بمؤلفات الإمام الكافيجي وأماكن تواجد نسخها حول العالم، وما زال قيد الكتابة.

(٥) ينظر: الضوء اللامع (٧/٢٦٠)، ديوان الإسلام (٤/٦٤).

(٦) ينظر: جامع الشروح والحواشي (١/٤٦٥).

(٧) ينظر: جامع الشروح والحواشي (١/٤٦٥).

(٨) ينظر: الضوء اللامع (٧/٢٦٠)، جامع الشروح والحواشي (٢/١٩٠).

(٩) ينظر: الضوء اللامع (٧/٢٦٠).

(١٠) ينظر: الضوء اللامع (٧/٢٦٠)، جامع الشروح والحواشي (٤/٤٧٣).



- ١٦ - «رسالة في مسألة الاستثناء»^(١).
- ١٧ - «وجيز النظام في إظهار موارد الأحكام»^(٢).
- ١٨ - «منازل الأرواح»^(٣).
- ١٩ - «قبلة الأرواح».
- ٢٠ - «معراج الطبقات، ورفع الدرجات لأهل الفهم والثقات»^(٤).
- ٢١ - «قرار الوجد في شرح الحمد»^(٥).
- ٢٢ - «حل الإشكال في مباحث الأشكال»^(٦).
- ٢٣ - «الإحكام في معرفة الأيمان والأحكام»^(٧).
- ٢٤ - «الإلماع بإفادة لو للامتناع»^(٨).
- ٢٥ - «جواب في تفسير: والنجم إذا هوى»^(٩).

(١) ينظر: الشقائق النعمانية (٤٠/١).

(٢) ينظر: معجم المؤلفين (٣/٣٣٣).

(٣) ينظر: الأعلام (١٥٠/٦).

(٤) ينظر: الفهرس الشامل للتراث العربي الإسلامي المخطوط، الفقه وأصوله (١٠/٦٧)، الأعلام (١٥٠/٦).

(٥) ينظر: الأعلام (١٥٠/٦).

(٦) ينظر: الأعلام (١٥٠/٦)، معجم المؤلفين (٣/٣٣٣).

(٧) ينظر: الأعلام (١٥٠/٦).

(٨) ينظر: الأعلام (١٥٠/٦).

(٩) ينظر: الأعلام (١٥٠/٦).



- ٢٦ - «مختصر في علم الإرشاد»^(١).
- ٢٧ - «الرمز»^(٢)، وذكر الزركلي أنه في علم الإسطرلاب.
- ٢٨ - «الأنوار في علم التوحيد الذي هو أشرف العلوم والأخبار»^(٣).
- ٢٩ - «التذكرة لأولي الألباب»^(٤)، وذكر أنه في الرقائق والمواعظ.
- ٣٠ - «كتاب الروح في علم الروح»، وذكر بعنوان: «الروح في الروح»^(٥).
- ٣١ - «المختصر في استبدال الوقف»^(٦).
- ٣٢ - «الرمز في علم الاستبدال»^(٧).
- ٣٣ - «رسالة في بيان المعجزات»^(٨).
- ٣٤ - «الكافي»، في بيان الصف الطويل المستقيم، النائي عن الكعبة في الشمال والجنوب، أو الشرق والغرب^(٩)، وذكر أنه في فن الهندسة، وذكر أيضًا أنه في الفقه الحنفي.

(١) ينظر: الأعلام (١٥٠/٦).

(٢) ينظر: الأعلام (١٥٠/٦).

(٣) ينظر: معجم المؤلفين (٣/٣٣٣).

(٤) ينظر: معجم المؤلفين (٣/٣٣٣).

(٥) ينظر: معجم المؤلفين (٣/٣٣٣)، فهرس مخطوطات الأزهر الشريف (٣١٣/٢٢).

(٦) ينظر: معجم المؤلفين (٣/٣٣٣).

(٧) ينظر: معجم المؤلفين (٣/٣٣٣).

(٨) ينظر: فهرس المخطوطات العربية بمكتبة تشستريتي دبلن / إيرلندا (٣١١/١).

(٩) ينظر: الفهرس الشامل للتراث العربي الإسلامي المخطوط، الفقه وأصوله (٢٤١/٨).



- ٣٥ - «الإشراق في مراتب الطباق»^(١).
- ٣٦ - «الظفر والخلاص»^(٢)، وذكر أنه في الرقائق والمواعظ، وذكر أيضًا أنه في موضوع التفسير.
- ٣٧ - «أنس الأنيس في معرفة شأن النفس النفيس»^(٣)، وذكر أنه في الفلسفة والحكمة وعلم الكلام^(٤).
- ٣٨ - «البشارة»^(٥)، وهي رسالة في قوله تعالى ﴿فَأَتُوا بِسُورَةٍ مِّن مِّثْلِهِ﴾ [البقرة: ٢٣]، وذكر أنه في علوم القرآن، وذكر أيضًا أنه في التفسير.
- ٣٩ - «نيل المرام في تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَا رَبُّكَ بِظَلَمٍ﴾ [فُصِّلَتْ: ٤٦]»^(٦)، وذكر أنه في النحو.
- ٤٠ - «الإلما والإنما فيما يتعلق ببحث أما»^(٧)، وأشار بأنها في النحو.
- ٤١ - «ذخيرة القصر في تفسير سورة العصر»^(٨).
-
- (١) ينظر: السر المصون على كشف الظنون (ص/ ١٩٣)، معجم التاريخ التراث الإسلامي في العالم المخطوطات والمطبوعات (ص/ ٢٧٥٧)، رقم (٧٣٩٣).
- (٢) ينظر: معجم التاريخ التراث الإسلامي في العالم المخطوطات والمطبوعات (ص/ ٢٧٥٨)، رقم (٧٣٩٣).
- (٣) ينظر: السر المصون على كشف الظنون (ص/ ٢٤١).
- (٤) فهرس مجاميع المكتبات الخاصة بدار الكتب المصرية (١/ ٥٣٥).
- (٥) ينظر: السر المصون على كشف الظنون (ص/ ٢٨٣).
- (٦) ينظر: هدية العارفين (٢/ ٢٠٩).
- (٧) ينظر: معجم التاريخ التراث الإسلامي في العالم المخطوطات والمطبوعات (ص/ ٢٧٥٧)، رقم (٧٣٩٣).
- (٨) ينظر: معجم التاريخ التراث الإسلامي في العالم المخطوطات والمطبوعات =

٤٢ - «سيف الملوك والحكام المرشد لهم إلى سبيل الحق والأحكام»^(١)، وذكر أنه في الفقه.

٤٣ - «سيف القضاة على البغاة»^(٢)، وقد ذكرت في الفهرس الشامل للتراث العربي المخطوط^(٣) بأنها رسالة في الفقه الحنفي.

٤٤ - «الفرح والسرور في بيان المذاهب الأربعة في العصور»^(٤)، وقد ذكرت في أكثر من فنٍّ، فمن ذلك أنها ذكرت في العقائد، وذكرت أيضًا أنها فن أصول الفقه، كما ذكرت أيضًا أن محتواها حول مدارس فقه السنة الأربعة.

٤٥ - «نشاط الصدور في شرح الفرح والسرور»^(٥).

٤٦ - «نشاط صدور أهل العرفان»^(٦).

٤٧ - «نزهة الإخوان في آي القرآن»^(٧).

٤٨ - «نظام قلائد العقيان»^(٨).

= (ص/٢٧٥٧)، رقم (٧٣٩٣).

(١) ينظر: إيضاح المكنون (٣٦/٢).

(٢) ينظر: كشف الظنون (١٠١٨/٢).

(٣) ينظر: الفهرس الشامل للتراث العربي الإسلامي المخطوط، الفقه وأصوله (٧١٣/٤).

(٤) ينظر: كشف الظنون (١٢٥٣/٢)، معجم المخطوطات الموجودة في مكتبات إستانبول وآناتولي (١٢١١/٢)، تاريخ الأدب العربي (٤٦٧/٦).

(٥) ينظر: الفهرس الشامل للتراث العربي الإسلامي المخطوط، الفقه وأصوله (٩٨/١١).

(٦) ينظر: فهرس مخطوطات الأزهر الشريف (٤٣٣/٢٣).

(٧) ينظر: مصنفات القرآن الكريم (٦٦/١).

(٨) ينظر: فهرس المخطوطات المصورة معهد المخطوطات العربية التاريخ، الجزء (٢)، =



- ٤٩ - «قلائد العقيان في بحر فضائل شهر رجب وشعبان»^(١)، وذكرت أنها في فضائل الأوقات.
- ٥٠ - «رسالة في الوقف»^(٢).
- ٥١ - «الرَّوْضَةُ الزَّاهِرَةُ، في بيان الجُمعة وصلواتها وشروطها»^(٣).
- ٥٢ - «سيف الحق والنصرة على رقاب أهل البغي والفتنة»^(٤).
- ٥٣ - «جواب سؤال في استبدال الوقف بالملك والبدل به»^(٥)، وبالمال والشراء به، وما حكمه».
- ٥٤ - «بنات الأفكار في شأن الاعتبار»^(٦).
- ٥٥ - «حسن الختام للمرام من هذا الكلام»^(٧).
- ٥٦ - «الدُّرَّةُ الْعَالِيَةُ النُّورَانِيَّةُ وَالْأَلْطَافُ الشَّرِيفَةُ الرَّبَّانِيَّةُ»^(٨).
- ٥٧ - «رمز الخطاب برشح العباب»^(٩).

= القسم (٦)، (ص/٢٣٦-٢٣٧).

(١) ينظر: تاريخ الأدب العربي (٦/٤٦٨).

(٢) ينظر: معجم المخطوطات الموجودة في مكتبات إستانبول وآنطولي (٢/١٢١١).

(٣) ينظر: تاريخ الأدب العربي (٦/٤٦٨).

(٤) ينظر: الفهرس الشامل للتراث العربي الإسلامي المخطوط، الفقه وأصوله (٤/٧١٠).

(٥) ينظر: فهرس مجاميع المكتبات الخاصة بدار الكتب المصرية، تحرير ومراجعة أحمد عبدالباسط، مؤسسة الفرقان للتراث الإسلامي، لندن (٥/١٩٣).

(٦) ينظر: إيضاح المكنون (١/١٩٧).

(٧) ينظر: إيضاح المكنون (١/٤٠٤).

(٨) ينظر: إيضاح المكنون (١/٤٥٩).

(٩) ينظر: إيضاح المكنون (١/٥٨٣).

٥٨ - «زين الفرخ بميلاد النبي سيد الأنام صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه»^(١).

٥٩ - «الكافي الشافي»^(٢).

٦٠ - «كشف النقاب للأصحاب والأحباب»^(٣).

٦١ - «النزهة في روضة الروح والنفس»^(٤).

٦٢ - «الهداية لبيان الخلق والتكوين»^(٥).

٦٣ - «إشارات لطيفة، ونكات شريفة في علم الكلام»^(٦).

٦٤ - «الترغيب في كشف رموز التهذيب»^(٧).

٦٥ - «رسالة الاستعارة = رسالة الآداب = الأتمودج»^(٨).

٦٦ - «شرح عقائد العضدي»^(٩).

(١) ينظر: تاريخ الأدب العربي (٦/٤٦٧).

(٢) ينظر: إيضاح المكنون (٢/٢٥٩).

(٣) ينظر: إيضاح المكنون (٢/٣٦٩).

(٤) ينظر: هدية العارفين (٢/٢٠٩).

(٥) ينظر: تاريخ الأدب العربي (٦/٤٦٨).

(٦) ينظر: معجم المخطوطات الموجودة في مكتبات إستانبول وآناتولي (٢/١٢١١).

(٧) ينظر: كشف الظنون (١/٥١٦)، معجم المخطوطات الموجودة في مكتبات إستانبول وآناتولي (٢/١٢١١).

(٨) ينظر: جامع الشروح والحواشي (٢/٦٩٥).

(٩) ينظر: جامع الشروح والحواشي (٣/٢٥٢).



- ٦٧ - «جامع الفوائد على حل المعاهد»^(١).
- ٦٨ - «رسالة في طبقات البطون لبيان أحكام الوقف على أولاد الأولاد»^(٢)، وهي رسالة أعوزتني وإلا لكانت من الرسائل موضوع التحقيق.
- ٦٩ - «نزهة الأرواح وغبطة الاشباح»^(٣).
- ٧٠ - «خلاصة الأقوال في حديث إنما الأعمال»^(٤).
- ٧١ - «شرح الاستعارة»^(٥)، هو شرح لكتابه «الاستعارة».
- ٧٢ - «نزهة الاخوان في تفسير آية: ﴿يَلُوطُ إِنَّا رَمَلْنَاكَ﴾ [هود: ٨١]»^(٦).
- ٧٣ - «تفسير آيات متشابهات»^(٧).
- ٧٤ - «قرة النواظر في روضة النوادر» في الأدب^(٨).
- ٧٥ - «كتاب النسب لأهل الأدب»^(٩).

(١) ينظر: جامع الشروح والحواشي (٦١٠/٣).

(٢) ينظر: كشف الظنون (٨٧٩/١)، هدية العارفين (٢/٢٠٩).

(٣) ينظر: كشف الظنون (٢/١٩٣٩).

(٤) ينظر: إيضاح المكنون (١/٤٣٣).

(٥) ينظر: هدية العارفين (٢/٢٠٩).

(٦) ينظر: هدية العارفين (٢/٢٠٩).

(٧) ينظر: معجم المخطوطات الموجودة في مكتبات إستانبول وآناتولي (٢/١٢١١).

(٨) ينظر: معجم المخطوطات الموجودة في مكتبات إستانبول وآناتولي (٢/١٢١٠).

(٩) ينظر: معجم المخطوطات الموجودة في مكتبات إستانبول وآناتولي (٢/١٢١١).



- ٧٦ - «رسالة في استقبال القبلة» في الهيئة^(١).
- ٧٧ - «رسالة في البلاغة»^(٢).
- ٧٨ - «رسالة في علم التفسير ووجوه القراءات»^(٣).
- ٧٩ - «رسالة في المحبة»^(٤).
- ٨٠ - «التحرير لما ذكر في الدر المنظوم»^(٥).
- ٨١ - «النصر القاهر والفتح الظاهر»^(٦).
- ٨٢ - «الرمز للمدارك على طريقة السلف»^(٧).
- ٨٣ - «لوامع الأنوار في التصوف»^(٨).
- ٨٤ - «تنزيه الأصحاب»^(٩).
- ٨٥ - «نهر الحياة في معرفة الصفات»^(١٠).

(١) ينظر: معجم التاريخ التراث الإسلامي في العالم المخطوطات والمطبوعات (ص/ ٢٧٥٧)، رقم (٧٣٩٣).

(٢) ينظر: برنامج خزانة التراث، برقم متسلسل (٦١٥٩٦).

(٣) ينظر: تاريخ الأدب العربي (٦/ ٤٦٧).

(٤) ينظر: تاريخ الأدب العربي (٦/ ٤٦٨).

(٥) ينظر: تاريخ الأدب العربي (٦/ ٤٦٩).

(٦) ينظر: فهرس مجاميع المكتبات الخاصة بدار الكتب المصرية (٨/ ٥٢٢).

(٧) ينظر: تاريخ الأدب العربي (٦/ ٤٦٩).

(٨) ينظر: تاريخ الأدب العربي (٦/ ٤٧٠).

(٩) ينظر: برنامج خزانة التراث، برقم متسلسل (٥٦٢٠٣).

(١٠) ينظر: فهرس مخطوطات الأزهر الشريف (١٢/ ٣٧٩).



- ٨٦ - «الكلام على البسمة»^(١).
- ٨٧ - «الغرة الواضحة في تفسير الفاتحة»^(٢).
- ٨٨ - «كشف الوجوه الحسنة المستورة بالنقاب لفضل الله الجواد الوهاب»^(٣).
- ٨٩ - «كتاب الرحمة في بيان أحوال علم البرزخ»^(٤).
- ٩٠ - «محاورة فقهية»^(٥).
- ٩١ - «رسالة في مسائل فقهية»^(٦).
- ٩٢ - «نزهة المعرب»^(٧).
- ٩٣ - «رمز الأسرار في مسألة أكمل - في مسألة أفعال التفضيل»^(٨).
- ٩٤ - «رمز الأسرار في الاعراب»^(٩).
- ٩٥ - «المختار في مسألة أكمل - في مسألة أفعال التفضيل»^(١٠).

- (١) ينظر: برنامج خزانة التراث، برقم متسلسل (١٢٣٨٥١).
- (٢) ينظر: فهرس مخطوطات الأزهر الشريف (١٩٩/٢٢).
- (٣) ينظر: برنامج خزانة التراث، برقم متسلسل (١٠٣٤٨٣).
- (٤) ينظر: فهرس مخطوطات الأزهر الشريف (٣١٣/٢٢).
- (٥) ينظر: برنامج خزانة التراث، برقم متسلسل (١٥٤٠٨٧).
- (٦) ينظر: فهرس مخطوطات الأزهر الشريف (١٧٨/٢٣).
- (٧) ينظر: الأعلام (١٥٠/٦).
- (٨) ينظر: فهرس مخطوطات الأزهر الشريف (٤١١/٢١).
- (٩) ينظر: برنامج خزانة التراث، برقم متسلسل (١٥٥٠٨٦).
- (١٠) ينظر: تاريخ الأدب العربي (٤٦٩/٦)، برنامج خزانة التراث، برقم متسلسل (٣٧١٢٧).



- ٩٦ - «نزهة الأصحاب في مسألة الكحل»^(١).
- ٩٧ - «فائدة تصرفية»^(٢).
- ٩٨ - «رسالة في قول النحاة: كان زيد قائماً»^(٣).
- ٩٩ - «تمرين الأذهان في مضار المناظرة والبرهان»^(٤).
- ١٠٠ - «رسالة في تحقيق التغليب»^(٥).
- ١٠١ - «جواب الأنظار»، ذكره الإمام الكاڤيجي نفسه في كتابه «شرح الإعراب عن قواعد الإعراب» إذ قال: «وقد حَقَّقْنَا هذه الأبحاث في: جواب الأنظار»^(٦).
- ١٠٢ - «الكشف عن شرف أهل البيت الكرام لأفضل الرسل والأنام»^(٧).
- ١٠٣ - «ختام المسك»^(٨).



- (١) ينظر: برنامج خزانة التراث، برقم متسلسل (١٥٥١٨٥).
- (٢) ينظر: برنامج خزانة التراث، برقم متسلسل (١٥٥٠٨٧).
- (٣) ينظر: فهرس مخطوطات الأزهر الشريف (١٦/٢٩٢).
- (٤) ينظر: فهرس مخطوطات الأزهر الشريف (٢٣/٢١٢).
- (٥) ينظر: الاسكوريال، رقم (١٠٧)، عدد الألواح (١٣٥-١٤١).
- (٦) ينظر: شرح قواعد الإعراب، للكاڤيجي (ص/٣٢).
- (٧) ينظر: شرح الأسماء الحسنی، للكاڤيجي (ص/٢٣).
- (٨) ينظر: تاريخ الأدب العربي (٦/٤٦٩).

الفصل الثاني

دراسة الرسائل ووصف النسخ الخطية

تمهيد

إنَّ دراسة النصّ المحقق من جميع جوانبه أسُّ من أساس علم التحقيق فنًّا وعرفاً وعقلاً ومنطقاً، فإن قلت لي علىٰ ماذا استندت في كلامك هذا؟ قلت لك: إنَّ الناظر في هذا العلم بعين الفاحص المجرب المتعلم ليعلم من تجربته ما يعنيه دراسة النصّ من التأثير عليه حتى في سياق النصّ عند ضبطه وتحقيقه علىٰ أكمل وجه، وهذا من طريق العقل؛ فالعقل يحتكم إليه المنهج التجريبي في المقدمة والاستنتاج، وأما الفحص والتعليم فمن خلال المطالعة في هذا الفنّ الذي يقودنا إلىٰ تأسيس مبدأ مدارس النصوص، ومعرفة طرائق فحصها والتقديم لها بالمنهج الواضح البين.

ذكر في تقرير «أسس تحقيق التراث العربي ومناهجه»^(١): «إن التراث لا يمثل رجعةً إلىٰ الوراء، كما يتوهم المتوهمون، وإنما هو قوة دفع، وليست النظرة إلىٰ الوراء فيه إلا لإحكام النظرة إلىٰ الأمام، وفي هذا التراث من الذخائر والتجارب والحوافز ما لا بدّ من تعرّفه والاستناد إليه في تطلّعاتنا الحاضرة».

في هذا الفصل سيتبين لنا ذلك بالدراسة الوافية عن أربع رسائل تختص بجانبٍ معيّن يتعلّق بمشروع المخطوطات الوقفية، وستكون الدراسة علىٰ النحو الآتي:

(١) ينظر: أسس تحقيق التراث العربي ومناهجه (ص ١٨-١٩).

المبحث الأول

تحقيق عنوان الرسائل،

وتوثيق نسبتها إلى مؤلفها

في هذا المبحث ستتم دراسة الرسائل الأربع من حيث نسبتها إلى مؤلفها والتحقق من عنوانها الصحيح، وستكون دراسة كل رسالة على حدة، على النحو الآتي:

✦ **المطلب الأول:** «الرّمز على كنز العوارف لطالب العلاء والمعارف»:

□ **الفرع الأول:** تحقيق عنوان الرسالة:

تحمل هذه الرسالة عناوين متعدّدة ويعود السبب في ذلك لنسخ هذه الرسالة، كما أنّها قد وردت في فهارس المخطوطات أيضاً، ويمكن بيان تلك المسميات حسب ورود عناوينها فيما سبق من خلال الشكل الآتي:

◈ **العنوان الأول:** «الرمز في استبدال الوقف»:

ذُكرت هذه الصيغة في معجم المؤلفين^(١)، وكذلك في برنامج «خزانة التراث» التابع لمركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية برقم تسلسل (٥٠٧٠٢)، وذكر في ذات البرنامج أنّه في فن (لغة).

(١) ينظر: معجم المؤلفين (٣/٣٣٣).

◆ العنوان الثاني: «الرمز في علم الاستبدال»:

وقد وردت هذ التسمية على طرّة مخطوطتين من مخطوطات هذه الرسالة وهي نسخة (أ) ونسخة (ص)؛ وهي على النحو الآتي:

العنوان في (أ): «كتاب الرمز في علم الاستبدال تأليف الشيخ الإمام العالم العلامة المحقق المدقق الرحلة محيي الدين الكافيجي شيخ الشيوخ، أمتع الله الوجود بوجوده آمين».

العنوان في (ص): «كتاب الرمز في علم الاستبدال تأليف الشيخ الإمام العالم العلامة أبي عبد الله محمد الكافيجي الحنفي شيخ الشيوخ، أمتع الله المسلمين بوجوده بمحمّد وآله».

◆ العنوان الثالث: «رسالة في حكم استبدال الوقف»:

ذكر ذلك في فهرس مخطوطات مكتبة مكة المكرمة^(١)، والعجيب أنّ ذات المخطوطة التي تم وصفها في الفهرس كُتب على طرّتها غير هذا العنوان، وهو العنوان الرابع الذي سيأتي الحديث عنه.

◆ العنوان الرابع: «رسالة الرمز على كنز العوارف لطالب العلا

والمعارف في علم الاستبدال»:

ذكر هذا العنوان في طرة المخطوطة المكيّة (ف)، وهو قريبٌ من العنوان الذي نص عليه المؤلف، إلا أنّه نهج منهج التلفيق في العناوين، حيث ذكر العنوان في (ف): «رسالة الرمز على كنز العوارف لطالب العلا

(١) ينظر: فهرس مخطوطات مكتبة مكة المكرمة (ص/ ١٦٩)، رقم (٤٦٢).



والمعارف في علم الاستبدال، تأليف الشيخ الإمام العالم العلامة المحقق المدقق الرحلة محيي الدين الكافيحي الحنفي البرغمي عامله الله بلطفه الخفي والجلّي».

والسبب في انتهاج هذا النسخ لمنهج التلفيق أن هذه النسخة منتسخة من النسخة (أ) والتي عنونت هذه الرسالة بـ«الرمز في علم الاستبدال» وهنا دمج هذا النسخ بين العنوان الذي انتسخه من النسخة (أ) ومن العنوان الذي تنبّه له في نهاية هذه الرسالة والتي نصّ عليها المؤلف بنفسه، والله تعالى أعلم بالصواب.

◆ العنوان الخامس: «الرمز على كنز العوارف لطالب العُلا والمعارف»:

وهذه التسمية لم تُذكر في طرر النسخ الخطية، ولكنها تسمية المؤلف وقد نصّ عليها في خاتمة الرسالة حيث قال: «ولنسمّه: ب: الرّمز على كنز العوارف لطالب العُلا والمعارف»، وأقرب النسخ الخطية لهذا العنوان هي النسخ المذكورة في العنوان الرابع.

* **العنوان المختار:** هو العنوان الخامس، ويؤيد ذلك المناقشة المُصاغة على هيئة النقاط الآتية:

أولاً: العنوان الأول ذكرته الفهارس الإلكترونية الموجودة في مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، ولا يوجد ما يعضد لهذا العنوان من الناحية الفنية.

ثانياً: العنوان الثاني ذكر على طرة المخطوطة (أ) و(ب) وهو عنوان مشهورٌ كما سبق بيان مصادره، كما أنّ النسخة الخطية (أ) كُتبت في حياة المؤلف، وهذا مما يقوي رتبة هذا العنوان، وقريبٌ منه العنوان الأول،

إلا أن تنصيص المؤلف للعنوان أولى من خط الناسخ للعنوان على طرة النسخة الخطية وإن تقادم زمنها.

ثالثاً: العنوان الثالث من عمل المفهرسين؛ فلا يعتد به بوجود الوسائل الأعلى للتحقق من العنوان.

رابعاً: أن ما يتعلق بالعنوان الرابع والخامس فإن المدقق فيها يجد التطابق في العنوان بينهما إلا أن العنوان الرابع استخدم شيئاً من التلفيق بين العنوان الثاني والخامس فدل على أنه من قلم الناسخ لا من قلم المؤلف، كما أن النسخة الخطية المكية «صاحبة العنوان الرابع» متأخرة زمنياً عن حياة المؤلف، وهنا نستطيع أن نجعل الخيار محصوراً بين العنوان الثاني والخامس.

خامساً: عند النظر إلى النسخ الخطية الثلاثة وهي نسخة تشستريتي (أ) وآيا صوفيا (ص) ومكة المكرمة (ف)، نجد أن المؤلف قد نصّ على العنوان الخامس في جميعها، وكان العنوان مذكوراً بشكل صريح قبيل خاتمة الكلام في الرسالة، مما يؤكد على أن هذا العنوان هو عنوان المؤلف الذي ارتضاه لرسالته، فكان العنوان الخامس هو العنوان الصحيح المختار.

□ الفرع الثاني: توثيق نسبة الرسالة إلى مؤلفها:

نسبة هذه الرسالة إلى مؤلفها صحيحة من عدة جوانب، ولكل جانب أثره في توثيق هذه النسبة، مع اختلافٍ متفاوت في درجة قوة تلك الجوانب، وإليك تلك الجوانب:

أولاً: توافق النسخ الخطية في طورها بنسبة هذه الرسالة إلى الإمام الكافيجي.



ثانياً: ورود نسبة هذه الرسالة في فهارس المخطوطات، والكتب المعنية بالمؤلفين والمؤلفات كمعجم المؤلفين لكحاله^(١).

ثالثاً: عدم نسبة هذه الرسالة لغير الإمام الكافيجي.

رابعاً: ورود ألفاظ وكلمات وأبيات تدل على أسلوب الإمام الكافيجي كقولة: «إلى غير ذلك من الاعتبارات الحاصلة بالوجدان أو بالبرهان، والتصرفات الغريبة بديعة الشأن»، وقوله في خاتمة الرسالة:

لا تنكرن إهداءنا لك منطقاً منك استفدنا لفظه ونظامه

وهذا البيت ذاته الذي ذكره الإمام السخاوي في ترجمة إبراهيم بن عبد الرحمن بن محمد الكركي القاهري الحنفي^(٢) حينما أجازته للتدريس والإفتاء كما سبق بيانه، وهذا يدل دلالة قاطعة على نسبة هذه الرسالة للإمام الكافيجي، كما ذكر الإمام الكافيجي هذا البيت في خاتمة رسالته الموسومة بـ: «فرائد بحر الفوائد»^(٣).

خامساً: ذكر الإمام الكافيجي لها في رسالته «تذكرة لأهل الخير والإحسان» إذ قال: «فمن أراد الوقوف على مباحث الاستدلال على حدّها ووجهها فعليه بمطالعة كتابين لنا؛ أحدهما: في علم الاستبدال، وثانيهما: في فقه الاستبدال»، وهذه الرسالة هي الأولى التي تتعلق بعلم الاستبدال.

(١) ينظر: معجم المؤلفين (٣/ ٣٣٣).

(٢) ينظر: الضوء اللامع (١/ ٥٩).

(٣) ينظر: فرائد بحر الفوائد، ضمن تحقيق لمجموعة من رسائله بتحقيق د. أحمد رجب سالم (ص/ ٣٧٥).

المطلب الثاني: «مختصرٌ مشتملٌ على أمورٍ متعلّقةٍ باستبدال الوقف».

□ الفرع الأول: تحقيق عنوان الرسالة:

تحمل هذه الرسالة أيضًا عناوين مختلفة بحسب ورودها على طرر النسخ الخطيّة، وفي كتب التراجم والفهارس والبرامج التابعة للمراكز البحثية حول العالم، ويمكن بيانها بحسب المعطيات التي وردتنا على النحو الآتي:

◇ العنوان الأول: «كتاب المختصر»:

وهذا العنوان ورد على طرة نسخة تشستريتي (أ) ونسخة آيا صوفيا (ص)، وكذلك في مقدمة المؤلف إذ قال: «هذا مختصرٌ مشتملٌ على أمورٍ متعلّقةٍ باستبدال الوقف».

◇ العنوان الثاني: «رسالة في الاستبدال»:

هذا العنوان أتى بشكل تقريبي، حيث ذكر الناسخ في النسخة المكية (ف) قبيل البدء في هذه الرسالة: «هذه الرسالة أيضًا في الاستبدال للعلامة كافيحي رَحْمَةُ اللَّهِ».

◇ العنوان الثالث: «رسالة في حكم استبدال الوقف»:

ذكر هذا العنوان أيضًا في فهرس مخطوطات مكتبة مكة المكرمة^(١)، ويُلاحظ أن هذا الفهرس قد ذكر هذا العنوان هنا في هذه الرسالة كما ذكره بذات الصياغة لعنوان الرسالة السابقة «الرمز»، وهذا يدل على خطأ

(١) ينظر: فهرس مخطوطات مكتبة مكة المكرمة (ص/ ١٦٩)، رقم (٤٦٢).



المفهرسين في صياغتهم لعنوان هذه الرسالة والرسالة التي سبقتها. في هذه الرسالة بالذات يُعتذر للمفهرسين بأن العنوان الذي وضعوه مقارب لاجتهاد ناسخ النسخة التي فهرسوها والمشار إليه في تفاصيل العنوان السابق «الثاني»، بخلاف كتابتهم لعنوان الرسالة السابقة «الرمز» فعنوان المفهرس مغاير بشكل كبير لعنوان الناسخ وقد أشرنا إليه في مطلبه.

◆ العنوان الرابع: «المختصر في علم الاستبدال»:

ورد هذا العنوان في فهرس مكتبة تشستريتي^(١) وكذلك ورد في برنامج «خزانة التراث» التابع لمركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية بعنوان: «المختصر في علم الاستبدال» وهو برقم تسلسل (٥٠٧٠٤)، وأخطأ البرنامج حيث ذكر أنها في اللغة، والدليل على الخطأ أن البرنامج عزا النسخة الخطية إلى مكتبة تشستريتي التي بين أيدينا والمستخدمة في تحقيق هذه الرسالة.

◆ العنوان الخامس: «المختصر في استبدال الوقف»:

ذكر هذا العنوان في معجم المؤلفين^(٢)، وهو قريب من العناوين السابقة.

◆ العنوان السادس: «رسالة في استبدال الوقف»:

وذكر هذا العنوان في برنامج «خزانة التراث» التابع لمركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية برقم تسلسل: (١٠٤٥٢٩) وذكرت أنها في الفقه الحنفي.

(١) ينظر: فهرس المخطوطات العربية بمكتبة تشستريتي دبلن/ إيرلندا (١/ ١١٦).

(٢) ينظر: معجم المؤلفين (٣/ ٣٣٣).

*** العنوان المختار:** «مختصرٌ مشتملٌ على أمورٍ متعلّقةٍ باستبدال الوقف»:

لعلّ هذا العنوان ليس موجوداً بين العناوين السابقة، والسبب في اختياره أنّ جميع ما سبق من العناوين كانت بصياغة اجتهادية لا قطعية، والصياغة القطعية تكون أصالة من كلام المؤلف ذاته، وصياغة هذا العنوان كما نُصّ على ذلك في تفاصيل العنوان الأول هي صياغة المؤلف في مقدّمته، وبذلك هي أولى من غيرها من التسميات التي لا سند لها إلا الاجتهاد في مقدمة وفحوى الرسالة.

□ الفرع الثاني: توثيق نسبة الرسالة إلى مؤلفها:

ليس بالعسير توثيق نسبة هذه الرسالة إلى مؤلفها، حيث إنّ الشواهد في هذا الأمر كثيرة، ومن ذلك:

أولاً: اتفاق النسخ الخطية على نسبة هذه الرسالة إلى المؤلف، وكذلك ما ذكر في فهارس المخطوطات، ومعاجم المؤلفين، فضلاً عن عدم وجود المعارض.

ثانياً: توجيه هذه الرسالة إلى السلطان خشقدم، وقد ذُكرت المناقشات المتعلقة بالوقف في حضرة السلطان من أئمة المذاهب في زمانه، وقد عاصره الإمام الكاڤيجي وجالسه في مجالس العلم التي يعقدها هذا السلطان^(١).

ثالثاً: نصّ الإمام الكاڤيجي في هذه الرسالة على جواز الاستبدال ثم نصّ في رسالة سيأتي ذكرها بعد قليل، وهي «تذكرة لأهل الخير والإحسان»

(١) ينظر: لسان الحكام (ص/ ٢٩٥)، حاشية ابن عابدين (٤/ ٤٥٢).



بعدم الجواز، وناقش مسألة الجواز وهي قريبة جدًا من استشهاده في هذه الرسالة، ثم أفتى بالمنع بعد الجواز، وهذا مما يعزز نسبة هذه الرسالة إلى الإمام الكافيجي.

رابعًا: ذكر الإمام الكافيجي لهذه الرسالة في رسالته «تذكرة لأهل الخير والإحسان»، إذ قال: «فمن أراد الوقوف على مباحث الاستدلال على حدّها ووجهها فعليه بمطالعة كتابين لنا؛ أحدهما: في علم الاستبدال، وثانيهما: في فقه الاستبدال»، وهذه الرسالة هي الثانية التي تتعلق بفقه الاستبدال.

المطلب الثالث: «التذكرة»:

□ الفرع الأول: تحقيق عنوان الرسالة:

لم تخلُ هذه الرسالة أيضًا من تعدد العناوين لنفس الأسباب الواردة في غيرها مع اختلافٍ يسيرٍ، وقد تباينت العناوين هنا بشكل كبيرٍ حتى خرجت عن إطار اختصاصها في بعضها، ويمكن إيجازها على النحو الآتي:

◇ العنوان الأول: «أصول سليمان الكافيجي»:

هذا العنوان وُجد على الصفحة الأولى للنسخة الخطية المقابلة لجدار الجلد الواقفي للمخطوطة، حيث كُتب فيها التصنيف العلمي للمخطوطة، ثم بعد ذلك كُتب العنوان على النحو الآتي: «أصول فقه - ك - ١١ - أصول سليمان الكافيجي»، وعلامه «-» ليست في المخطوطة ولكن للدلالة على أن الجُمْل التي فصلها هذه العلامة تعني أنها كُتبت تحت بعض في الورقة.

إن الناظر لتلك الورقة يتبين له أن الكلام المكتوب من عمل المفهرسين لا من المؤلف ولا من عمل الناسخ للأسباب التالية:

أولًا: الخط المغاير لقلم الناسخ.

ثانياً: لم تُكتب هذه العبارات لا في صفحة البيانات التي وضعتها «مكتبة نور عثمانية»، ولا حتى بجانب قيد الوقف في ذات الصفحة.

ثالثاً: أن القلم المستعمل أشبه بقلم الرصاص، وهو بذلك لا يشابه قلم الناسخ ولا قلم المفهرس الأصلي الواضع لمسطرة البيانات، ولا حتى قلم واضح قيد الوقف ولا كاتبه.

رابعاً: أخطأ الكاتب في وضع مجال أو تخصص المخطوطة، وهذا دليل على عدم دراية من صاغ هذا العنوان بمحتوى المخطوطة والكلام موضوع التجربة؛ فكيف نعتمد العنوان الذي صاغه لنا؟!

◆ العنوان الثاني: «رسالة في الوقف»:

وهذا العنوان ذكر في فهارس المخطوطات، ومن تلك الفهارس التي ذكر فيها هذا العنوان، والتي شارفت إلى ذات النسخة الخطية لهذه الرسالة:

- ١ - معجم المخطوطات الموجودة في مكاتب إستانبول وآنطولي^(١).
- ٢ - الفهرس الشامل للتراث العربي المخطوط، الفقه وأصوله^(٢).

وكان مستندهم في ذلك كون هذه النسخة يتيمة فهرس «مكتبة نور عثمانية»^(٣) حيث ذكرتها المكتبة بهذا العنوان.

◆ العنوان الثالث: «التذكرة».

ذُكر هذا العنوان في خاتمة الرسالة، وقد نصّ عليه المؤلف رَحْمَةُ اللَّهِ إِذْ

(١) ينظر: معجم المخطوطات الموجودة في مكاتب إستانبول وآنطولي (٢/ ١٢١١).

(٢) ينظر: الفهرس الشامل للتراث العربي الإسلامي المخطوط، الفقه وأصوله (١١/ ٥٩٠).

(٣) ينظر: كتبخانه نور عثمانيه، مخطوطة رقم (١٣٦٠)، (ص/ ٧٦).



قال: «الحمد لله على نعمة الفراغ من كتاب التذكرة في ثاني عشر المحرّم الحرام».

* العنوان المختار: هو العنوان الثالث.

السبب في اختيار هذا العنوان أنّ العنوان الأول قد انحرف عن المجال الأصلي للرسالة، وإن كنا نلتمس العذر لكاتب العنوان فمن يقرأ الرسالة يرى النفس الأصولي والمنطقي والبلاغي لهذا الإمام الجليل، وكذلك أسلوب المناظرة والمحاورة والمحاورة.

أما العنوان الثاني فهو من عمل المفهرسين، وهم لم يذكروا عنواناً للرسالة إنّما أشاروا إلى وجود رسالة في مجال الوقف فقط.

وهنا يتّضح العنوان الصحيح وهو من أعلى درجات تحقيق العنوان وهو ما نصّ عليه مؤلفه صراحة في مقدمة كتابه أو أثناءه أو في خاتمته، وقد ذكر المؤلف عنوان رسالته في الخاتمة، ولذا اعتمدها.

□ الفرع الثاني: توثيق نسبة الرسالة إلى مؤلفها:

لكي لا تتكرر الأسباب ذاتها في توثيق النسبة هنا، فإننا نذكر الأسباب المكررة مختصرة، وأما الأسباب الجديدة فنجعل لها المقال الوافي، وهي على النحو الآتي:

أولاً: توافق فهارس المخطوطات على هذه النسبة مع عدم وجود المخالف.

ثانياً: للإمام الكافي خاتمة معروفة في كثير من رسائله يختم بها الرسالة ويذكر بها قيد فراغه منها، وهي قوله: «بالتاريخ العربي الهجريّ

القمرّيّ العبقرّيّ»، وهي موجودة في هذه الرسالة وفي الرسالة التالية كما ذُكرت في: «مختصر في علم الإرشاد والتعليم»^(١)، و«الروح في علم الروح»^(٢)، و«الكاڤي الشافي في مسألة العقل والعلم»^(٣)، وكذلك في الرسالة القادمة المعنونة بـ «تذكرة لأهل الخير والإحسان».

ثالثاً: ما ذكره ناسخ هذه الرسالة في مقدمته قبل البدء في المتن، إذ قال: «قال العبد الفقير إلى الله تعالى: الشيخ الإمام العالم العامل، العلامة المحقق المدقق العمدة، فريد عصره محمد بن سليمان الكاڤيجي الحنفي، عامله الله تعالى بلطفه الخفي».

رابعاً: أسلوب الإمام الكاڤيجي الفاحص في رسائله لا يشك البتة في أنّ هذه الرسالة له.

المطلب الرابع: «تذكرة لأهل الخير والإحسان»:

الفرع الأول: تحقيق عنوان الرسالة:

ونسخة هذه الرسالة أيضاً يتيمة، وهي ضمن مجموع، ولم تعنون، ولكن بعد النظر في المصادر والفهارس ومتن الرسالة ذاتها وجدنا الآتي من العناوين:

(١) ينظر: مختصر في علم الإرشاد والتعليم، ضمن تحقيق لمجموعة من رسائله بتحقيق د. أحمد رجب سالم (ص/٢٠٤).

(٢) ينظر: الروح في علم الروح، ضمن تحقيق لمجموعة من رسائله بتحقيق د. أحمد رجب سالم (ص/٢٨١).

(٣) ينظر: الكاڤي الشافي في مسألة العقل والعلم والتعليم، ضمن تحقيق لمجموعة من رسائله بتحقيق د. أحمد رجب سالم (ص/٣٦٠).



◆ العنوان الأول: «سؤال والرد عليه في استبدال الموقف بالملك

والبديل به»:

ذُكر هذا العنوان في فهرس مجاميع المكتبات الخاصة بدار الكتب المصرية^(١).

◆ العنوان الثاني: «سؤال في استبدال الوقف بالملك»:

ذُكر هذا العنوان في برنامج «خزانة التراث» التابع لمركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية برقم تسلسل: (٢٨٧٥٩) وذكر لها نوعين من الفن: الأول (فقه)، والثاني (فتاوى)، وكلاهما صحيح.

◆ العنوان الثالث: «جواب سؤال في استبدال الوقف بالملك والبديل به

وبالمال والشراء به وما حكمه»:

ذُكر هذا العنوان أيضًا في برنامج «خزانة التراث» التابع لمركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية برقم تسلسل: (١٠٤٥٢٩) ودُكر في البرنامج أنه في فن (فقه حنفي)، ودُكرت الرسالة كذلك في الفهرس الشامل للتراث العربي المخطوط^(٢) على أنها رسالة في الفقه الحنفي بذات العنوان.

◆ العنوان الرابع: «سؤال عن الوقف»:

ذُكر هذا العنوان في تاريخ الأدب العربي لبروكلمان^(٣).

(١) ينظر: فهرس مجاميع المكتبات الخاصة بدار الكتب المصرية (١٩٣/٥).

(٢) ينظر: الفهرس الشامل للتراث العربي الإسلامي المخطوط، الفقه وأصوله (١٦٤/٣).

(٣) ينظر: تاريخ الأدب العربي (٤٦٨/٦).

◆ العنوان الخامس: «تذكرة لأهل الخير والإحسان»:

وهو العنوان الذي ارتضاه مؤلفه لرسالته حيث قال: «فلنكتف بهذا القدر اليسير من التبيان، ولنسمّه: تذكرة لأهل الخير والإحسان»، وقد ختم بهذا العنوان رسالته ثم أغلقها بتاريخ تأليفه لهذه الرسالة.

* العنوان المختار: العنوان الخامس.

عند النظر إلى جميع ما سبق من العناوين عدا العنوان الخامس نرى بأنّها عناوين اجتهادية، والسبب في ذلك أنّ هذه الرسالة هي جوابٌ لسؤالٍ ورد للإمام الكافيجي فأجاب عنه بشكلٍ بديع، وتلك العناوين الاجتهادية غالبها يفصح عن مكنون الرسالة ويدلّ عليها إلا أنّ الأصل في تحقيق العنوان هو إثبات ما ارتضاه مؤلفه له، ولذا كان العنوان المختار هو العنوان الذي نصّ عليه الإمام الكافيجي، وهو العنوان الخامس.

□ الفرع الثاني: توثيق نسبة الرسالة إلى مؤلفها:

لا تخلو الأسباب الداعية إلى توثيق نسبة هذه الرسالة إلى الإمام الكافيجي من الأسباب السابقة للرسالة التي سبق بيانها، ويمكن الإيجاز هنا أيضاً على النحو الآتي:

أولاً: نصّ الناسخ أو الإمام نفسه - إن صحّت بأنّ النسخة الخطية بخط المصنّف^(١) - بأنّ السؤال قد ورد إلى الإمام الكافيجي صراحةً، فضلاً عن أسلوبه البلاغي والأصولي والفقهي الذي يكاد يكون واحداً في جميع

(١) ذكرت أنّها بخط المؤلف، وذلك في فهرس مجاميع المكتبات الخاصة بدار الكتب المصرية (٥/١٩٤).



رسائله على اختلاف مجالاتها.

ثانياً: ذكرت في الفهارس السابقة وبرنامج «خزانة التراث» لمركز الملك فيصل السابق، ولم ينسبها أحد لغير الإمام الكافيجي.

ثالثاً: توافق الخاتمة المشهورة عنه في ذلك وقد بيناها في المطلب السابق.

رابعاً: هذه الرسالة أتت بعد عقدٍ من الزمنٍ على كتابته للمختصر الموجود في المطلب الثاني هنا في هذا المبحث، وقد أفتى بالجواز في المختصر في مسألة الاستبدال في الوقف، وهنا رجع عن فتواه وأفتى بعدم الجواز بقوله: «فالمختارٌ عندي الآن منعُ جواز الاستبدال شرعاً»، والشاهد في هذا النقل قوله: «الآن»، والناظر في الرسالتين يعلم التقارب الكبير في القواعد الفقهية المستخدمة وفي الصياغة الفقهية واللغوية والأصولية والبيانية والبلاغية، وحتى في تقسيم المقالات الداخلية في كليهما.

خامساً: ذكر الإمام الكافيجي **رَحْمَةُ اللَّهِ فِي** ثنايا رسالته هذه أن له كتابان في علم الاستبدال، فقال: «فَمَنْ أَرَادَ الْوَقْفَ عَلَى مَبَاحِثِ الْاِسْتِدْلَالِ عَلَى حَدِّهَا وَوَجْهَهَا فَعَلِيهِ بِمِطَالَعَةِ كِتَابَيْنِ لَنَا؛ أَحَدُهُمَا: فِي عِلْمِ الْاِسْتِدْلَالِ، وَثَانِيَهُمَا: فِي فِقْهِ الْاِسْتِدْلَالِ»، وفي هذه قرينة على أن الرسائل الثلاثة منسوبة للإمام الكافيجي.



المبحث الثاني

موضوع الرسائل، وأسلوب مؤلفها، وقيمتها العلمية

✦ **المطلب الأول: القيمة العلمية للرسائل وموضوعها:**

□ **الفرع الأول: موضوع رسائل الإمام الكاڤيجي:**

رسائل الإمام الكاڤيجي صريحة ومحدّدة حول موضوع الوقف الإسلامي، ولكنها أيضًا تخصصت في مواضيع فرعية داخلية في مجال الوقف، وهي على النحو الآتي:

◆ **الرسالة الأولى والثانية:** تخصصت في موضوع الاستبدال في الوقف.

◆ **الرسالة الثالثة:** تتحدث حول الكلام الذي أثير في الفتاوى المكتتبه في وقف السلطان الظاهر جقمق، وحول لفظ «من شاء» وفوائد أخرى، وقد قسّمت هذه الرسالة على خمسة أقسام، وهي:

الباب الأول: في تعداد أمورٍ تتعلّق بهذا المكتوب المذكور، ويقول قائله: «معنى ولفظًا».

الباب الثاني: فيما يناسب ما ذكر في الباب الأوّل.

الباب الثالث: في تعداد مناظرات الأبرار ومذاكرات الأختيار مناسبةً لما ذكر في الباب الثاني.



الباب الرابع: في المدح والثناء على العلماء والفقهاء، وعلى الكلّ أجمعين.

الباب الخامس: في عرض هذا الأمر بتمامه على وليّ الأمر، ثم الخاتمة في ذلك.

◈ **أما الرسالة الرابعة:** فهي فتوى عن سؤال في الاستبدال في الوقف، وفيها فوائد أخرى، مثل: بيع أنقاض الوقف المنهدمة، وأخذ أنقاض كنائس أهل الذمة بغير عوضٍ، وهل يحلُّ لناظر المسجد أن يأخذ أنقاض كنيسةٍ ويبنّي بها في المسجد بغير عوضٍ أم لا؟

والحقيقة هنا: أن هذه الرسائل الأربعة رغم صغر حجم الأولى والثانية والرابعة منها وتوسط حجم الثالثة إلا أنّها حوت من الدرر البلاغية والفقهية والأصولية والمقاصدية، وطريقة المحاججة والمحاورة والمناظرة، ما يسرّ خاطر وما تبهج به الأعين.

□ **الفرع الثاني: القيمة العلمية للرسائل:**

لهذه الرسائل قيمة كبيرة في بيان الاستبدال الكلي والجزئي في الوقف، وليس ذلك فحسب، بل إن الرسالة الأولى والثانية تعتبر كالقانون الواضح لعملية الاستبدال في الوقف، وكالطريق السالك لسالك هذا الفنّ.

أما الرسالة الثالثة فقد تفنّن الإمام الكافيجي في جوابه حول مكتوبٍ ورد إليه يتعلق بألفاظٍ وردت بوقفٍ للسلطان الظاهر جقمق، وقد تبين في هذه الرسالة القدرة المنطقية للإمام الكافيجي وطريقته في المناظرة الجادة، وكيفية إفحام الخصم من خلال الردود الواضحة، وليس هذا فحسب، بل

إنَّه رَحْمَةُ اللَّهِ لديه القدرة على افتراض ما قد يرد في ذهن المناظر أمامه فيقوم بإيراد ما يطرأ على باله ووجدانه من أسئلة فيعرضها ثم يسرد أجوبته عليها، بنفس أصولي مقاصدي، وبلسانٍ فصيحٍ، وبحججٍ نصيَّةٍ وعقلانية على حدِّ سواءٍ وهذا يقلُّ نظيره في كتب الفقه، ولعل هذا لاشتهاره بالمعقولات في رسائله ومؤلفاته.

والحقيقة أنَّ الرسالة الثالثة هي ردُّ على مكتوب ورد للإمام الكاڤيجي في وقف السلطان الظاهر جقمق ولم أقف عليه، ولكن الإمام الكاڤيجي في ثنايا كلامه يستشهد من وثيقة الوقف ما احتاج إلى بيانه أو الاستناد عليه لتقوية حجته التي يلجم فيها أفواه خصومه ببيان الحقيقة على وجهها الصحيح كاملة غير منقوصة.

أما في الرسالة الرابعة فتبين قيمتها من خلال ما ذكرناه عنها في الفرع السابق إضافة إلى بيانه رَحْمَةُ اللَّهِ في الرجوع عن فتواه في جواز الاستبدال مع ذكر أسباب التراجع عن تلك الفتوى، كما تطرق إلى مواضيع أخرى يقل نظيرها في مطولات كتب الفقه، مما يبين لنا جزالة هذه الرسالة ورسالتها وأهميتها مع صغر حجمها.

✿ **المطلب الثاني: أسلوب الإمام الكاڤيجي في رسائله:**

يكاد يكون أسلوب الإمام الكاڤيجي واحداً في رسائله، وهو على النحو الآتي:

□ **أولاً: حسن التقسيم:**

يقسم الإمام الكاڤيجي رسائله على أبوابٍ وقد يسميها أموراً، هكذا:



«الباب الأول»، وفي بعض رسائله: «الأمر الأول»، وكذلك إذا كانت مجموعة أسئلة فإنه يقسم الجواب عليها على هيئة مقالات: «المقال الأول»، «المقال الثاني»، وهكذا، وإذا كانت الرسالة طويلة فإنه يقسمها إلى أبواب، ويقسم الباب إلى أمور، كما هو في الرسالة الثالثة.

□ ثانياً: استخدام الصياغة الأصولية في ثنايا السياق الفقهي:

الإمام الكايفجي من الأئمة التي يشار لهم بالبنان في مجال الأصول وهذا الأمر قد طغى حتى على كتاباته في خارج الحقل الأصولي من المعرفة، وهنا في الرسائل الفقهية الواقعية خير مثال على ذلك، ومن الأمثلة قوله: «وتعلم أنه ههنا من قبيل الاستحسان المقدم على القياس، لا يخفى ذلك على أولي الفهم والنظر».

□ ثالثاً: استخدامه للقواعد والنظائر الفقهية:

ومثال ذلك قوله **رَحْمَةُ اللَّهِ**: «إن استبدال الوقف بشرطه جائز شرعاً، وبغير شرطه غير جائز شرعاً، ونظيره الصلاة مع الطهارة وجوداً وعدماً»، وقوله: «إن الفأنت بدل هو كَ لَا فائت». وكذلك قوله: «ونظيره: المجتهد إذا عمل بموجب اجتهاده مخالفاً للإجماع لكنه ليس بعالم به، فإنه يكون معذوراً بل يكون مأجوراً».

□ رابعاً: ذكره للافتراضات والاحتمالات:

من قبيل ذلك استخدام المؤلف لما يُعرف بأسلوب «الفتنلة»، ومثال ذلك: «فإن قلت: فأبي القولين أقوى؟ قلت: قول أبي يوسف أقوى فإنه استحسان، كما أن قول محمد قياسي».

□ خامساً: استخدامه للأساليب البلاغية:

يستخدم الإمام الكاڤيجي في كثير من رسائله سواء كانت الرسائل موضوع التجربة أو غيرها أسلوب السجع، ومن ذلك ما قاله في رسائله هنا في خاتمة رمز العوارف: «فلنكتف بهذا القدر من البيان لذوي الفضل والإخوان، هديةً منّا إلى أصحاب الطبيعة السليمة من الاعتساف والطغيان، قائلاً على سبيل الاعتذار والاعتبار ببنات أفكار الأفكار».

□ سادساً: توضيحه للمسائل بالأمثلة والنص على التوضيح.

يتحىّن الإمام الكاڤيجي الفرصة لتوضيح كلامه، وما فعل الإمام الكاڤيجي ذلك إلا لمعرفة الذاتية عن نفسه بعلو كعبه وقدرته البلاغية التي قد لا توصل إلى مقصوده، وإن كان مقصوده واضحاً للعارف في هذا المجال، ومن أمثلة ذلك قوله **رَحْمَةُ اللَّهِ**: «وتوضيح ذلك: أن رجلاً لو اشترى جاريةً من شخصٍ فحكم القاضي بصحة البيع فيها، ثم ظهر أنها مستحقةٌ.. يصير البيع باطلاً بطريق التبيين، لكن المشتري يكون معذوراً في ذلك».

وليس ذلك فحسب، بل حتى ما كان مرجوحاً في رأيه، فإنه يطرحه للنقاش كأنه معتبرٌ عنده ويفنده تفيئداً جلياً، ومثال ذلك قوله **رَحْمَةُ اللَّهِ**: «لو تنزّلنا وقلنا: الاستبدال من باب العقود كالبيع مثلاً لكان له شرطٌ مختصٌّ به، وهو كون الوقف خراباً وضعيفاً عن تحمّل الريع، فيدور مع شرطه وجوداً وعدمًا مع أن فيه ما فيه، وسأنبئك عنه بخبرٍ يقين».



المبحث الثالث

المصطلحات الواردة في الرسائل

في هذا المبحث نبين المصطلحات التي يستخدمها الإمام الكافيجي، ومن ذلك الألفاظ التي تتعلق بالأعلام والكتب والمصطلحات التي لا تستخدم في العادة، وهي قليلة قياساً بعدد ألواح تلك الرسائل موضوع التجربة، وهي على النحو الآتي:

١ - «أبو يوسف»: يعقوب بن إبراهيم الأنصاري، المتوفى سنة (١٨٢هـ)، إمام مجتهد، تلميذ أبي حنيفة رحمهما الله.

٢ - «محمد»: أبو عبد الله محمد بن الحسن بن فرقد الشيباني، المتوفى سنة (١٨٩هـ) إمام مجتهد، تلميذ الإمام أبي حنيفة وناشر مذهبه.

٣ - «أبو سعيد خشقدم»: سيف الدين الناصري، السلطان السادس عشر للدولة المملوكية تولى سلطنة سنة (٨٦٦هـ) وبقي فيها إلى أن توفي سنة (٨٧٢هـ) رَحِمَهُ اللهُ.

٤ - «الإجماع المركب»: هو الاتفاق في الحكم مع الاختلاف في العلة.

٥ - «أبو حنيفة»: إمام مذهب الحنفية، المتوفى سنة (١٥٠هـ) رَحِمَهُ اللهُ، وإليه ينتسب المذهب الحنفي.

٦ - «أبو الليث الفقيه»: نصر بن محمد السمرقندي، المتوفى سنة (ت)



٣١٤هـ) الفقيه، المعروف بإمام الهدى.

٧ - «الفتوى بقولهما»: يدور هذا المصطلح عند الحنفية حول ثلاثة أشخاص فإذا ذكر أحدهم كمخالف فإن الضمير يعود على الاثنين المتبقين، وهم أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد بن الحسن.

٨ - «الفتاوى»: فتاوى قاضيخان المشهورة بالخانية، من كتب الفقه الحنفي المشهورة.

٩ - «صدر الشريعة»: عبيد الله بن مسعود المحبوبي، الملقب بصدر الشريعة الأصغر، المتوفى سنة (٧٤٧هـ).

١٠ - «السلطان الملك الظاهر جُقمق»: أبو سعيد جقمق بن عبد الله القاسمي الظاهري، الشهير بالملك الظاهر جقمق، المتوفى سنة (٨٥٧هـ)، سلطان الديار المصرية، وهو غير جقمق صاحب المدرسة الجقمقية في دمشق المتوفى سنة (٨٢٤هـ).

١١ - «الإجماع المجمل»: ليس اصطلاحاً أصولياً ولا فقهياً، فليتنبه، وإنما عنى الإمام الكافيجي بهذا الإجماع أنه جاء من قائله مبهماً.

١٢ - كتاب «علم الاستبدال»: هو رسالة الإمام الكافيجي المعنونة بـ«الرمز على كنز العوارف لطالب العلا والمعارف».

١٣ - كتاب: «فقه الاستبدال»: هو رسالة الإمام الكافيجي المعنونة بـ«مختصرٍ مشتملٍ على أمورٍ متعلّقةٍ باستبدال الوقف».



المبحث الرابع

وصف النسخ الخطية

هنا يتم توصيف النسخ الخطية المعتمدة للتحقيق، وستكون على أربعة مباحث حيث تكون كل رسالة في مبحثٍ على حدة، وهي على النحو الآتي:

✦ **المطلب الأول: النسخ المعتمدة في رسالة**

«الرمز على كنز العوارف لطالب العُلا والمعارف»

□ النسخة الأولى:

المكتبة: (تشستريتي).

الرقم: (٣٢٠١ م ك/١).

عدد الأوراق: (١/٨-أ/ب).

عدد الأسطر في كل صفحة: (٩) أسطر.

عدد الكلمات وسطياً في السطر: (٤) كلمات وسطياً.

العنوان كما ورد في طرة الكتاب: «كتاب الرمز في علم الاستبدال.

تأليف الشيخ الإمام العالم العلامة المحقق المدقق الرحلة محيي الدين

الكافيحي شيخ الشيوخ أمتع الله الوجود بوجوده أمين».

الناسخ: يحيى بن عبد الغني بن علي الإمام.

تاريخ النسخ: (١٦) جمادى الآخرة سنة (٨٧٠هـ).

نوع الخط: نسخ جميل.

حرد المتن: ورد في آخر الرسالة قيد الفراغ من التأليف والنسخ، ونصه: «قال مؤلفه أمتع الله الوجود بوجوده حصل الفراغ من ترتيبه بزمن يسير قريب من لمحة البصر بعون خالق القوي والقدر المعطي ما يشاء لمن يشاء من البشر، وذلك على الله يسير وهو على كل شيء قدير، ليلة سادس عشر جمادى الآخرة سنة سبعين وثمانمئة على يد كاتبه فقير رحمة ربه الغني يحيى بن عبد الغني بن علي الإمام، غفر الله له ولوالديه ولمؤلفه ولجميع المسلمين، وحسبنا الله ونعم الوكيل، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم والحمد لله وحده».

التملكات:

- ورد في الورقة الأولى من المخطوط قيد تملك ونصه: «من منّه تعالى على عبده محمد محي الدين العاني سنة ١٢٧٢هـ».
- ورد في ورقة العنوان لكل من الرسالتين قيد تملك ونصه: «الحمد لله، وهو حسبي، ملكه الفقير إلى عفو الله وكرمه الموفي عثمان بن أحمد الحسيني الكموني الحنفي، الشهير بالعُرسي، ستر الله عورته وأمن روعته أمين. تم. في (١٢) صفر سنة (٩٩٣هـ)».
- ورد في ورقة العنوان من رسالة «كتاب المختصر» اللاحقة قيد تملك ونصه: «دخل في نوبة الفقير محمد أديب تقي الدين الحصني نقيب السادة الأشراف بدمشق عفي عنه».



◆ مميزات النسخة:

- الرسالة تامة.
 - الرسالة مكتوبة في حياة المؤلف، ويدل على ذلك تاريخ نسخ المخطوط، ويؤكد ذلك أيضاً عبارة: «أمتع الله الوجود بوجوده» المستخدمة في ورقة العنوان وفي حرد المتن.
 - اعتمد الناسخ نظام التعقيية «الرقاص» لضبط تسلسل الأوراق.
 - من عادة الناسخ أن يضبط بعض الكلمات بالشكل، ويكتب الكسرة على شكل ألف خنجرية صغيرة تحت الحرف المكسور.
 - من عادة الناسخ أن يضع عيناً صغيرة تحت العين المهملة وحاءً صغيرة تحت الحاء المهملة عند خوف الالتباس.
- رمزت للنسخة بالرمز (أ).

□ النسخة الثانية:

المكتبة: مكتبة مكة المكرمة.

رقم الحفظ: (١٤) فتاوى^(١).

عدد الأوراق: (١/١-٢/أ).

عدد الأسطر في كل صفحة: (٢٦) سطرًا.

عدد الكلمات وسطياً في السطر: (١٢) كلمة وسطياً.

(١) هذه الرسالة ضمن مجلد كتب على غلافه من الكعب (فتاوى ١٤) واقعات المفتين.

العنوان كما كُتب على طرة المخطوط: كتب على ورقة العنوان: «رسالة الرمز على كنز العوارف لطالب^(١) العلا والمعارف في علم الاستبدال، تأليف الشيخ الإمام العالم العلامة المحقق المدقق الرحلة محيي الدين الكافيجي الحنفي البرغمي عامله الله بلطفه الخفي والجليل».

الناسخ: سليمان بن محمد الصوفيوي.

تاريخ النسخ: في ضحى (٢٣) جمادى الآخرة سنة (١١٢٥ هـ).

مكان النسخ: مكة المكرمة بمحفل القضاء بمحكمة الغراء.

نوع الخط: نستعليق^(٢) مقروء.

التملكات:

في ورقة العنوان قيد تملك نصه: «من كتب الفقير الحاج سليمان بن محمد صوفيوي عفي عنه».

حرد المتن: جاء في آخر الرسالة الأولى قيد الفراغ من التأليف ونصه: «قال مؤلفه أمتع الله الوجود بوجوده: حصل الفراغ من ترتيبه بزمن يسير قريب من لمحة البصر بعون الله خالق القوى والقدر المعطي ما يشاء لمن يشاء من اليسر وذلك على الله يسير وهو على كل شيء قدير ليلة سادس عشر جمادى الآخرة سنة سبعين وثمانمئة».

(١) الناسخ قد كتبها: «للطالب»، ثم دمج اللامين سوياً حتى أصبحت لأمًا واحدة.

(٢) كتابة ظهرت في إيران، كلمة مركبة من نسخ وتعليق. يُنظر: مصطلحات الكتاب العربي المخطوط، (معجم كوديولوجي)، (ص/٣٥١).



وحدد المتن هنا مطابقاً للنسخة (أ) مما يدلنا على أن هذه النسخة فرعٌ للنسخة (أ).

وجاء بعده قيد الفراغ من النسخ ونصه: «وقد نجز انتساخه في ساعة واحدة من ضحى ثالث وعشرين جمادى الآخرة عام خمسة وعشرين ومئة وألف بمكة المكرمة بمحفل القضاء بمحكمة الغراء والفقير الحاج سليمان بن محمد الصوفي مولداً والمكي داراً ومحتداً عفي عنهما».

◆ مميزات النسخة:

- الرسالة تامة.
 - دوّن على قميص الغلاف وفي أول ورقتين من المجموع وعلى ورقة العنوان فوائد في الفقه.
 - ميز الناسخ الأبواب والكلمات المهمّة باللون الأحمر، ووضع فواصل بين بعض الجمل بلون أحمر.
- رمزت للنسخة بالرمز (ف).

□ النسخة الثالثة:

المكتبة: (آيا صوفيا).

الرقم الحميدي: (M / ٢ - ٢٨٨٢).

عدد الأوراق: (٣) ورقات، من [٥٣/ب] إلى [٥٥/أ]

عدد الأسطر في كل صفحة: (١١) سطرًا.

عدد الكلمات وسطياً في السطر: (٩) كلمات وسطياً.

عنوان الكتاب كما ورد قبل الرسالة: «كتاب الرمز في علم الاستبدال، تأليف الشيخ الإمام العالم العلامة أبي عبد الله محمد الكافيجي الحنفي شيخ الشيوخ أمتع الله المسلمين بوجوده بمحمد وآله».

الناسخ: غير مذكور

تاريخ النسخ: غير مذكور

نوع الخط: نسخ جميل مضبوط بالشكل الكامل.

◆ مميزات النسخة:

- الرسالة تامة.
- اعتمد الناسخ نظام التعقيية «الرقاص» لضبط تسلسل الأوراق.
- ميز الناسخ الأبواب بكتابتها بخط كبير، وميز بعض الكلمات باللون الأحمر.
- ضبط الناسخ الكلمات بالشكل الكامل، وكتب الكسر على شكل ألف خنجرية صغيرة تحت الحرف، وكتب الفتحة التي تليها ضمة بشكل موصول.
- على هامش النسخة تصحيح واحد.
- رمزت للنسخة بالرمز (ص).



نماذج النسخ الخطية المعتمدة



كتاب السنن
 في علم الاستدلال
 المؤلف الشيخ الامام العالم العلامة
 المحقق المدقق الرحيم
 محي الدين الكاظمي
 صاحب السبوح
 اسواق الورد
 بوجه
 لبي

الخليل الله هو
 ملكه الفخر الحسيني
 عثمان بن احمد الحسيني
 الشهير بالقوي
 سزا الله عونه
 وامن رحمة
 امين
 في اواخر سنة ٩٩٠ هـ

غير مضموع غرار القائل

لوحة العنوان من النسخة الخطية (أ)



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
 الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي
 أَنْعَمَ عَلَيْنَا بِنِعْمَةِ الْبَيَانِ
 وَبَعَثَ رَسُولَهُ بِالْبُرْهَانِ
 وَالْقُرْآنِ مَلِيٍّ اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ
 أَوْلِيٍّ الْخَيْرِ وَالرَّمْوَانِ
 وَبَعَثَ فَاقُولُ
 أَنْ مِنْ جَمَلَةٍ نَأْفِضِلُ اللَّهُ د.

بِهِ عَلَيْنَا عِلْمَ الْأَسْتِدْكَالِ
 الْحَامِلِ لَنَا بِالذَّوْقِ ه
 وَالْوَجْدَانِ أَوْ بِالْأَسْتِدْكَالِ
 وَالْبُرْهَانَ مَوْجُودًا
 فِي بَابَيْنِ الْأَوْلَى فِي الْمُبَادِي
 فَاقُولُ الْأَسْتِدْكَالِ
 فِي اللَّفْظِ هُوَ طَلَبُ الْمَبْدُكِ
 بِمُقَابَلَةِ الْمَبْدُكِ
 وَفِي الْعَرَفِ هُوَ اعْطَا الْمَبْدُكِ



كتاب التهمة

بالفقيه الامام الرضا ع

المدقق المحقق

وحدوده

عنه

سنة

الحق

العلم

العلم


العلم

العلم

كتاب التهمة
 من تصانيف الإمام الرضا عليه السلام
 في بيان ما نسب اليه من التهمة
 والبراءة منه
 في سنة ١١١٣
 في شهر ربيع الثاني
 في مدينة كربلاء
 في يد الفقير
 محمد باقر
 صاحب
 كتاب التهمة
 في سنة ١١١٣
 في شهر ربيع الثاني
 في مدينة كربلاء
 في يد الفقير
 محمد باقر
 صاحب
 كتاب التهمة

من البقية وذلك علي الله ليس
 وهو علي كل شي قد مر عليه سادس
 عشر حادي الاخره من سنين وما
 علي يدك بتدقيقه وبه التي هي عند الامام
 عن الله ولوالديه ولولفه وجميع المسلمين
 وحسب الله ونورا
 وصلي الله علي سيدنا محمد واله وجميعهم
 واحمد الله وحسن

اللوحة الأخيرة من النسخة الخطية (أ)



لوحة العنوان من النسخة الخطية (ف)



كتاب الرزق غير المشدال

تأليف الشيخ الامام احمد الاعلم

ابن عبد الله الكوفي الخفي

شيخ الشيخ الطائي

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي نعم علينا بغير البيان ونعمت برسوله بالبيان
والقرآن كتابه عليه وعلى آله واصحابه اولى الجزر والرسول
ويعلم قائل ان رزقنا من الله تعالى بغير علم الاستدلال
الحاصل بالدقوي والوعظان او بالاستدلال والبرهان
منحصر في ما بين الاول والثاني **قائل** الاستدلال
في اللغة هو طلب البدل بمقابلته المبدل وفي العربي هو

اعطاء المبدل بدل المبدل ليرعا بما يشبهه في النوع والصفات
وسمى رزقه هو كون الوقوف حراما فهو مما عن مخالف الربيع ولقد
شروا آخره وسبب مشرو عليه تأنيث بالفتحة النحر اللذان
على مشرو وعية اسم الوقف وتكلمه ولا يجر **وسبب** الحاصل
عليه هو قصد الغرض كأن سببه التام على هو الوبس
عند فعل الاستدلال ولفعل الاستدلال استبان آخر
على ما فصلنا في تحقيقه سبب التام الاختباري ولكنه
هو الاعطاء والتبدل **وقائمه** ويجعله في اشراك
المتابع للمصارف على التكرار وعلم الاستدلال هو علم
يقدر به على معرفة احوال الاستدلال كالتالي كالتالي
وموضوعه هو الذي يبحث فيه عن امر يريد الله التبيير

اللوحة الأولى من النسخة الخطية (ص)



فإنك تعرف بهذا القدر من البيان لدور القضاء والأخبار
 هذه يومئذ لا يحاب الطبيعة الشديدة من الاحتساب
 والطغيان فالأعلى سبيل الاعتدال والاعتدال بينات كالأل
 لا تحيكر زنا عذباتنا من غلظتنا شنتنا فقلته ونقاسنا
 فالله عز وجل يشكرنا فقل من ينار عليه وحيدة وكلامه
والسنة بالرزم على كثر العوارف. فلطالما العو والمعارف
والدلائل من قال في شأنها
 عز جهدي وتعب. بعد نقاشه وطرفه. فلا يسع ولا يفت
 ولو يوزن يومين في وقت **وقال الشيخ** أنا فهو غيب الله الكليم
 المقان أن هو الجواد الرحيم المقان قال الله تعالى في آياتهم
 يؤمنون من كتابنا قال الله تعالى وما يكمن من غير الله على الأيمان

هذا هو المقادير
 في قوله تعالى
 ما يكمن من غير الله
 على الأيمان

كتاب المختصر في
 الشيخ العلامة العلامة
 وصيه الزبير وفرويه
 محي الدين الكاظمي
 الشيخ العلامة
 في الخطبة

اللوحة الأخيرة من النسخة الخطية (ص)



المطلب الثاني

النسخ المعتمدة في رسالة

«مختصر مشتمل على أمور متعلّقة باستبدال الوقف»

□ النسخة الأولى:

المكتبة: (تشستريتي).

الرقم: (٣٢٠١ م.ك/٢).

عدد الأوراق: (٩/أ-١٦/ب).

عدد الأسطر في كل صفحة: (٩) أسطر.

عدد الكلمات وسطياً في السطر: (٤) كلمات وسطياً.

العنوان كما كُتب على طرة الكتاب: «كتاب المختصر تأليف الشيخ الإمام العامل العالم المدقق المحقق الرحلة وحيد دهره وفريد عصره محيي الدين محمد الكافيحي الحنفي أمتع الله الوجود بوجوده أمين».

كتب على ورقة العنوان بجانب اسم المصنف ما نصه: «كان يدرس كافية ابن الحاجب فسمي بذلك وهو شيخ الإمام السيوطي قدس سره».

الناسخ: يحيى بن عبد الغني بن علي الإمام.

تاريخ النسخ: (١٣) جمادى الآخرة سنة (٨٧٠هـ).

نوع الخط: نسخ جميل.

حرد المتن: ورد في آخر الرسالة قيد الفراغ من التأليف والنسخ، ونصه: «لكن فيما ذكرنا كفاية لأولي الفضل الأخيار، وتذكرة للصلحاء الأبرار، وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين، آمين، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه أجمعين، وحسبنا الله ونعم الوكيل، وكان الفراغ منه في ثالث عشر جمادى الآخرة سنة سبعين وثمانمئة على يد كاتبه فقير رحمة ربه الغني يحيى بن عبد الغني بن علي الإمام غفر الله له ولوالديه ولمؤلفه ولمن دعا له بالمغفرة ولكل المسلمين أجمعين، وهو حسبي».

التملكات:

- ورد في الورقة الأولى من المخطوط قيد تملك ونصه: «من منّه تعالى على عبده محمد محي الدين العاني سنة (١٢٧٢هـ)».
- ورد في ورقة العنوان لكل من الرسالتين قيد تملك ونصه: «الحمد لله وهو حسبي، ملكه الفقير إلى عفو الله وكرمه الموفي عثمان بن أحمد الحسيني الكموني الحنفي، الشهير بالعريسي، ستر الله عورته، وآمن روعته آمين، تم في (١٢) صفر سنة (٩٩٣هـ)».
- ورد في ورقة العنوان من رسالة «كتاب المختصر» قيد تملك ونصه: «دخل في نوبة الفقير محمد أديب تقي الدين الحصني نقيب السادة الأشراف بدمشق عفي عنه».



◆ مميزات النسخة:

- الرسالة تامة.
 - الرسالة مكتوبة في حياة المؤلف، ويدل على ذلك تاريخ نسخ المخطوط، ويؤكد ذلك أيضًا عبارة: «أمتع الله الوجود بوجوده» المستخدمة في ورقة العنوان.
 - اعتمد الناسخ نظام التعقيية «الرقاص» لضبط تسلسل الأوراق.
 - من عادة الناسخ أن يضبط بعض الكلمات بالشكل، ويكتب الكسرة على شكل ألف خنجرية صغيرة تحت الحرف المكسور.
 - من عادة الناسخ أن يضع عيناً صغيرة تحت العين المهملة، وحاءً صغيرة تحت الحاء المهملة عند خوف الالتباس.
- رمزت للنسخة بالرمز (أ).

□ النسخة الثانية:

- المكتبة: مكتبة مكة المكرمة.
- رقم الحفظ: (١٤) فتاوى^(١).
- عدد الأوراق: (٢/أ - ٢/ب).
- عدد الأسطر في كل صفحة: (٢٦) سطرًا.
- عدد الكلمات وسطيًا في السطر: (١٢) كلمة وسطيًا.
- العنوان كما كُتب على طرة المخطوط: كتب في الورقة [٢/أ] بعد نهاية

(١) هذه الرسالة ضمن مجلد كتب على غلافه من الكعب (فتاوى ١٤) واقعات المفتين.

الرسالة الأولى: «هذه الرسالة أيضًا في الاستبدال للعلامة كافي جي رَحْمَةُ اللَّهِ». .

الناسخ: سليمان بن محمد الصوفوي.

تاريخ النسخ: (٢٣) جمادى الآخر سنة (١١٢٥ هـ).

مكان النسخ: مكة المكرمة بمحفل القضاء بمحكمة الغراء.

نوع الخط: نستعليق مقروء.

التملكات: في ورقة العنوان قيد تملك نصه: «من كتب الفقير الحاج

سليمان بن محمد صوفوي عفي عنه».

حرد المتن: جاء في آخر الرسالة الثانية قيد الفراغ من التأليف ونصه:

«والحمد لله رب العالمين، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم، وحسبنا الله ونعم الوكيل، قال المؤلف رَحْمَةُ اللَّهِ: وكان الفراغ منه في ثالث عشر جمادى الآخرة سنة [...]»^(١) وثمانمئة».

وحرد المتن هنا يتطابق مع حرد المتن في النسخة (أ) مما يدل على أنّ هذه النسخة منتسخة من النسخة «أ»، وبذلك يتبين لنا أن هذه النسخة فرعٌ للنسخة (أ)، وعليه تكون الكلمة الساقطة في حرد هذا المتن في هذه النسخة هي [سبعين] وذلك لدالتين:

الأولى: أن هذه النسخة فرعٌ من النسخة (أ).

والثانية: أن البياض الموجود بهذه النسخة مقداره كلمة واحدة وهي الناقصة من كمال تطابق النسختين فتعينت كلمة «سبعين» أن تكون الكلمة المكملة للتطابق، والله تعالى أعلم بالصواب.

(١) هنا بياض في النسخة بمقدار كلمة واحدة، والكلمة هي [سبعين].



وجاء بعده قيد الفراغ من النسخ ونصه: «فقد نجز بقلم الفقير أيضًا بعد إتمام الرسالة الأولى في ساعة زمانية، والفقير بمحفل القضاء من المحكمة الغراء بذلك اليوم والحمد لله على التمام».

◆ مميزات النسخة:

- الرسالة تامة.
- دُونَ على قميص الغلاف وفي أول ورقتين من المجموع وعلى ورقة العنوان فوائد في الفقه.
- ميز الناسخ الأبواب والكلمات المهمة باللون الأحمر، ووضع فواصل بين بعض الجمل بلون أحمر.
- رمزت للنسخة بالرمز (ف).

□ النسخة الثالثة:

المكتبة: (آيا صوفيا).

الرقم الحميدي: (M / ٣ - ٢٨٨٢).

عدد الأوراق: (٤) ورقات، من [٥٦/أ] إلى [٥٩/أ]

عدد الأسطر في كل صفحة: (١١) سطرًا.

عدد الكلمات وسطيًا في السطر: (٩) كلمات وسطيًا.

عنوان الكتاب كما ورد قبل الرسالة: «كتاب المختصر، تأليف الشيخ الإمام العالم العلامة وحيد دهره وفريد عصره، محيي الدين محمد الكافيجي الحنفي، عامله الله بلطفه الخفي».



الناسخ: غير مذكور.

تاريخ النسخ: غير مذكور.

نوع الخط: نسخ جميل مضبوط بالشكل الكامل.

◆ مميزات النسخة:

- الرسالة تامة.

- اعتمد الناسخ نظام التعقيية «الرقاص» لضبط تسلسل الأوراق.

- ميز الناسخ الأبواب بكتابتها بخط كبير، وميز بعض الكلمات باللون الأحمر.

- ضبط الناسخ الكلمات بالشكل الكامل وكتب الكسرة على شكل ألف خنجرية صغيرة تحت الحرف، وكتب الفتحة التي تليها ضمة بشكل موصول.

رمزت للنسخة بالرمز (ص).





نماذج النسخ الخطية المعتمدة




بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
 الحمد لله الذي جعل العلي
 ورثة الانبياء وبعث رسوله
 محمداً افضل الرسل والامم
 صلى الله عليه وعلى اله واصحابه
 ائمة الفضل الاقرب
 وبعث فيهم نبي النعم لناصر
 الشريف والدين وموظم شعائر
 دين الاسلام علي الوجه المتين
 ومحل

وبجمل الاكابر على السدع
 واليقين، نعمتي به مولانا
 الامام الاعظم والمقام،
 الشريف الاقتم المالك الملك
 الظاهر سلطان العرب والعجم
 ابوسعيد خضعة قدم نصره لله
 تعالى واغز انصاره
 الظاهرين ابد الابد امين
 يارب العالمين





اللوحه الأولى من النسخه الخطية (ف)



لوحة العنوان من النسخة الخطية (ص)



299-549

٥٧

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي جعل العلماء ورثة الأنبياء وبعث رسوله
 محمدًا أفضل الرسل والأصفياء صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه
 أهل الفضل والاتباء **وبعد** فاقول قال الله عز وجل
 فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون وقال رسول الله
 صلى الله عليه وآله وإنما سئلتهم عن السؤال فإذا أوتوا
هذا مختصر مشتمل على أمور متعلّقة باستبدال الوتر
الأول منها أن استبدال الوتر بشرطه جائز شرعاً
 وبغير شرطه غير جائز شرعاً ونظير الصلوة مع الطهارة
 وجوداً وعمداً **وشرطه** ضعف الوتر عن الربع وثباته
 عما كان عليه فيسند له خبر منه بما تقرّر أن الغائب

يبدل هو كما نأيت وأقبل ما كان على ما كان بقدر
 الأركان فيكون من باب الاستحلاف لأن باب العمود
 ونحوه تجري الآن على هذا القياس فإذا اتفق شرطه
 لا يجوز الاستبدال شرعاً لا متتابعاً حتى يترتب
 بدون تحقيق شرطه وبالاجتماع الركبتين ذلك
الأم الثاني أن القاضي إذا حكم بصحة الاستبدال
 المقرّون بشرطه لا يفتضح حكمه شرعاً خلافاً لما إذا حكم
 بالصحة بدون تحقيق شرطه فإنه يكون باطلاً في نفسه
 لا يفتضح بشرطه ومثاله لا يمس قضاء في العرف
 وتوضيح ذلك أن رجلاً لو اشترى حارباً من شخص فحكم
 القاضي بصحة البيع ذمناً لو ظهر أنها مستحقة للبيع

ب

اللوحة الأولى من النسخة الخطية (ص)

المطلب الثالث

توصيف نسخة رسالة «التذكرة»

المكتبة: (نور عثمانية) (NURUOSMANIYE).

الرقم الحميدي: (١٣٦٠).

عدد الأوراق: (٣١) ورقة، من [١/ب] إلى [٣١/ب].

عدد الأسطر في كل صفحة: (١١) سطرًا.

عدد الكلمات وسطياً في السطر: (٨) كلمة وسطياً.

العنوان كما كُتب على طرة المخطوط: كتب على قميص المخطوط

بقلم رصاص: «أصول سليمان الكافيجي».

النسخ: محمد بن حسن الطيبي الأزهري الشافعي.

تاريخ النسخ: غير مذكور.

نوع الخط: نسخ جميل مضبوط بالشكل.

قيود الوقف:

على الورقة الأولى قيد وقف ونصه: «هذا وقف قرّة عيون السلاطين
وتخليد درة تاج أكمل الخواقين السلطان ابن السلطان، أبو المحاسن،
عثمان خان ابن السلطان مصطفى خان، أعلى الله شأنه عن الأشباه



والنظائر، وجعل طاعته نورًا للبصائر، وأنا الداعي لدولته الحاج حنيف إبراهيم المفتش بأوقاف الحرمين المحترمين غفر له».

وعلى صفحة العنوان أختام قيد وقف:

- «الحمد لله الذي هدانا لهذا، وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله [طغراء: عثمان بن مصطفى خان].»

- «بندء لطيف إبراهيم حنيف»^(١).

حرد المتن:

كتب في آخر الكتاب قيد الفراغ من التأليف ونصه: «الحمد لله على نعمة الفراغ من كتاب التذكرة في ثاني عشر المحرم الحرام سنة ست وسبعين وثمانمئة بالتاريخ العربي الهجري القمري العبقري. قاله مؤلفه العبد الفقير إلى الله تعالى محمد بن سليمان الكافيحي الحنفي عفا الله عنهما أمين، وحسبنا الله ونعم الوكيل، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم وهو حسبي).

وكتب بعده قيد الفراغ من النسخ ونصه: «مشقه العبد الفقير المعترف بالعجز والتقصير الراجي رحمة ربه القدير محمد بن حسن الطيبي الأزهري الشافعي، غفر الله تعالى له، ولمن ملكه، ولمن نظر أو قرأ فيه، ولكل

(١) الختم باللغة الفارسية، والمعنى بالعربي: «الخادم اللطيف: إبراهيم حنيف»، والمطالع لقيد الوقف السابق يعلم بأن إبراهيم حنيف هو ذاته المفتش بأوقاف الحرمين المذكور في قيد الفراغ، والكلمة الفارسية «بندء» تُطلق عند الحديث تواضعًا. ينظر: المعجم الفارسي الكبير، (١/ ٤٠٣).

المسلمين والمسلمات والمؤمنين والمؤمنات الأحياء منهم والأموات، وهو ثقتنا ونعم الوكيل».

◆ مميزات النسخة:


- النسخة تامة.
- اعتمد الناسخ نظام التعقيية «الرقاص» لضبط ترتيب الأوراق.
- الأبواب والعناوين وبعض الكلمات بالألوان الذهبي والأحمر واللازوردي، وهناك فواصل بين الجمل بالألوان الثلاثة
- على هامش النسخة تصحيحات قليلة.
- من عادة الناسخ أن يضبط أغلب الكلمات بالشكل، ويكتب الكسرة على شكل ألف خنجرية صغيرة تحت الحرف المكسور.



نماذج النسخة الخطية المعتمدة



لوحة العنوان من النسخة الخطية



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ
قال العبد الفقير إلى الله تعالى الشيخ
 الأمام العارف العالم العلامة المحقق المدقق العمدة
 فرید عصره مخیر سیدنا الملك النجفی الخمينی عامله
 الله تعالى بطبعه الخمينی واحسن اليه واستغفره عليه
 الحمد لله على خير نواله والصلوة والسلام على
 نبينا وآله **وبعد** فقد وصل إلى العبد الفقير
 هذا المكنون من ربه إلى أخيه وهو الحمد لله وسلام
 على عباد الله الذين اصطفى **وبعد** فقد بلغ العبد
 أنه وقع بالحضر الشريفة كلام في الفناوى في
 المكتبة في تصرف سلطان الملك الظاهر حقن سعي

احمد

الله عهداً بالرضوان وأهل بيته وأهل بيته
 العقول والنفوس وبيانها في الظاهر كتاب
 الوفاء على خلاف جماع السبلين لأن حقيقة من شاء
 ينزل السلم والكافر والذكر والأنثى والحز والعبد
 وهذا غير مراد بالإجماع فوجب تأويله بالخفي
 العارف والهابي حينه رضي الله عنه بحمله عاماً
 أريد به خصوص أهل الوقف لولا أن المنقول في المذهب
 الذي لا خلاف فيه عندهم كما اجتبى به وقد
 أرسلت بالتفصيل صحة هذه الورقة وكل من اجاب
 بخلاف ذلك الجواب له لايؤاخذ به من هذا
 السبلين وقد ورد في الكتب في المنقول في المسألة

اللوحه الأولى من النسخة الخطية

إن الله لعزى عزيزٌ وقال رسول الله صلى
 الله عليه وسلم هل تصرون وترقون إلا بضعنا ألم
 كما قال النبي صلى الله عليه وسلم إن الدين
 بدأ عرباً وسيدوهم بباطون العرب الذين يصلون
 ما أفسدوا الناس من بعدى من سبى تأمة محمد خير
 وأدفعوا الباطل كما كان
 الأمام نصروا الحق حتى ما كان يعلمون يصلحون
 لنواب النبي صلى الله عليه وسلم مثل أمي مثل
 المطر لا يدري وله حرام آخر الحد لله على عمية
 الفراع من كان المذكور في باب عشر محرر الحرام سنة بيته
 وسبعين وما يؤمنه بالنارخ العربي الهجرى القمري
 القمري قال مولده القدا للقر الله تعالى

٤١
 محمد سليمان الكافي الخلفي عفا الله تعالى عنهما
 آمين وحسبنا الله ونعم الوكيل وصل الله على سيدنا
 محمد وآله وصحبه وسلم وهو حبيب
 مشقة العبد الفقير المذنب العجز والنقص الرجح وخمسة الف مرة
 محمد بن الحسين الطبري لأهله الشايفي عفا الله تعالى عنهم ولعن ملكه
 ولعن نظر أوقافه ولكل السيلين السدان والموتين
 والمؤمنات الأحياء منهم والأقوات وهو نعمنا ونعم الوكيل



المطلب الرابع

توصيف نسخة رسالة

«تذكرة لأهل الخير والإحسان»

المكتبة: (دار الكتب - القاهرة).

الرقم: (١٩٦٣).

عدد الأوراق: (٣) أوراق (١٣٥/ب - ١٣٦/ب)، رسالة ضمن مجموع.

عدد الأسطر في كل صفحة: (٢٣) سطرًا.

عدد الكلمات وسطياً في السطر: (١٨) كلمة.

نوع الخط: نسخ معتاد.

الناسخ: غير مذكور، وقد ذكر في فهرس مجاميع المكتبات الخاصة بدار الكتب المصرية (٥ / ١٩٤) أنه كُتب بخط النسخ وبخط المؤلف، ولعل المفهرس أخطأ؛ لأن الإمام الكافيجي في ختام رسائله يصف نفسه بـ«الفقير»، فكيف يبجل نفسه في بداية هذه الرسالة.

تاريخ النسخ: غير مذكور، وقد ذكر في فهرس مجاميع المكتبات الخاصة بدار الكتب المصرية (٥ / ١٩٣) أن تاريخ النسخ هو (٨٧٨هـ)، وهذا غير صحيح؛ لأن هذا التاريخ هو تاريخ تأليف الرسالة لا تاريخ نسخها، والمفهرس توهم ذلك؛ لأنه ذكر أن الناسخ هو المؤلف فمن البدهي أن يذكر تاريخ النسخ كتاريخ التأليف، والله أعلم بالصواب.

حرد المتن:

نص قيد الفراغ من تأليف الكتاب: «فلنكتف بهذا القدر اليسير من التبيان، ولنسمه: تذكرة لأهل الخير والإحسان، وذلك بتاسع عشر صفر الخالي عن الكدر، سنة ثمان وسبعين وثمانمئة بالتاريخ العربي الهجري القمري العمري العبقري. قاله وكتبه العبد الفقير محمد بن سليمان الكافيجي الحنفي عفا الله عنهما آمين».

ملاحظات:

- الرسالة تامة.
- اعتمد الناسخ نظام التعقيية «الرقاص» لضبط تسلسل الأوراق.
- من عادة الناسخ أن يضع فوق السين المهملة إشارة (v).
- دوّن بعد الرسالة فائدة في المسائل التي تقبل الشهادة فيهن من غير دعوى، ثم تراجع لبعض الأعلام في ورقة واحدة.
- يوجد بعد هذه الفوائد إجازة من الشيخ صالح بن عمر البلقيني الشافعي لبعض تلاميذه في كتبه ومروياته بتاريخ (٦) شوال سنة (٨٥٣هـ).
- يوجد بعد ذلك سند لبس الخرقة الصوفية، وإجازة بالكتب والمرويات من الشيخ عبد الرحمن بن أبي بكر بن داود الصالحي الحنبلي لتلميذه زين الدين القاسم بن محمد الحيشي، وبعده ذكر تاريخ مولد ووفاة الشيخ المجيز: «مولد شيخنا الإمام العلامة القدوة المربي المسلك زين الدنيا والدين عبد الرحمن بن أبي بكر بن داود الصالحي الحنبلي في سنة اثنين وثمانين وسبعمئة، هكذا بخطه، وتوفي رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى ورضي عنه في ليلة الجمعة سلخ شهر ربيع الآخر سنة (٨٥٦هـ) ست وخمسين وثمانمئة».

نماذج النسخة الخطية المعتمدة



شواهد وورد على منبج الاستلام محيي الريح الكافي بالظاهر صورية المصدر وسلام على منبج الاستلام صلي
 وورد في الاستلام من انتم انسان العالم اجمع الذي يرد منكم الذي هو صريح الامم يسئل الحق العرشين
 ان يقولوا بالبر بما قسمتم هذا الاستلام والبارك والتمتع والاستلام عن الوقت بالملك والملك به وبك لا والاركان به
 وما حكمه وما شمله العقيدة صحة وما دليله وحل موهن فيقول الاستصحاب ان من قيل القياس وانها الاقرب وما بالنعوذ
 وحل ورد في دليل على شرعية بعض خاص بانتم باقتضا الغرض الذي يشرعنا اصل الوقت وما حلة الذي يشرع
 وما حجة صلاية الكعبة واطعامه التاليف بعد جواز الاستسلام الاصل لتسليها لبار الاطراح ودر الثابت من حل الوقت
 هذا القول من عموم قوله تعالى فمن ظلم بعدك شعرة فانما انتم على الذي يبذلتم وقوله صلى الله عليه وآله وسلم
 انما الابريك وحل هذا القول هو الاختلاف في المعنى والحل لهما لا وهو ان الحكم حاكم بالاستسلام وانت اشرف من
 شرطه حل بنفس حكم الاستباح تحقق الشروط تحقق شرطه ان لا يتحقق وحل يجوز بيع اقتضا الوقت النهي بالاستلام
 وحل كل من لم يخطأ اقتضا كتابت اهل الذمة بغيره ضام الا وحل كل من لم يخطأ اقتضا كتابت اهل الذمة بغيره ضام
 بها في التملك بغيره ضام الاما ان كان في كل واحد منهما ما ياتى في قوله تعالى وما ياتى في قوله تعالى وما ياتى في قوله
 فقل لا اذكروا ما فعل ائمة الذمير وانتم ابراهيم معترجين الطابع ما جاوزت ما ياتى في كتابه الحمد الذي منه
 الغرض في التحقيق اقول وانما العرف والتعريف تغير بحول هذا الاستغناء التفسير البليغ الوصف في قوله
 وجعل النظام احسن الانتظام على ما تشع وتري انما يتم بتغيره في حالات عميقة من معتقده من كتابه وعقلا
 وعموما وكان وطبعا فانما لثة الا لا انتم فلا تقوية الطور ان الاحكام تدر مع ركيزة العباد وجزا او عددا
 ولا يحل هذا قدره التوبى ان هذه القائلتان هما في جملة الكلام كاقول من جاز ان القول العارف مع الحق والخلق مع
 الثاني جامع لحا في علوم الالدين والافرن ومسلوق هذا قول الله عز وجل وما كالتسليم الا انتم للعاين على ما
 حوزة الامور التي في يدي ويورد قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم ان كان مني شيئا لا يشاء الا اني اريد به
 الحسن والتجوزة هناك عيان وهي فوق البيان والبرهان هذا وان استبلا الوقت ما سبلان يكون نشاط
 الجواد والاحقة كان فيما سئلها الوقت بحسب ما امكن واستمر في الخير على منور الامم والاعوام حتى اليوم الامم
 على موضوعه بالفتن والاطال فقد ظهر ما ذكر انتم في باب الخير والاشقان فيكم من مشروكا غير ما قسمنا قدر
 امم عز وجل مع دلالة قول الله تعالى ان ابراهيم ما عاها والاشقان ولله الا الاخر كثيرة جدا وقد علمت ان ما ذكرنا في قوله
 فانما ان الاستسلام لا يكون فيه من باب الجملة لكن حاشا ان تدنينا قولنا ان الاستسلام في هذا القول ما ينبغي ان

يكون

اللوحة الأولى من النسخة الخطية

القسم الثاني

نصوص المؤلف

الرَّمْزُ عَلَى كُنُوزِ الْعَوَارِفِ

لِلطَّالِبِ الْعَلَاءِ وَالْمَعَارِفِ

لِلأَسْتَاذِ الْأَسْتَاذِينَ

أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْكَافِي جِي *

٧٨٨ - ٨٧٩ هـ

تَجْرِبَةٌ

الذِّكْوَرُ فَالْأَخُ مُحَمَّدٌ فَهَذَا الْحَاجِرِيُّ

قِسْمُ الْفَقْهِ الْقَارِنِ وَالسِّيَاسَةِ الشَّرْعِيَّةِ.

جَامِعَةُ الْكُوَيْتِ

* كتب على طُرِّ النَّسْخِ الْخَطِيَّةِ: تَأَلَّفَ الشَّيْخُ الْإِمَامُ الْعَالِمُ الْعَلَامَةُ الْمَدَقُّ الرَّحْلَةُ
مُحْيِي الدِّينِ [أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدٌ] ^(١) الْكَافِي جِي [الْحَنْفِيُّ الْبَرْغَمِيُّ] ^(٢)، [شَيْخُ
الشُّيُوخِ، أَمْتَعَ اللَّهُ الْوُجُودَ بِوُجُودِهِ آمِينَ] ^(٣) ^(٤) (ت ٨٧٩).

(١) ما بين معكوفين مثبت من (ص).

(٢) ما بين معكوفين غير موجودة في (أ)، وفي (ف): (الحنفي).

(٣) [آمِينَ]: في (ص): (بمحمَّدٍ وآله).

(٤) ما بين معكوفين في (ف): (عامله الله بلطفه الخفي والجلي)، وما في المتن كتبه الناسخ
في حياة الإمام، وأما الآن فنقول رحمة الله عليهما.



/ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ /

أ/

الحمد لله الذي أنعم علينا بنعمة البيان، وبعث رسوله بالبرهان والقرآن، صَلَّى اللهُ عليه وعلى آله وأصحابه أُولي الخير والرضوان.

وبعد: ❁

فأقول: إنَّ من جملة ما تفضَّل اللهُ به علينا علم الاستبدال^(١)، الحاصل لنا بالذوق والوجدان، أو بالاستدلال والبرهان^(٢)، منحصرًا في باين:



(١) سيأتي تعريف علم الاستبدال في اللغة والاصطلاح والكلام عن مبادئ علم الاستبدال بالتفصيل.

(٢) الاستدلال: تقرير الدليل لإثبات أمر ما، سواء دل الأثر على المؤثر، أم دل المؤثر على الأثر، أو دل أحدهما على الآخر، ومثاله: أن تدل البعرة (وهي الأثر) على وجود البعير (وهو المؤثر).

والفرق بين الاستدلال والبرهان: وهو أن الاستدلال أعم من البرهان، حيث إن البرهان أحد طرق الاستدلال، وهو الانتقال من مقدمات يقينية للوصول إلى نتائج يقينية. ينظر: التعريفات، للجرجاني (١/ ١٧)، ضوابط المعرفة (ص/ ٢٩٨).

الأول: في المبادئ^(١)

❖ فأقول:

❑ الاستبدال في اللغة: هو طلبُ البدلِ بمقابلة المبدل^(٢).

❑ وفي العرف^(٣): هو إعطاء المبدلِ / ببذل البدلِ؛ لرعاية استمرار النفع للمصارف^(٤).

❑ وشرطه: هو كون الوقف خراباً ضعيفاً عن تحمُّل الرِّيع^(٥)، وله

(١) المبادئ: هي المقدمات التي تتوقف عليها مسائل العلم، من التعريف، والموضوع، والغاية، والمسائل. ينظر: التعريفات، للجرجاني (ص/ ١٩٧).

(٢) ينظر: لسان العرب، مادة: (بدل)، تاج العروس، مادة: (بدل).

(٣) العرف: في اللغة: علم الشيء بحاسة من الحواس الخمسة. وفي الاصطلاح: ما استقرت النفوس عليه بشهادة العقول، وتلقته الطبائع بالقبول. ينظر: المصباح المنير، (عرف)، التعريفات، للجرجاني (ص/ ١٤٩)، علم أصول الفقه (ص/ ٨٩).

(٤) أي: أن يكون الموقوف لا يُنتفع به، وثمَّ من يرغب فيه ويعطي بدله أرضاً أو داراً لها ريع يعود نفعه على جهة الوقف، فتجري عميلة المبادلة بينهما، وهذه العملية من باب الحفاظ على استمرارية الوقف؛ لأنه ملك لله سبحانه، ينبغي الحفاظ عليه، وبقائه على التأييد. ينظر: البحر الرائق (٥/ ٢٤١).

(٥) الرِّيع: يطلق على عدة معان، منها: فضل كل شيء، والزيادة والنماء، والمراد هنا الغلة التي يقوم الوقف بإنتاجها. ينظر: المصباح المنير، (ريع)، المغرب في ترتيب المعرب، (ريع)، تاج العروس، (ريع).

وقد ذكر المؤلف من شروط الاستبدال: كون الوقف خراباً ضعيفاً عن تحمُّل الرِّيع، =

شروط أخر^(١).

□ **وسبب مشروعيته:** ثابتٌ باقتضاء النص^(٢) الدالّ على مشروعية أصل الوقف^(٣)، وعليه دلائل أخر^(٤).

= وهذا الشرط ذكره ابن نجيم في «البحر الرائق» (٥/ ٢٤١)، وابن عابدين في «رد المحتار» (٤/ ٣٨٦).

(١) والشروط الأخرى لصحة هذا الاستبدال:

١- ألا يكون هناك ريع للوقف يعمر به.

٢- ألا يكون البيع بغبن فاحش.

٣- أن يكون المستبدل القاضي المعروف بالعلم والعمل.

٤- أن يستبدل بعقار لا بالدرهم والدنانير؛ والعلة في اشتراط هذا الشرط: هو فساد الزمان، فإن النظار يأكلون الدراهم والدنانير، ولا يشترون بها بدلاً، أو لسهولة ضياعها. ينظر: فتح القدير (٦/ ٢٢٩)، البحر الرائق (٥/ ٢٤١)، رد المحتار (٤/ ٣٨٦).

(٢) اقتضاء النص: وهو الذي لا يدل عليه اللفظ ولا يكون منطوقاً لكن يكون من ضرورة اللفظ. ينظر: كشف الأسرار، للعلاء البخاري (١/ ٧٥).

(٣) الوقف في اللغة: الحبس، يقال: (وقفت)، أما كلمة (أوقفت) لغةً رديئةً. ينظر: لسان العرب (٩/ ٣٦٠)، المغرب في ترتيب المعرب (٢/ ٦٦٩). وفي الاصطلاح: حبس العين على ملك المالك، وصرف منفعتها إلى الغير عند أبي حنيفة، وعند أبي يوسف ومحمد: حبس العين على حكم ملك الله تعالى وصرف المنفعة إلى الغير. ينظر: رد المحتار (٤/ ٣٣٨).

(٤) الدليل على مشروعية أصل الوقف: هو ما أخرجه البخاري في كتاب الوقف، باب الشروط في الوقف (٢٧٣٧)، ومسلم في كتاب الوصية، باب الوقف (١٦٣٢) من حديث ابن عمر قال: أصاب عمر أرضاً بخيبر، فأتى النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يستأمره فيها، فقال: يا رسول الله، إني أصبت أرضاً بخيبر، لم أصب مالا قط هو أنفس عندي منه، فما تأمرني به؟ قال: «إن شئت حبست أصلها، وتصدقت بها». قال: فتصدق بها عمر، أنه لا يباع أصلها، ولا يبتاع، ولا يورث، ولا يوهب.

□ وسببه الحامل عليه^(١): هو قَصْدُ القُرْبَةِ^(٢).

◇ كما أن سببه الفاعلي^(٣): هو الذي يصدر عنه فعل الاستبدال^(٤).

ولفعل الاستبدال أسبابٌ أخر على ما فُصِّل في تحقيق أسباب الفعل الاختياري^(٥).

= ومن الأدلة الأخرى التي يستدل بها على جواز استبدال الوقف: دليل الاستصحاب، وقاعدة قررها علماء الحنفية في كتبهم بلفظ: «الفائت إلى خلف كالقائم معنى». وينظر بيان هاتين القاعدتين في تعليقنا على رسالة الإمام الكافيجي القادمة «مختصرٌ مشتملٌ على أمورٍ متعلّقةٍ باستبدال الوقف» وتجدها في النسخة المكية (ف) بين اللوحين (ف/٢) و(ف/٣) وذكرت الألواح لا الصفحات لأن الألواح لا تتغير بخلاف صفحات هذا الكتاب بين طبعة وأخرى.

(١) أي: السبب الباعث على استبدال الوقف، وذلك لأن الحامل في اللغة، أي: ما حمّله على الفعل ودعاه إلى القيام به. ينظر: لسان العرب، (حمل)، تاج العروس، (حمل).
(٢) القربة: فعل ما يثاب عليه، وإن لم يتوقف على نية، مثال: العتق والوقف. ينظر: التعريفات الفقهية (ص ١٧٢).

(٣) السبب في اللغة: يطلق على معاني عديدة، منها: الحبل، ومنها: التوصل إلى الغرض المقصود. وفي الاصطلاح: وصف ظاهر منضبط دل الدليل السمعي على كونه معرفاً لوجود الحكم، لا لتشريع الحكم.

والسبب الفاعلي هو أحد أنواع العلاقة السببية، وهو: (إطلاق السبب على المسبب؛ لأن له فاعلية باعتبار العادة)، وهذا السبب الفاعلي هو الذي عبر عنه الحنفية بقولهم: (السبب الحقيقي). ينظر: كشف الأسرار، للعلاء البخاري (٤/١٧٥)، فتح القدير (٢/٤٧)، شرح الكوكب المنير (١/١٥٨)، معجم مصطلح أصول الفقه (ص/١٦١).

(٤) أي: أن السبب في الحقيقة في استبدال الوقف هو الفعل الذي يقوم به القاضي في عملية الاستبدال، ولولا قيامه بعملية الاستبدال لما كان موجوداً. ينظر: كشف الأسرار، للعلاء البخاري (٤/١٧٥)، فتح القدير (٢/٤٧)، استبدال الوقف (٤/٣٨٤).

(٥) الفعل الاختياري: هو الفعل الذي يصدر باختيار الفاعل بأن يكون إن شاء فعل، وإن =



□ **وركنه^(١)**: هو الإِعطاءُ والبذلُ^(٢).

□ **وغايته وحكمته**: هي استمرارُ المنافعِ للمصارفِ / على الدوام^(٣). ٣/أ

□ **وعلم الاستبدال**: هو علمٌ يُقتدرُ به على معرفةِ أحوالِ الاستبدالاتِ الجزئيةِ كما ينبغي.

□ **وموضوعه**: هو الذي يُبحثُ فيه عن أعراضه الذاتية^(٤). / ص ٥٤

□ **وأعراضه الذاتية**: هي المحمولات الثابتة له لذاته أو بأمرٍ مختصٍّ به، كالصحة^(٥)،

= شاء لم يفعل، كالقيام والقعود والصلاة والقتل وغير ذلك، ويقابله الفعل الاضطراري، كالارتعاش والسعال، وغير ذلك. ينظر: جامع العلوم في اصطلاح الفنون (٢٨/٣).

(١) الركن: في اللغة: الجانب الذي يستند إليها. في الاصطلاح: هو ما لا يتم الشيء إلا به، وكان داخلاً في حقيقة الشيء، مثاله: الركوع والسجود في الصلاة. ينظر: المصباح المنير (ركن)، شرح التلويح على التوضيح (١١٣/٢)، المهذب في علم أصول الفقه المقارن (١٩٦٣/٥).

(٢) أي: إعطاء الوقف الخرب، وبذل آخر مكانه. ينظر: فتح القدير (٢٢٨/٦)، البحر الرائق (٢٢٣/٥).

(٣) مصارف الوقف: الجهات التي تستحق الوقف، وهي التي قام بتحديدتها الواقف عند قيامه بعقد الوقف. ينظر: تبين الحقائق (٣٢٨/٣).

(٤) العرض: هو المعمول على الشيء الخارج عنه. والأعراض الذاتية: هي ما تحتاج في وجودها إلى محلٍّ وموضع تقوم به، وتجتمع أجزاءه فيه، كاللون يحتاج إلى محلٍّ يحلُّه ويقوم به، والأعراض الذاتية لعلم استبدال الوقف: هي الحكم عليه بالصحة والفساد، وإمكان وجوده وعدمه، وسيأتي تفصيلها. ينظر: شرح التلويح على التوضيح (٣٧/١)، التعريفات، للجرجاني (ص ١٤٨).

(٥) الصحة: في اللغة: مطابقة الواقع. وفي الاصطلاح: ما شرع بأصله ووصفه، ومثاله: الصلاة التي توافرت فيها جميع شروطها وأركانها فيحكم بصحتها. ينظر: المصباح=

والفساد^(١)، والاعتبار^(٢)، والإلغاء^(٣)، ونحو ذلك.

□ **وغايتها:** هي معرفة طرق إيصال منافع الوقف إلى مصارفه على وجهها وحدّها^(٤).

□ **ومسائله:** هي التي يبرهن عليها في علم الاستبدال^(٥).



= المنير، (صحح)، النقود والردود (١/٤٢١).

(١) الفساد: في اللغة: الاضمحلال والسقوط، وفي الاصطلاح: ما شرع بأصله دون وصفه، مثاله: عقد الربا، فإنه بأصله بيع مشروع، وبوصفه زيادة خالية عما يقابله من العوض. ينظر: تاج العروس، (فسد)، النقود والردود (١/٤٢٢)، معجم لغة الشريعة (٤/٤٧).

(٢) الاعتبار: في اللغة: يطلق لمعان عديدة منها: الاتعاض، والتذكر، والاختبار، والامتحان. وفي الاصطلاح: النظر في الحكم الثابت أنه لأي معنى ثبت، وإلحاق نظيره به. ينظر: المصباح المنير، (عبر)، التعريفات، للجرجاني (ص/٣٠).

(٣) الإلغاء: إثبات الحكم بالوصف المستبقى فقط دون المحذوف، ومعناه: أن يتبين المجتهد أن الوصف الذي استبقاه قد ثبت به الحكم في صورة بدون الوصف المحذوف، وحينئذ لا يكون للمحذوف تأثير في الحكم. ينظر: معجم لغة الشريعة (٤/٤٧)، أصول السرخسي (٢/٩١٦)، النقود والردود (٢/٥٣١).

(٤) لمعرفة طرق إيصال منافع الوقف إلى أصحابها من خلال الاستبدال عند ضعف الربيع؛ ينظر: أنفع الوسائل (ص/١١٤).

(٥) ما يبرهن عليه في علم الاستبدال هو ضعف الوقف عن الربيع، أو خرابه، فإذا قام الموقوف عليهم أو ناظر الوقف بالبرهنة على ذلك تأكد القاضي بنفسه أو بشهادة الخبراء وحكم بالاستبدال. ينظر: أنفع الوسائل (ص/١١٤).



الباب الثاني

في بيان مسائل علم الاستبدال

٤/أ

✻ / فأقول:

□ كلُّ استبدالٍ تحقَّق فيه شرطه وركنه فهو صحيحٌ شرعاً، وكلُّ ما ليس كذلك فهو باطلٌ شرعاً^(١).

□ وكلُّ استبدالٍ: «من باب الاستخلاف^(٢)» عند أبي يوسف رَحِمَهُ اللهُ^(٣)،

(١) الباطل: هو الذي لا يتعدَّد أصلاً، مما لم يصح بأصله ولا وصفه، مثاله: بيع الميتة، فإنه بيع باطل؛ لأن الثمنية ركن من أركان البيع في المبيع والثلث، والميتة ليست ثمنًا فكان البيع باطلاً. ينظر: كشف الأسرار (١/٢٥٨)، رد المحتار (٤/٥٠٨).

(٢) الأشياء تخرج ملكيتها بطريقتين: العقد، والخُلْفِيَّة (الاستخلاف). الخُلْفِيَّة: هو حلول شخص أو شيء جديد محل قديم زائل في الحقوق. ومعنى كلام المصنِّف في نقل قول أبي يوسف: أن دخول العقار -مثلاً- في الوقف، بدل عقار آخر خرب كان وقفاً هو من باب الخلفية لا من باب العقود، أي: أن العقار الجديد الذي وُقِف يأخذ أحكام القديم ويستمر عليها، لا أنه عقد وقف مبتدأ له أحكام جديدة. ينظر: فتح القدير (٦/٢٢٩)، المدخل الفقهي العام (١/٣٣٣).

(٣) أبو يوسف: يعقوب بن إبراهيم الأنصاري، المتوفَّى سنة (١٨٢هـ) إمام مجتهد، تلميذ أبي حنيفة، ولي قضاء بغداد أيام المهدي والهادي والرشيد، وأول من تولى منصب قاضي القضاة، ومن تصانيفه: «الخراج»، و«الآثار»، و«اختلاف أبي حنيفة وابن أبي ليلى»، و«الأمالي» في الفقه. تنظر ترجمته في: تاريخ بغداد (١٦/٣٥٩)، سير أعلام النبلاء (٨/٥٣٥).

ولهذا جَوَّزَ شرط الاستبدال في الوقف^(١)، والظاهر أنَّ هذا الاستبدال هو كسائر الاستبدالات في رعاية الشروط والأركان.

□ وكلُّ استبدالٍ: «من باب العقود^(٢)» عند محمدٍ رَحِمَهُ اللهُ^(٣)، ولهذا لم يجوِّزَ اشتراط الاستبدال في الوقف^(٤).

فإن قلت: فأَيُّ القولين أقوى؟

قلت: قول / أبي يوسف أقوى فإنه استحسان^(٥)، كما أنَّ قولَ محمدٍ

ه/أ

(١) ينظر: شرح السير الكبير (٥/٢٥٧)، فتح القدير (٦/٢٢٨)، الجمع بين وقفي هلال والخصاف (ص١٣٩-١٤١)، قال هلال الرأي في «أحكام الوقف» (ص٩١): «والقول عندنا ما قال أبو يوسف رَحِمَهُ اللهُ من أمور الناس وشرطهم؛ ولأنه لم يشترط إبطال الوقف، وكلُّ شيء في الوقف لا يُبطل أصله فالوقف فيه جائزٌ والشرط جائزٌ، ألا ترى أن رجلاً لو استهلك أرضاً موقوفةً حتى لا يقدر على ردّها حكمتُ عليه بقيمتها، فاشترتُ بها أرضاً فجعلتها صدقةً موقوفةً على مثل ما كانت عليه الأرض المستهلكة، وجعلتُ هذه بدل تلك الوقف، فإذا اشترط البيع جَوَّزْتُ ذلك، وجعلتُ له أن يبيعها ويستبدل بها».

(٢) العقد: هو ارتباط إيجاب بقبول على وجه مشروع يظهر أثره في محله، ومثاله: البيع. كأن يقوم إنسان يملك عقاراً يبيعه لآخر فيخرج ملك العقار من ملكيته إلى ملكية المشتري. وعليه فيكون معنى كلام محمد: إذا اشترى البديل للوقف صار وقفاً، ولا بد فيه من لفظ يخصه؛ لأنه عقد جديد. ينظر: فتح القدير (٦/٢٢٨-٢٢٩)، المدخل الفقهي العام (١/٣٣٣)، الجمع بين وقفي هلال والخصاف (ص١٣٩-١٤١).

(٣) أبو عبد الله محمد بن الحسن بن فرقد الشيباني، المتوفى سنة (١٨٩هـ) إمام مجتهد، تلميذ الإمام أبي حنيفة وناشر مذهبه، ومن شيوخه: الإمام مالك بن أنس، لازمه ثلاث سنوات، وسمع منه الموطأ، وتولى قضاء الرقة، من تصانيفه: «المبسوط» و«الجامع الكبير» و«الجامع الصغير» و«السير الكبير» و«السير الصغير» و«الزيادات» و«الآثار» و«الموطأ». تنظر ترجمته في: تاريخ بغداد (٢/٥٦١)، سير أعلام النبلاء (٩/١٣٤).

(٤) ينظر: المبسوط (١٢/٤٢)، فتح القدير (٦/٢٢٨).

(٥) الاستحسان: في اللغة: عدُّ الشيء حسناً، وهو ضد القبيح. في الاصطلاح: الاستحسان =



قياس^(١).

وتعلم أنه ههنا من قبيل الاستحسان المقدم على القياس^(٢)، لا يخفى ذلك على أولي الفهم والنظر.

[فعلى هذا الاختلاف]^(٣) في تجديد الوقف في الأرض المشتركة ببدل الوقف؛ فمقتضى مذهب أبي يوسف رحمه الله تعالى أنها لا يشترط فيها تجديد الوقف^(٤)، كما أن موجب مذهب محمد رحمه الله تعالى أنها يشترط فيها ذلك^(٥).

إلى غير ذلك من الاعتبارات الحاصلة بالوجدان أو بالبرهان،

= في لسان الفقهاء نوعان؛ الأول: ترجيح قياس خفي على قياس جلي بدليل، والثاني: استثناء جزئية من حكم كلي بدليل. ينظر: تاج العروس، (حسن)، أصول السرخسي (٢/٢٠٠)، علم أصول الفقه (ص/٨٠).

(١) القياس: في اللغة: التقدير، يقال: قيس بين أمرين قارن وقادر بينهما. وفي الاصطلاح: مساواة محل لآخر في علة حكم له شرعي، ولا تدرك علة بمجرد فهم اللغة. ينظر: تاج العروس، (قيس)، وكشف الأسرار (٣/٢٦٧)، علم أصول الفقه (ص/٥٣).

(٢) للاستزادة في المسائل الأصولية المتعلقة بالقياس والاستحسان وأيهما يقدم عند التعارض، ينظر: أصول السرخسي (٢/٢٠٠)، فتح الغفار بشرح المنار (ص٣٨٦-٣٨٨)، علم أصول الفقه (ص/٨١).

(٣) في (ف، ص): «فعلى هذا الاختلاف ههنا يتفرع الاختلاف»، وهي عبارة لا يستقيم معها النص.

(٤) لأن الاستبدال عنده ليس عقداً جديداً، بل إنه استمرار للعقد الأول للوقف. ينظر: أحكام الوقف، لهلال الرأي (ص/٩١)، شرح السير الكبير (٥/٢٥٧).

(٥) لأن الاستبدال عنده إنهاء للعقد الأول، ثم قيام عقد جديد آخر محله. ينظر: المبسوط (١٢/٤٤)، فتح القدير (٦/٢٢٨).

٦/أ والتصرفات الغريبة بديعة^(١) الشأن، فتوكل على الله وهو / الميسر المعين،
ص/٥٥ فنعَم المولى ونعم المعين./

فلنكتف بهذا القدر من البيان لذوي الفضل والإخوان، هديّة منّا
إلى أصحاب الطبيعة السليمة من الاعتساف والطغيان، قائلاً على سبيل
الاعتذار والاعتبار ببنات أفكار^(٢) الأفكار^(٣):

لا تنكرن إهداءنا لك منطقاً منك استفدنا لفظه ونظامه
فالله عزّ وجلّ يشكر فعل من يتلو عليه وخيه وكلامه
□ ولنسمّه: ب

«الرّمز علىٰ كثر العوارف لطالب العُلا والمعارف»

ولقد أحسن من قال في مثل هذا^(٤):

٧/أ تمّ بجهدٍ وتعِبٍ بعد نشاطٍ وطربٍ/
فلا يُبَع ولا يُهَب ولو^(٥) بوادٍ من ذهب
وذلك^(٦) كلّه إنّما هو بفضل الله الكريم الحنّان، إنّهُ هو^(٧) الجواد

(١) في (ص): (البديعة).

(٢) في (ص): (أبكار).

(٣) وهذه الأبيات من نظم المؤلّف الكاڤيجي رحمه الله، وممن عزاها له الإمام السخاوي
في الضوء اللامع (١/٦٠).

(٤) البيتان من مجزوء الرجز، ولم ينسب لأحد.

(٥) في (ف): (ولا).

(٦) في (ف، ص): (وذلك).

(٧) (هو) زيادة من (ف، ص).



الرحيم المَنَّان، قال الله تعالى: ﴿ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ﴾ [الحديد: ٢١].
 كما قال الله عزَّ وجلَّ: ﴿وَمَا يَكُم مِّن نِّعْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ﴾ [النحل: ٥٣]. ﴿سُبْحَانَكَ
 لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا إِنَّكَ أَنْتَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ﴾ [البقرة: ٣٢]، ﴿سُبْحَانَ رَبِّكَ
 رَبِّ الْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ﴾ [١٨٠] ﴿وَسَلِّمْ عَلَى الْمُرْسَلِينَ﴾ [١٨١] ﴿وَلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ
 [١٨٢]﴾ [الصفات: ١٨٠ - ١٨٢] (٢).

□ قال مؤلفه أمتع الله الوجودَ بوجوده: حصل الفراغ من ترتيبه بزمنٍ
 يسيرٍ قريبٍ من لمحة البصر، بعون خالق القوى والقدر، المعطي ما يشاء
 لمن يشاء / من البشر، وذلك على الله يسيرٌ، وهو على كلِّ شيءٍ قديرٌ،
 بليلة سادس عشر جمادى الآخرة سنة سبعين وثمانمئة.

أ/ ٨

[على يد كاتبه فقير رحمة ربِّه الغنيّ يحيى بن عبد الغنيّ بن عليّ
 الإمام، غفر الله له ولوالديه ولمؤلفه ولجميع المسلمين، وحسبنا الله
 ونعم الوكيل، وصلى الله على سيِّدنا محمَّد وآله وصحبه وسلِّم، والحمد
 لله وحده] (٣).



(١) في (ص): (العزيز).

(٢) هنا انتهت النسخة (ص).

(٣) ما بين معكوفين في (ف): (وقد نجز انتساخه في ساعة واحدة من ضحى ثالث وعشرين
 جمادى الآخرة عام خمسة وعشرين ومئة وألف بمكة المكرمة بمحفل القضاء بمحكمة
 الغراء، والفقير الحاج سليمان بن محمد الصوفي مولدًا والمكيُّ دارًا ومحتدًا عفي
 عنهما).

مختصر مشتمل على

أُمُورٌ مُتَعَلِّقَةٌ بِأَسْتَبْدَالِ الْوَقْفِ

لِأَسْتَاذِ الْأَسْتَاذِينَ

* أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْكَافِي جِي

٧٨٨ - ٨٧٩ هـ

مَجْرِيَّة

الذَّكُورُ قَلَّاحٌ مُحَمَّدٌ فَهْدُ الْهَاجِرِيِّ

قِسْمُ الْفِقْهِ الْمَقَارِنِ وَالنِّيَاسَةِ الشَّرْعِيَّةِ -

جَامِعَةُ الْكُوَيْتِ

* كتب على طُرُرِ النُّسخِ الْخَطِيَّةِ: (تأليف الشيخ الإمام العالم [العامل المدقق المحقق الرحلة] (١) وحيد دهره وفريد عصم—ره: محبي الدين محمد الكافي الحنفي، [أمتعه الله الوجود بوجوده أمين] (٢) (٣).

(١) ما بين معقوفين: في (ص): (العلامة).

(٢) ما بين معقوفين: في (ص): (عامله الله بلطفه الخفي)، وما في المتن كتبه الناسخ في حياة الإمام الكافي، وأما الآن فنقول رحمة الله عليهما.

(٣) ما بين قوسين لم يرد في (ف).



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمدُ لله الذي جعلَ العلماءَ ورثةَ الأنبياءِ، وبعثَ رسوله محمّداً
أفضلَ الرُّسلِ والأصفياءِ، صلَّى اللهُ عليه وعلى آله وأصحابه أولى الفضلِ
الأتقياءِ.

وبعد: ❁

(فيجب النَّصحُ لناصرِ الشريعةِ والدينِ، ومعظمِّ شعائرِ دينِ الإسلامِ
على الوجهِ المتيّنِ، ومبجّلِ الأكابرِ علماءِ الشرعِ واليقينِ، نعني به مولانا
الإمامَ الأعظمَ والمقامَ الشريفَ الأفخمَ، المالكَ الملكَ الظاهرَ، سلطانَ
العربِ والعجمِ، أبو سعيدِ خشقدم^(١) نصره اللهُ تعالى، وأعزَّ أنصاره
الظَّاهرينَ أباد الأبدينِ، آمين يا رب العالمين)^(٢) /

أ/١٠

(١) أبو سعيد خشقدم، سيف الدين الناصري، المتوفى سنة (٨٧٢هـ)، السلطان السادس عشر من سلاطين الدولة المملوكية، كان عبداً فاشتراه المؤيد شيخ وأعتقه، وتقلب في المناصب إلى أن تولى سلطنة الدولة المملوكية سنة (٨٦٦هـ) وبقي فيها إلى أن توفي. ينظر: الضوء اللامع (٣/١٧٥)، شذرات الذهب (٩/٤٦٧).

(٢) ما بين قوسين ليس في (ص).

□ وأقول^(١): قال الله عزَّجَلَّ: ﴿فَسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْمُونَ﴾ [النحل: ٤٣]، وقال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وإنما شفاء العيِّ^(٢) السُّؤال»^(٣).

فإذا أقول: هذا مختصرٌ مشتملٌ على أمورٍ متعلِّقةٍ باستبدال الوقف^(٤):

◆ الأول منها: أن استبدال الوقف بشرطه جائزٌ شرعاً، وبغير شرطه

ف/ غيرٌ جائزٌ شرعاً، ونظيره^(٥) الصَّلَاةُ مع الطَّهَارَةِ وجوداً وعدمًا^(٦).

(١) في (ص): (فأقول).

(٢) العي: يأتي في اللغة لعدة معان، منها: ضد البيان، والتحير في الكلام وعدم الضبط، والعجز، والجهل الذي يصعب حتى يعسر إيجاد دواء له. والمراد به هنا: الجهل. ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر، (عيا)، تاج العروس، (عيي).

(٣) أخرجه بهذا اللفظ: البغوي في شرح السنة (٢/١٢٠)؛ وأخرجه أبو داود، كتاب الطهارة، باب في المجروح يتيمم، بلفظ: «فإنما شفاء العي السؤال»، رقم (٣٣٧)، وابن ماجه، كتاب الطهارة وسننها، باب في المجروح تصيبه الجنابة، رقم (٥٧٢)، هو جزء من حديث ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا مرفوعاً.

وكذلك جزء من حديث جابر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا مرفوعاً؛ أخرجه أبو داود في كتاب الطهارة، باب في المجروح يتيمم، رقم (٣٣٦)، وقال ابن الملقن في تحفة المحتاج (١/٢٢٦) عن حديث جابر: «ورجال إسناده كلهم ثقات... وكذا حديث ابن عباس».

(٤) قبل البدء بالبحث لا بد من التنبيه على أن الكلام في هذه الرسالة عن الوجه الثاني من أوجه الاستبدال التي ذكرها ابن عابدين في حاشيته (٤/٣٨٤)، وهو (ألا يشترطه سواء شرط عدمه أو سكت لكن صار بحيث لا ينتفع به بالكلية بألا يحصل منه شيء أصلاً، أو لا يفي بمؤنته فهو أيضاً جائز على الأصح إذا كان بإذن القاضي ورأيه المصلحة فيه). وينظر أيضاً: البحر الرائق (٥/٢٤١).

(٥) النظير: في اللغة: المثل والمساوي. وفي الاصطلاح: المسائل التي تشبه بعضها بعضاً. ينظر: المصباح المنير، (نظر)، الأشباه والنظائر، لابن نجيم (١/٢٩٠).

(٦) ينظر: حاشية الطحطاوي (ص/٢٠٧)، رد المحتار (٤/٣٨٦).



وشرطه^(١): ضعف الوقف عن الرّيع، وانتقاصه عمّا كان عليه، فيُستبدل بخيرٍ منه؛ لما تقرّر:

١- أنّ الفاءتَ ببدلٍ هو كَ لَا فاءتَ^(٢).

٢- وإبقاءً لما كان [على ما كان]^(٣) بقدر الإمكان^(٤).

فيكون من باب الاستخلاف لا من باب العقود^(٥)، ونحن نجري الآن

(١) (وشرطه): ليس في (ف).

(٢) هذه القاعدة قررها علماء الحنفية في كتبهم بلفظ: «الفاءت إلى خلف كالقائم معنى». معنى القاعدة: أن الهالك الذي لا يمكن استدراكه ولا يُقدر على رده أو إرجاعه إذا كان له خَلْفٌ وبدل وعوض عنه؛ فإنّه يُعتبر كالموجود حكماً؛ لأنّ البدل يأخذ حكم المبدل. ينظر: الكافي شرح أصول البزدوي (٢/٦٦٨)، القواعد والضوابط الفقهية (ص/٤٩)، موسوعة القواعد الفقهية (٨/٥).

(٣) ما بين معكوفين ليس في الأصل، وأضيفت من (ص).

(٤) هذه القاعدة من القواعد الأصولية عند الحنفية، وتدخل تحت دليل الاستصحاب. معنى القاعدة: إذا جهل في وقت الخصومة حال الشيء وليس هناك دليل يحكم بمقتضاه، وكان لذلك الشيء حال سابقة معهودة، فإن الأصل في ذلك أن يحكم ببقائه واستمراره على تلك الحال المعهودة التي كان عليها، حتى يقوم الدليل على خلاف ذلك فيصار حينئذ إليه. ينظر: كشف الأسرار، للعلاء البخاري (٣/٣٧٧)، غمز عيون البصائر (١/١٩٨)، شرح القواعد الفقهية للزرقا (ص/٨٧).

(٥) قد أتى المصنّف رَحْمَةُ اللَّهِ بِهِذِينَ المصطلحين؛ لوجود خلاف بين أبي يوسف ومحمد، فجعل أبو يوسف استبدال الوقف يدخل تحت أحكام الخلفية؛ فإذا اشترى البدل للوقف صار وقفاً، ولا يتوقف وقفيته على أن يقفه بلفظ يخصه، وأما عند محمد فإن استبدال الوقف عنده يدخل تحت أحكام العقود فلا بد من لفظ يخصه؛ لأنه عقد جديد. ينظر: فتح القدير (٦/٢٢٩)، الرّمز على كنز العوارف لطالب العُلا والمعارف، للكافيحي (٤/أ٥)، المدخل الفقهي العام (١/٣٣٣).



أ/ ١٠ / على هذا القياس^(١)، فإذا انتفى شرطه؛ لا يجوز الاستبدال شرعاً:

١ - لامتناع تحقق المشروط بدون تحقق شرطه.

٢ - ولإجماع المركب على ذلك^(٢).

◆ **الأمر الثاني:** أن القاضي إذا حكم بصحة الاستبدال المقرون بشرطه؛ لا يُنقض حكمه شرعاً، بخلاف ما إذا حكم بالصحة بدون تحقق شرطه فإنه يكون باطلاً في نفسه؛ لانتفاء شرطه^(٣)، ومثل هذا لا يسمى نقضاً في العرف^(٤).

(١) والمراد هنا هو إدخال استبدال الوقف وإلحاقه بأحكام الخلفية. ينظر: كشف الأسرار (٣/٢٦٧)، التقرير والتحجير (٣/١١٧).

(٢) الإجماع المركب: هو الاتفاق في الحكم مع الاختلاف في العلة، فكأنه تركب من علتين، لكن يصير الحكم مختلفاً فيه بفساد إحدى العلتين، ومثاله: انتقاض الطهارة عند وجود القيء ومس المرأة معاً، والعلة عند الحنفية وجود القيء، وعند الشافعية وجود مس المرأة. والمراد بكلام المصنف: أن في حال انتفاء شروط الاستبدال فإن الإجماع المركب قائم على عدم جواز الاستبدال؛ لانتفاء شروط الاستبدال عند أبي يوسف، وعدم جواز الاستبدال مطلقاً عند محمد.

ينظر: أصول الشاشي (ص/٢٩١)، فصول البدائع في أصول الشرائع (٢/٢٩٦).

(٣) في (ف): (شروطه).

(٤) ما ذكره المصنف هو معنى قاعدة مشهورة، وهي: «اجتهاد القاضي لا ينقض بمثله»، والمراد بهذه القاعدة: أن الاجتهاد المستوفي لشروطه، وهي - أي شروطه - عدم مخالفة الاجتهاد للدليل القطعي (القرآن والسنة المشهور والإجماع). فالمراد هنا أن الإجماع المركب قائم على عدم جواز الاستبدال الذي لم تتوافر فيه شروط الاستبدال، فإذا فقد الاستبدال شرطاً من شروطه، وحكم القاضي بالاستبدال، فإنه لا عبرة لحكمه؛ لأن حكمه مخالف للإجماع.



وتوضيح ذلك: أن رجلاً لو اشترى جاريةً من شخصٍ فحكم القاضي

بصحّة البيع فيها، ثمّ ظهر أنّها مستحقّة^(١).. يصير البيع / باطلاً بطريق ص/٥٧
التبيين^(٢)، لكن المشتري يكون معذوراً في ذلك^(٣).

ونظيره: المجتهد إذا عمل / بموجب اجتهاده مخالفاً للإجماع لكنه
ليس بعالمٍ به، فإنه يكون معذوراً بل يكون مأجوراً^(٤).

= فحكم القاضي لا عبرة به ابتداءً، فإذا جاء قاضٍ آخرٌ وحكم في ذلك الوقف بعدم جواز الاستبدال، فلا يقال: إنه نقض الحكم الأول؛ لأنه لا عبرة به ابتداءً ولا يصح العمل بذلك الحكم؛ لأنّ النقض يكون لشيءٍ معتبر، ثم يأتي الناقض له، فإذا لم يصح ابتداءً، فلا يسمى فسخه نقضاً في الاصطلاح العرفي؛ لأنه لم يُبرم أصلاً، ولم تترتب عليه آثاره. ينظر: كشف الأسرار (٨٣/٣)، البحر الرائق (٨/٧)، درر الحكام شرح مجلة الأحكام (٣٤/١)، شرح القواعد الفقهية (ص/١٥٥).

(١) معنى العبارة: ظهر أن الجارية ملك وحق لغير البائع. ينظر: تاج العروس، (حقوق)، رد المحتار (١٩١/٥).

(٢) بطريق التبيين: أن يظهر في الحال أن الحكم كان ثابتاً من قبل في الماضي، بوجود علة الحكم والشرط كليهما في الماضي. والمقصود هنا أن البيع يعتبر باطلاً؛ لأنّه تبين أن الجارية كانت في الماضي مملوكة لغير البائع، وكونها لغير البائع ليس من تاريخ ظهور ذلك، بل هي ملك لصاحبها الأول منذ استحقاها لها، لكن ظهر ذلك متأخراً. ينظر: قواعد الفقه، للبركتي (ص/٢١٩).

(٣) الصحيح في المذهب: أن البيع لا يكون باطلاً، وإنما يكون موقوفاً على إجازة المستحق. فإن أجازها؛ صح البيع، وكان للمستحق الثمن وللمشتري الجارية. وإن لم يجز البيع؛ كان البيع باطلاً، ويلزم البائع بإعادة الثمن للمشتري، ويلزم المشتري بإعادة الجارية للمستحق. ينظر: رد المحتار (١٩٠/٥).

(٤) لقوله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: «إذا حكم الحاكم فاجتهد فأصاب؛ فله أجران، وإذا حكم فاجتهد فأخطأ؛ فله أجر». أخرجه البخاري، كتاب الاعتصام، باب أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ، رقم (٧٣٥٢)، ومسلم، كتاب الأقضية، باب بيان أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب =

وله نظائر كثيرة مذكورة في الفروع والأصول^(١).

◆ **الأمر الثالث:** أنا لو تنزّلنا وقلنا: الاستبدال من باب العقود كالبيع مثلاً لكان له شرطٌ مختصٌّ به، وهو كون الوقف خراباً وضعيفاً عن تحمّل الربح، فيدور مع شرطه وجوداً وعدمًا^(٢) مع أنّ فيه ما فيه^(٣)، وسأنبئك عنه بخبر يقينٍ.

فإن قلت: فكيف يُقبل هذا^(٤)؟! فإنّ أبا حنيفة رَحِمَهُ اللهُ قد صرّح^(٥) بأنّ القاضي إذا حكم بشهادة الزور ينفذ قضاؤه ظاهرًا وباطنًا^(٦).

قلتُ أوّلاً: قال أبو الليث / الفقيه^(٧) رَحِمَهُ اللهُ تعالى: «الفتوى

١٢/أ

= أو أخطأ، رقم (١٧١٦)، من حديث عمرو بن العاص رَضِيَ اللهُ عَنْهُ. وينظر أيضًا: رد المحتار (٤٠٠/٥)، الأشباه والنظائر، لابن نجيم (٣/٢٩٩).

(١) ينظر: غمز عيون البصائر (١/٣٢٥)، قواعد الفقه (ص/١٨١، ٤١٠).

(٢) يقول الإمام السرخسي في أحكام الشرع: «الشرط: اسم لما يضاف الحكم إليه وجوداً عنده لا وجوداً به». ينظر: أصول السرخسي (٢/٣٠٣)، البناية شرح الهداية (٢/١١٧).

(٣) أي: مع أنّ فيه إلحاق الاستبدال بأحكام العقود مخالفة للقواعد العامة للوقف فيما رجّحه، حيث إن الوقف هو الحبس على ملك الله عزَّ وجلَّ، وما كان ملكاً لله سبحانه لا تجري فيه أحكام العقود، فإذا احتيج للاستبدال لا يصح أن يكون الاستبدال عقداً جديداً؛ لاحتباس العين الموقوفة على ملك الله سبحانه. ينظر: البناية شرح الهداية (٧/٤٢٢)، رد المحتار (٤/٣٣٧).

(٤) أي: كيف يقبل نقض حكم القاضي إذا حكم بصحّة الاستبدال بدون تحقُّق شرطه؟

(٥) نقل قول الإمام أبي حنيفة تلميذه محمد بن الحسن في الجامع الصغير (ص/٣٩٩).

(٦) هذه المسألة معروفة في كتب القضاء بـ (هل ينفذ قضاء القاضي ظاهرًا وباطنًا، أم ظاهرًا فقط؟). ولنظر في المسألة والأمثلة عليها ينظر: شرح مختصر الطحاوي (٨/١٧٧)، رد

المحتار (٥/٤٠٥)، العرف الشدي، لأنور شاه الكشميري (٣/٧٥).

(٧) أبو الليث نصر بن محمد السمرقندي، المتوفى سنة (٣١٤هـ)، الفقيه المعروف بـ (إمام=



بقولهما»^(١).

وأقول ثانياً: قد صرّح أبو حنيفة رَحِمَهُ اللهُ^(٢) بأنّ ذلك^(٣) إنّما هو في العقود والفسوخ، وقد عرفت حال الاستبدال فيما مرَّ آنفاً فلا حاجة إلى الإعادة^(٤).

وأقول ثالثاً: إنّ النفوذ^(٥) لا يستلزم الاستمرارَ والدَّوامَ، فضلاً عن اللزوم^(٦)

= (الهدى)، وكان فرائضياً كبير المنزلة في العلم بها، أخذ الفقه عن الإمام أبي جعفر الهندواني، ومحمد بن الفضل البخاري، ومحمد بن الفضل البلخي، وغيرهم، وممن تتلمذ عليه: محمد بن عبد الرحمن الترمذي، من مصنفاته: «تفسير القرآن»، و«النوازل في الفقه»، و«خزانة الفقه»، و«تنبه الغافلين». ينظر: تاريخ بغداد (٤٠٣/١٥)، الجواهر المضية في طبقات الحنفية (١٩٦/٢).

(١) نقل قول أبي الليث السمرقندي ابن نعيم في البحر الرائق (١١٦/٣). والمراد بقولهما: أي قول الصاحبين أبي يوسف ومحمد بن الحسن، وهذا مصطلح جرى عليه الحنفية في كتبهم، وهو مقابل لقولهم: قوله أو عنده، والمراد به الإمام أبو حنيفة. ينظر: رد المحتار (٧٢/١).

(٢) تداول علماء المذهب الحنفي قول أبي حنيفة هذا في كتبهم. ينظر: المبسوط (١٦/١٨٠)، بدائع الصنائع (١٥/٧)، رد المحتار (٤٠٥/٥).

(٣) أي: بأنّ القاضي إذا حكم بشهادة الزور يُنفذُ قضاؤه ظاهراً وباطناً إذا كان الخلاف بين المتخاصمين في أحكام العقود والفسوخ.

(٤) أي: عرفت حال الاستبدال بأنّه يدخل تحت أحكام الخلفية لا تحت أحكام العقود.

(٥) النفوذ: في اللغة: النفوذ من نفذ السهم نفوذاً، ونفذ الأمر نفوذاً، أي: مضى. وهو في الاصطلاح: ترتب الأثر على التصرف. ينظر: المصباح المنير، (نفذ)، قواعد الفقه، للبركتي (ص/٥٣٠).

(٦) اللزوم: هو في اللغة: امتناع انفكاك الشيء عن الشيء. وفي الاصطلاح: الحكم بحيث لو وقع يقتضي وقوع حكم آخر اقتضاء ضرورياً. ينظر: محك النظر (ص/٤٩)، التعريفات (ص/٢٢٩).

حَتَّى يَنَافِي النِّقْضَ ^(١)، ^(٢) فَكَيْفَ وَإِنَّ الْفِعْلَ الْمَثْبُتَ لَا عَمُومَ لَهُ عَلَيَّ مَا قُرِّرَ فِي الْأَصُولِ ^(٣).

ومعلومٌ عند أهل الشَّرْعِ أَنَّ حَكْمَ الْقَاضِي يُنْقِضُ فِي مَوَاضِعَ ^(٤) وَهَذَا مِنْهَا ^(٥)، فَكَيْفَ وَقَدْ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَأَنَا أَحْكَمُ بِالظَّاهِرِ» ^(٦).

(١) النِّقْضُ: الفساد والبطلان، ينظر: المصباح المنير، (نقض).

(٢) إنَّ الْعَقْدَ الَّذِي يَحْكُمُ بِتَرْبِ آثَارِهِ عَلَيْهِ رُبَمَا يَطْرَأُ عَلَيْهِ مَا يَمْنَعُ بَقَاءَ ذَلِكَ الْأَثَرِ، فَإِذَا طَرَأَ مَانِعٌ مِنَ الْمَوَانِعِ عَلَى ذَلِكَ الْعَقْدِ مَنَعَ اسْتِمْرَارِيَّتَهُ، وَوَجِبَ فَسْخُهُ، فَإِذَا كَانَ احْتِمَالُ طُرُوءِ مَانِعٍ يَمْنَعُ مِنَ اسْتِمْرَارِيَّتِهِ قَائِمًا، فَهَذَا يَعْنِي أَنَّ الْمَلَاذِمَةَ بَيْنَ نِفَازِ الْعَقْدِ وَبِقَائِهِ عَلَى الْأَبَدِ دُونَ نِقْضٍ وَفَسْخٍ غَيْرِ مَتَّصُورٍ عَقْلًا. وَمِثَالُ ذَلِكَ: عَقْدُ النِّكَاحِ إِذَا تَمَّ بِأَرْكَانِهِ وَشُرُوطِهِ، وَتَرْبِ آثَرِهِ عَلَيْهِ مِنْ اسْتِمْتَاعِ كُلِّ مِنَ الزَّوْجَيْنِ بِبَعْضِهِمَا، فَإِنَّ هَذَا النِّفَازَ لَا يَسْتَلْزِمُ اسْتِمْرَارِيَّةَ الْعَقْدِ وَدِيمُومَتَهُ، فَإِذَا ارْتَدَّ أَحَدُ الزَّوْجَيْنِ حَكْمَ عَلَى الْعَقْدِ بِالْفَسْخِ. يَنْظُرُ: بِدَائِعِ الصَّنَائِعِ (٤/١٩٥)، رد المحتار (٣/١٩٣).

(٣) هَذِهِ قَاعِدَةٌ أُصُولِيَّةٌ مَقْرَرَةٌ فِي كِتَابِ أُصُولِ الْفِقْهِ، وَهِيَ: «حِكَايَةُ الْفِعْلِ لَا تَعْمُ». يَنْظُرُ: شَرْحُ التَّلْوِيحِ عَلَى التَّوْضِيحِ (٢/٢١٥)، فُصُولُ الْبِدَائِعِ (٢/٨٣).

(٤) الْمَوَاضِعُ الَّتِي يَنْقِضُ فِيهَا حَكْمَ الْقَاضِي هِيَ ثَلَاثَةٌ مَوَاضِعُ:

الْأَوَّلُ: مَخَالَفَةُ قِضَاءِ الْقَاضِي لِلْقُرْآنِ.

الثَّانِي: مَخَالَفَةُ قِضَاءِ الْقَاضِي لِلشُّنَّةِ الْمَشْهُورَةِ.

الثَّلَاثُ: مَخَالَفَةُ قِضَاءِ الْقَاضِي لِلْإِجْمَاعِ. يَنْظُرُ: شَرْحُ التَّلْوِيحِ عَلَى التَّوْضِيحِ (٢/٣٨٤)، التَّقْرِيرُ وَالتَّجْبِيرُ (٢/٢٣٥)، الْأَشْبَاهُ وَالنِّظَائِرُ، لِابْنِ نَجِيمٍ (١/٣٢٨).

(٥) الْإِجْمَاعُ الْمَرْكَبُ قَائِمٌ عَلَى عَدَمِ جَوَازِ الْاسْتِبْدَالِ الَّذِي لَمْ تَتَوَافَرَ فِيهِ شُرُوطُ الْاسْتِبْدَالِ، فَإِذَا قَدَّ الْاسْتِبْدَالُ شَرْطًا مِنْ شُرُوطِهِ، وَحَكْمُ الْقَاضِي بِالْاسْتِبْدَالِ؛ فَإِنَّهُ لَا عِبْرَةَ لِحُكْمِهِ؛ لِأَنَّ حُكْمَهُ مَخَالَفٌ لِلْإِجْمَاعِ - كَمَا مَرَّ أَنْفًا -.

(٦) لَا أَسْأَلُ لَهُ بَلْفِظَهُ، وَهُوَ مَرْوِيٌّ بِالْمَعْنَى لِمَجْمُوعَةٍ مِنَ الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ، مِنْهَا الْحَدِيثُ الْآتِي ذَكَرَهُ. قَالَ الزَّرْكَشِيُّ فِي التَّذَكْرَةِ فِي الْأَحَادِيثِ الْمَشْتَهْرَةِ (ص/٧١): «غَيْرُ ثَابِتٍ بِهَذَا اللَّفْظِ وَلَعَلَّهُ مَرْوِيٌّ بِالْمَعْنَى مِنْ أَحَادِيثِ صَحِيحَةٍ». وَيَشْهَدُ لِمَعْنَاهُ مَا أَخْرَجَهُ =



كما قال عليه الصلاة والسلام: «إِنَّكُمْ تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ، وَلَعَلَّ أَحَدَكُمْ

أَلْحَنُ بِحُجَّتِهِ»^(١)، فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ بِشَيْءٍ مِنْ مَالِ أَخِيهِ؛ فَلَا يَأْخُذْهُ فَإِنَّمَا / ص ٥٨
أَقْطَعُ / لَهُ قِطْعَةً مِنْ نَارٍ»^(٢)»^(٣).

وأقول رابعاً: قد ذكر في «الفتاوى»^(٤) «^(٥) إذا وقع الاختلاف في نفس

القضاء يُنْقَضُ قضاءُ القاضي حينئذٍ»^(٦).

= البخاري في كتاب المغازي، باب بعث علي وخالد إلى اليمن قبل حجة الوداع، رقم (٤٣٥١)، ومسلم في كتاب الزكاة، باب ذكر الخوارج وصفاتهم، رقم (١٠٦٤)، من حديث أبي سعيد الخدي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنِّي لَمْ أَمُرْ أَنْ أَنْقَبَ عَنْ قُلُوبِ النَّاسِ وَلَا أَشَقَّ بَطُونَهُمْ».

(١) أَلْحَنُ بِحُجَّتِهِ: أي أفصح وأبين كلاماً، وأقدر على بيان دليله فيما ذهب إليه في دعواه. ينظر: إرشاد الساري (٤/٤١٠).

(٢) في (ص): (النار).

(٣) أخرجه البخاري في عدة مواضع من صحيحه، منها في كتاب الشهادات، باب من أقام البيعة بعد اليمين، رقم (٢٦٨٠)، ومسلم في كتاب الأفضية، باب الحكم بالظاهر واللعن بالحجة، رقم (١٧١٣)، من حديث أم سلمة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا.

(٤) الفتاوى: فتاوى قاضيخان المشهورة بالخانية، من كتب الفقه الحنفي المشهورة المقبولة المعمول بها، المتداولة بين أيدي العلماء والفقهاء، تأليف: الإمام فخر الدين حسن بن منصور الأوزجندی الفرغاني، المشهور بقاضيخان، المتوفى سنة (٥٩٢هـ). ينظر: كشف الظنون (٢/١٢٢٧).

(٥) ينظر: فتاوى قاضيخان (٣/٦٤٤).

(٦) قضاء القاضي ثلاثة أقسام:

الأول: قسم يرد بكل حال، وهو ما خالف النص أو الإجماع.

الثاني: قسم يمضي بكل حال، حتى لو رفع إلى قاضٍ آخر لا يراه؛ نفذّه وأمضاه ولا يبطله، وهو ما يكون الخلاف في المقضي فيه، أي: في سبب القضاء لا في القضاء نفسه.

الثالث: قسم لا ينفذ إلا إذا أنفذه قاضٍ آخر، وإذا نقضه ينقض القضاء الأول، وهو ما =

وهنا الأمر فيما نحن بصده كذلك، فحصل التّكريب ههنا بلا شبهة^(١).

وأقول خامساً: قد أفتى صدر الشريعة^(٢) وأمثاله^(٣) بعدم جواز الاستبدال أصلاً^(٤)؛ سداً لباب الذرائع ودراً للمفاسد وتحصيلاً للمصالح، ويُسمّى

= يقع الخلاف فيه في نفس القضاء، هل توافرت فيه الشروط الصحيحة أم لا؟ ومثاله أن يقضي القاضي لولده على أجنبي أو لامرأته بشهادة رجلين، فإن هذا القضاء لا ينفذ إلا إذا قضى به قاضي آخر؛ لأن نفس القضاء مختلف فيه. وللتوسع فيها وفي أمثلتها ينظر: بدائع الصنائع (٤/٧)، تبيين الحقائق (٣/٣١٠)، (٤/١٨٦)، (٤/١٨٩)، الفتاوى الهندية (٣/٣٥٦).

(١) الأمر هنا: هو أن القاضي إذا حكم في استبدال الوقف، فإن حكمه يدخل تحت النوع الثالث من أنواع القضاء، هل توافرت في هذا القضاء شروطه، أم لم تتوافر، فإذا نقض مجتهد آخر قضاء قاضي حكم بالاستبدال؛ فإنه يكون من باب الاختلاف في نفس القضاء لا في سبب القضاء؛ لأن جواز الاستبدال مسألة اجتهادية لا يجوز نقضها بناء على جواز استبدال الوقف بشكل عام أو عدم جواز الاستبدال، وإنما يكون نقض القضاء بناء على الاختلاف في نفس القضاء، بأن لم تتوافر في ذلك القضاء شروط الاستبدال التي سبق ذكرها. ينظر: فتح القدير (٦/٢٢٨)، رد المحتار (٤/٣٨٦).

(٢) عبيد الله بن مسعود المحبوبي، الملقب بصدر الشريعة الأصغر، المتوفى سنة (٧٤٧هـ)، علامة محقق في المعقولات، وصاحب التصانيف الدقيقة، أخذ العلم عن جده برهان الشريعة محمود بن أحمد المحبوبي، وجده تاج الشريعة عمر بن أحمد. وتلمذ عليه قطب الدين الرّازي، ومحمد بن محمد الطاهري. ومن مصنفاته: «التنقيح» وشرحه «التوضيح» في أصول الفقه، و«شرح الوقاية» في الفقه الحنفي. ينظر: الجواهر المضية في طبقات الحنفية (٢/٣٦٥)، تاج التراجم (ص/٢٠٣).

(٣) من أمثال صدر الشريعة القائلين بعدم جواز الاستبدال: المفتي أبو السعود في «فتاويه». ينظر: رد المحتار (٤/٣٨٨)، وكذلك الإمام الكافيجي نفسه رجوع عن فتواه بسبب فساد الزمان، وتجد فتواه في المقالة الأولى من الرسالة الرابعة المعنونة بـ«تذكرة لأهل الخير والإحسان» في هذه التجربة. وكذلك ينظر خزنة الأكمّل (٤/٤٤٤-٤٤٥).

(٤) قال صدر الشريعة في شرح الوقاية (٣/٢٨٩): «ونحن لا نفتي به، وقد شاهدنا في الاستبدال من الفساد ما لا يُعدُّ ولا يُحصى، فإن ظلمة القضاة جعلوه حيلة إلى إبطال أكثر =



الفقهاء^(١) مثل هذا: اختلافًا بحسب الأزمان لا بحسب البرهان^(٢)، فيكون موافقًا له في المعنى المقصود^(٣).

ومن هذا نشأ قول العلماء^(٤): الأحكامُ تدورُ مع مصالحِ العبادِ وُجودًا وِعَدَمًا^(٥).

ونظيره: اختلاف أنواع علاج علم الطبِّ بحسب اختلاف الأزمان. / ١٤/أ

= أوقاف المسلمين».

(١) المراد بالفقهاء هنا: الفقهاء الذين لهم عناية بتعليل الأحكام والوقوف على أسرار الشريعة وحكمها، وأذكر منهم: العلامة ابن قيم الجوزية، إذ قال في إعلام الموقعين (٦/ ١١٤): «إنَّ الفتوى تتغيَّر بتغيُّر الزَّمان والمكان والعوائد والأحوال، وذلك كله من دين الله». والزليعي، إذ قال في تبين الحقائق (١/ ١٤٠): «ولا ينكر تغيُّر الأحكام لتغيُّر الزمان». وينظر أيضًا: رد المحتار (٢/ ٣٨٨)، درر الحكام شرح مجلة الأحكام (١/ ٤٧)، شرح القواعد الفقهية (ص/ ٢٢٧).

(٢) يبين الإمام الكافي أن أسباب الاختلاف بين الفقهاء تنقسم إلى قسمين رئيسيين: اختلاف بحسب قوة الحجة والدليل، واختلاف بحسب الزمان، ويبيِّن أنَّ الخلاف إنَّ كان قائمًا على اختلاف الزمان، فإنَّه يعمل بالقول الذي يوافق الزَّمان ويناسبه، ولو خالف ذلك المعتمد في المذهب. ينظر: رد المحتار (٤/ ٣٨٧)، المدخل الفقهي العام (١/ ١١٠).

(٣) المؤلف يريد من سوق قاعدة تغيُّر الأحكام لتغيُّر الأزمان الرد على من اعتمد فتوى صدر الشريعة بعدم جواز استبدال الوقف، وهو هنا ساق هذه القاعدة ليثبت أن ما ذهب إليه صدر الشريعة قاله بناء على تغيُّر الأزمان، وما كان مبنياً من الأحكام على تغيُّر الأزمان فإنَّه قابل للتغيُّر والتبديل والمخالفة. ينظر: رد المحتار (٤/ ٣٨٧).

(٤) لم أف على بداية نشأة هذا القول إلاَّ أنَّها مثورة في كتب العلماء. ينظر: الفصول في الأصول (٢/ ٢٤٤)، ميزان الأصول (ص/ ٥٤٢)، فصول البدائع (٢/ ٣٦٦)، فتح القدير (٦/ ٣٣٦)، التقرير والتحبير (٣/ ٢٢).

(٥) هذه من القواعد المقاصدية التي اعتمد عليها الفقهاء والأصوليون في كتبهم. ينظر: قواعد الأحكام في مصالح الأنام (٢/ ٧٣)، إعلام الموقعين (٤/ ٣٣٧)، رد المحتار (٤/ ٣٣٧).

ومصادقه^(١): قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾

[الأنبياء: ١٠٧].

كما قال تعالى: ﴿وَأَمِنُوا بِمَا أَنْزَلْتُ مُصَدِّقًا لِّمَا مَعَكُمْ﴾ [البقرة: ٤١].

ولقد أشار^(٢) النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلى هذا المعنى بقوله: «لَوْ كَانَ مُوسَى حَيًّا لَمَا وَسِعَهُ إِلَّا أَتْبَاعِي»^(٣).

وقد أجمع الفقهاء على أن الأحكام معللة بالمصالح^(٤)، مستدلين بهذه الآيات الواضحات^(٥) على ما فصل في موضعه^(٦).

(١) أي: دليل ومستند قاعدة: الأحكام تدور مع مصالح العباد وجوداً وعدمًا. فسبب سوق المؤلف لهذه الآية: التّديل على القاعدة التي ساقها ليبين جواز استبدال الوقف بناء على مصالح العباد. ينظر: الموافقات (٢/١٤٢).

(٢) المعنى الإشاري في هذا الحديث: أن الشريعة التي جاء بها موسى لقومه إنما هي مناسبة لذلك الزّمان الذي جاء به، أمّا لو جاء في زمان رسول الله محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ فإنه ليس في وسعه إلا أن يتبع شريعة رسول الله محمد؛ لأنها هي الأوفق لهذا الزّمان، فالشّرائع تتغيّر بتغيّر الأزمان. ينظر: مرقاة المفاتيح (١/٢٦٣)، فيض القدير (٥/٥٨).

(٣) أخرجه أحمد في مسنده (٢٣/٣٤٩)، والبيهقي في شعب الإيمان، باب الإيمان بالقرآن، رقم (١٧٤)، والبخاري في شرح السنة، كتاب العلم، باب حديث أهل الكتاب، رقم (١٢٦) من حديث جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. وقال الحافظ ابن حجر في فتح الباري (١٣/٥٢٥): «فيه مجالد بن سعيد وهو لين». وقال الملا علي القاري في مرقاة المفاتيح (١/٢٦٣): «إن هذا الحديث جاء عن غير مجالد فتأيّد به».

(٤) نقل الإجماع عليها غير واحد من الأصوليين منهم: الأمدي في الإحكام في أصول الأحكام (٣/٢٨٥)، والشاطبي في الموافقات (٢/١٢٦)، وابن أمير حاج في التقرير والتحبير (٣/١٧٦).

(٥) ساق الشاطبي في الموافقات (٢/٦) مجموعة من الآيات التي تشهد وتدلل على أن مصالح العباد معللة.

(٦) تنظر مواضع التّديل على قاعدة تعليل الأحكام الشرعية بما يوافق مصالح العباد في =



وللعلماء أقوالٌ ههنا^(١)، لكن فيما ذكرنا كفايةً لأولي الفضل الأخيار، وتذكراً للصّالحاء الأبرار، [وسلام على المرسلين والحمد لله ربّ العالمين، آمين / وصلى الله على سيّدنا محمّد وآله وصحبه أجمعين، وحسبنا الله ونعم الوكيل.

أ/١٥

وكان الفراغُ منه في ثالث عشر جمادى الآخرة سنة سبعين وثمانمائة، على يد كاتبه فقير رحمة ربّه الغني يحيى بن عبد الغني بن علي الإمام، غفر الله له ولوالديه ولمؤلّفه ولمن دعا له بالمغفرة ولكلّ المسلمين أجمعين، وهو حسبي^(٢).



= قواعد الأحكام في مصالح الأنام (٧٣/٢)، إعلام الموقعين (٣٣٧/٤)، الموافقات (٦/٢).
(١) أي: وللعلماء أقوال في جواز استبدال الوقف الخرب، وأسوق هنا بعض هذه الأقوال مرتبة على حسب وفيات أصحابها: قال السرخسي في شرح السير الكبير (٢٥٧/٥): «وروي عن أبي يوسف رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى أنه قال: لا بأس باستبدال الوقف». وقال ابن نجيم في البحر الرائق (٢٣٧/٥): «صرح علماء الحنفية باستبدال الوقف إذا خرب وصار لا ينتفع به، وهو شامل للأرض والدار». وقال ابن عابدين في رد المحتار (٣٧٦/٤): «الحاصل: أن الموقوف عليه السكنى إذا امتنع من العمارة ولم يوجد مستأجر باعها القاضي واشترى بثمنها ما يكون وقفاً».

(٢) ما بين قوسين في (ص، ف): (والحمد لله ربّ العالمين، وصلى الله على سيّدنا محمّد وآله وصحبه وسلّم، وحسبنا الله ونعم الوكيل تم)، وفي (ف) زيادة: (قال المؤلّف رَحْمَةُ اللَّهِ: وكان الفراغُ منه في ثالث عشر جمادى الآخرة سنة [...] وثمانمئة، وقد نجز بقلم الفقير أيضًا بعد إتمام الرّسالة الأولى في ساعة زمانية، والفقير بمحفل القضاء من المحكمة الغرّاء بذلك اليوم، والحمد لله على التمام). *وموضع ما بين [...] بياض في (ف)، وهي بمقدار كلمة وهي [سبعين]، والأسباب التي دعت لذلك تجدها في وصف النُّسخة الخطية (ف).

التذكرة

لِأَسْتَاذِ الْأَسْتَاذِينَ

أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْكَافِي جِي *

٧٨٨ - ٨٧٩ هـ

تَجْرِبَةٌ

الذَّكُورُ فَالْأَخْ مُحَمَّدٌ فَهَذَا هَاجِرِي

فِي سَمِّ الْفَقْهِ الْمَقَارِنِ وَالنِّيَاسَةِ الشَّرْعِيَّةِ -

جَامِعَةُ الْكُوَيْتِ

* كُتِبَ عَلَى طَرَّةِ النُّسخَةِ الْخَطِيَّةِ: (تَأَلِيفُ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْكَافِي جِي).



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ

قال العبدُ الفقير إلى الله تعالى: الشيخ الإمام العالم العامل، العلامة المحقق المدقق العُمدَة، فريدُ عصره محمد بن سليمان الكافيجي الحنفي، عامله الله تعالى بلطفه الخفي، وأحسن إليه، وأسبغ نعمه عليه: الحمد لله على جزيل نواله، والصلاة والسلام على نبيه وآله.

وبعد: ❁

فقد وصل إلى العبد الفقير هذا المكتوب^(١) من أوله إلى آخره، وهو: «الحمد لله، وسلام على عباده الذين اصطفى».

وبعد؛ فقد بلغ العبد أنه وقع بالحضرة الشريفة كلام في الفتاوى المكتبة في وقف السلطان الملك الظاهر جقمق^(٢) سقى الله عهده

(١) المكتوب: اسم مفعول، وهي الرسالة. ينظر: معجم اللغة العربية المعاصرة، (كتب).
(٢) أبو سعيد، جقمق بن عبد الله القاسمي الظاهري، الشهير بالملك الظاهر جقمق، المتوفى سنة (٨٥٧هـ)، سلطان الديار المصرية، والبلاد الشامية، والأقطار الحجازية، والرابع والثلاثون من ملوك الترك، والعاشر من الجراكسة، وكانت مدة سلطنته حوال (١٤) سنة. وكان محباً للعلماء، جدد في الحرم الشريف مواضع، ورمم الكعبة، وهو غير جقمق صاحب المدرسة الجقمقية في دمشق المتوفى سنة (٨٢٤هـ). ينظر: المنهل الصافي والمستوفي بعد الوافي (٤/ ٢٧٥)، شذرات الذهب (٩/ ٤٢٥).

بالرّضوان، وأهلّ على ذلك الجَدَث^(١) سحائبَ العفو والغفران.

وبيانه:

أنّ ظاهرَ عبارة كتاب الوقف على خلاف إجماع المسلمين؛ لأنّ حقيقةً (مَنْ شاء) يشمّل المسلمَ والكافر، والذَّكر والأنثى، والحرّ والعبد، وهذا غير مرادٍ بالإجماع^(٢)، فوجب تأويله.

فالحنفِيّ العارفُ بمذهب أبي حنيفة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يجعله عامًّا أريد به خصوصُ أهل الوقف^(٣)؛ ليوافق المنقول في المذهب الذي لا خلاف فيه عندهم، كما أجبتُ به وقد أرسلتُ بالنقل صحبةً هذه الورقة، وكلُّ مَنْ أجاب بخلاف ذلك فجوابه لا يوافق مذهبًا من مذاهب المسلمين، وهذه ورقتي ليُكتب فيها المنقول في المسألة. / انتهى^(٤).

□ **فأقول:** هذه تذكُّرةٌ وجيزةٌ مفيدةٌ في هذه المسألة، والحادثة لمن كان أهل الخير والخطاب، وتبصرةٌ معتبرةٌ مشتملةٌ على فوائده وقواعد وفرائده

(١) الجَدَث: القبر. ينظر: المصباح المنير، (جدث).

(٢) الإجماع: هو اتفاق المجتهدين من أمة محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في عصر على حكم شرعي. ودعوى الإجماع هنا غير صحيحة، كما سيأتي. ينظر: شرح التلويح على التوضيح (٨٨/٢).

(٣) اللفظ العام نوعان: إمّا أن يرد ويراد به العموم: نحو قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [العنكبوت: ٦٢]، وإمّا أن يرد ويراد به الخصوص، نحو قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ﴾ [آل عمران: ١٧٣]. وعمومه يقتضي دخول جميع الناس في اللفظين، والمراد بعضهم؛ لأن القائلين غير المَقُولِ لهم. ينظر: الفصول في الأصول (١٣٥/١).

(٤) هذا هو المكتوب الذي سيقوم الإمام الكافيجي بتفنيده والرّد عليه.



في عجاج^(١) بحر العُمان بخمسة أبوابٍ، راجياً فيها من الكريم الوهَّاب
جميلَ الذِّكرِ وجزيلَ الثَّوابِ يومَ الحسابِ، إنَّه هو الجواد اللطيف المعين
مفتِّح الأبوابِ، منه الابتداء وإليه الانتهاء والمآب.



(١) عجاج: كثير الماء. ينظر: تاج العروس (عجاج).

فالباب الأوّل

في تعداد أمورٍ تتعلّق بهذا المكتوب المذكور

وبقول^(١) قائله معنىً ولفظاً

❖ فالأمر الأوّل^(٢):

❑ منها: أنّ قوله: «ظاهرُ عبارة كتاب الوقف على خلاف إجماع المسلمين». ليس بمسلّم شرعاً منقولاً ولا معقولاً؛ وذلك لوجهين:

❖ أمّا الوجه الأوّل: فهو أنّ العمل بالظواهر واجبٌ بالإجماع على ما حُرّر ذلك في أصول الفقه أحسنَ تحريراً، يشهد به كلُّ من قرأ أصول الفقه وفهمها على أحسن ما يكون^(٣).

ومن المعلوم عندك أنّ «ظاهر عبارة كتاب الوقف» يكون من جملة الظواهر التي يجب العمل بها بإجماع المسلمين، فيكون العمل «بظاهر عبارة كتاب الوقف» هذا واجباً بإجماع المسلمين، فلا يكون مخالفاً لإجماع المسلمين أصلاً، وإلّا يلزم أن يكون «ظاهر عبارة كتاب الوقف» موافقاً لإجماع المسلمين؛ لما حُرّر في أصول الفقه، ومخالفاً لإجماع

(١) في الأصل: (ويقول)، ولعلّ المثبت هو الصواب، والله أعلم.

(٢) لعلنا نعون هذه النقطة بـ: [الرد على السائل في دعوى الإجماع].

(٣) ينظر: ميزان الأصول (ص/ ٦٦٤)، التقرير والتحبير (٢/ ٧٥).



المسلمين بقول هذا القائل بلا دليل، فيكون تناقضاً^(١)، والتناقض باطلٌ / ٣
 شرعاً وعقلاً، لا سيما التناقض بين الإجماعين، فلزم من ذلك بالضرورة
 أن يكون أحد الإجماعين باطلاً بالاتفاق.

لكن الإجماع الذي ثبت بالبرهان في أصول الفقه حق^(٢)، فيكون
 الإجماع الذي ذكره هذا القائل في هذا القول باطلاً شرعاً؛ لقول الله عزَّ وجلَّ:
 ﴿فَمَاذَا بَعْدَ الْحَقِّ إِلَّا الضَّلَالُ﴾ [يونس: ٣٢].

◆ **الوجه الثاني:** أن الإجماع الذي ذكره القائل المذكور ههنا هو
 إجماعٌ مجملٌ^(٣).

فإنَّه ما علم، هل هو ثابتٌ؟

وهل له سندٌ؟

وهل هو إجماعٌ صريحٌ أم إجماعٌ سكوتيٌّ^(٤)؟!

(١) التناقض: هو اختلاف القضيتين بالإيجاب والسلب، بحيث يقتضي لذاته صدق إحداهما
 وكذب الأخرى، مثالها: زيد إنسان، زيد ليس بإنسان. ينظر: التعريفات (ص/ ٦٨).

(٢) وهو وجوب العمل بالظاهر، كما سبق توضيحه في بداية هذا الوجه.

(٣) الإجماع المجمل ليس اصطلاحاً أصولياً ولا فقهياً، فليتنبه، وإنَّما المراد هنا أن هذا
 الإجماع جاء مبهمًا، يحتاج إلى توضيح ممَّن ادَّعى الإجماع. والمجمل: هو ما لا
 يدل بصيغته على المراد منه، ولا يوجد قرائن تبين المراد منه. ينظر: علم أصول الفقه
 (ص/ ١٧٣).

(٤) الإجماع الصريح: أن يتفق مجتهدو العصر على حكم واقعة، بإبداء كل منهم رأيه
 صراحة، بأن يصدر منه قول أو فعل يعبر صراحة عن رأيه. والإجماع السكوتي: أن يبدي
 بعض مجتهدي العصر رأيهم صراحة في الواقعة، ويسكت باقيهم عن إبداء رأيهم فيها،
 دون وجود مانع يمنعهم من إبداء رأيهم. ينظر: علم أصول الفقه (ص/ ٥١).

فعلية بيانه على وجه معتبر شرعاً؛ لما تقرّر في مقامه أنّ البيان إنّما يكون على المُجمل^(١).

فإذا كان الأمر كذلك فعليه أن يبيّن:

أولاً: ثبوت هذا الإجماع وسنده.

وثانياً: أن يبيّن طريق وصوله إلينا، هل هو على سبيل التواتر^(٢)، أم على سبيل الشهرة^(٣) والآحاد^(٤)؟

وعليه ثالثاً: أن يبيّن هل هو إجماعٌ صريحٌ أم إجماعٌ سكوتيٌّ.

وعليه رابعاً: أن يبيّن حكم كل واحدٍ منهما حتى يمكن العمل بموجب كل واحدٍ منهما.

فلو بيّن هذه الأمور على وجه معتبر فقد أدّى ما عليه من العهدة، وإلا فيكون ادّعاؤه هذا الإجماع في القول المذكور باطلاً شرعاً وعقلاً وعرفاً

(١) وهي قاعدة المَجْمَل يُحْمَلُ عَلَى الْمَبِينِ، والتي من صيغها: «المبيّن يقضي على المَجْمَل» و«لا يُتَمَسَكُ بِالْإِجْمَالِ عِنْدَ وَجُودِ الْبَيَانِ» وفي ذلك قال التفتازاني في شرح التلويح على التوضيح (١/٤٤٤): «وَحُكْمُ الْمُجْمَلِ الْإِسْتِفْسَارُ، وَطَلَبُ الْبَيَانِ مِنَ الْمُجْمَلِ فَبَيَانُهُ قَدْ يَكُونُ شَافِيًا لِيَصِيرَ بِهِ الْمُجْمَلُ مُفَسَّرًا».

(٢) التواتر: أن يروي الخبر في كل طبقة جمعٌ يستحيل تواطؤهم على الكذب عادة. ينظر: التقرير والتحبير (٢/٢٣٣).

(٣) الشهرة: الخبر الذي كان آحاداً في الطبقة الأولى منه، ثم كان متواتراً بعد ذلك في كل طبقة من طبقات السماع. ينظر: التقرير والتحبير (٢/٢٣٥).

(٤) الآحاد: الخبر الذي رواه في كل طبقة من طبقاته من لا يستحيل تواطؤهم على الكذب. ينظر: التقرير والتحبير (٢/٢٣٣).



وعادة^(١) وطبعاً مستقيماً وذوقاً سليماً.

❖ والأمر الثاني^(٢):

□ أن قول هذا القائل: «وهذا غير مرادٍ بالإجماع» لغوٌ لا فائدةً تحته؛ وذلك أن محلَّ النزاع هو المدخل في هذا التوقف، / عملاً بكتاب الوقف ٤ بعموم «من» وعموم «كلما» المذكورين في كتاب هذا الوقف على ما تسمع وترى، وهم القوم الفقراء المسلمون الأحرار باقين تحت العامين فلا يخرجون منهما.

وأما كون الكافر غير مرادٍ بالإجماع، وكذا الأنثى والعبد فلا يضرُّ بقاؤهم في كتاب الوقف مستحقين لريع الوقف المذكور؛ وذلك لما تعلم أن خروج المجنون والمعتوه ونحوهما من العمومات نحو: «أدوا زكاة أموالكم»، و«حجّوا البيت»^(٣)، ونحو ذلك، لا يجعل العمومات محتاجةً إلى التأويل؛ وذلك أن خروجهم إنّما هو خروجٌ بالعقل، والخروج بالعقل لا يجعل العامّ مخصوصاً منه البعض على ما صرّح بذلك في كتب أصول الفقه^(٤).

(١) العرف والعادة: ما يستقر في النفوس من الأمور المتكررة المعقولة عند الطباع السليمة، وقد يفرق بينهما بأنّ العادة مختصة بالأفعال، والعرف مختص بالأقوال. ينظر: شرح التلويح على التوضيح (١/١٦٩)، تاج العروس، (عود).

(٢) لعلنا نعون هذه النقطة بـ: [الرد على السائل في ضرورة حاجة النص إلى تأويل].

(٣) ذكر المؤلف حديث «أدوا زكاة أموالكم» وحديث «حجّوا البيت» من باب ضرب الأمثلة، وقريب من لفظ هذه الأحاديث ما ذكره الإمام أحمد في مسنده (٣/٥٩٥)، رقم (٢٢٢٦٠) بلفظ: «اعبدوا ربكم، وصلّوا خمسكم، وصوموا شهركم، وحجّوا بيتكم، وأدوا زكاتكم طيبة بها أنفسكم، تدخلوا جنة ربكم».

(٤) أي: أن العقل ليس من باب التخصيص عند الحنفية، وإنما هو من باب القصر، كاستثناء =

والسبب في ذلك: أن المراد من اليقين إنما هو يقينٌ نقلِيٌّ لا يقينٌ عقليٌّ، واليقين النقلِيٌّ أعمُّ من اليقين العقليِّ، ومعلومٌ عندك أن انتفاء الأخص لا يستلزم انتفاء الأعم، كما لا يستلزم انتفاء الإنسان انتفاء الحيوان^(١)، فإذا كان الأمر كذلك؛ فلا حاجة ههنا إلى القول بالتأويل، فضلاً عن القول بوجوب التأويل على ما ترى.

❖ والأمر الثالث^(٢):

□ أن قولَ هذا القائل: «فوجب تأويله» ليس بمسلّم من وجوهٍ أيضاً:

❖ الأول^(٣): أن ظاهر عبارة «كتاب الوقف» في حقّ كلمة «من» وفي حقّ «كلّما» ههنا وصل إلى مقام المفسّر^(٤) بحيث لا يقبل التأويل، كما في قول الله تعالى: ﴿كُلَّمَا أَضَاءَ لَهُمْ مَشْوَ فِيهِ﴾ [البقرة: ٢٠]، وفي قول الله / تعالى: ﴿كُلَّمَا رُزِقُوا مِنْهَا مِنْ ثَمَرَةٍ رِزْقًا﴾ [البقرة: ٢٥]، فإذا انتفى محلُّ التأويل

= والصفة والغاية، فالعام يبقى قطعياً بعد ما يخرج العقل أو الاستثناء من النص. ينظر: شرح التلويح على التوضيح (١/ ٧٧).

(١) أي: متى جعل الشيء لازماً لشيء؛ فيجب أن يكون اللازم أعم من الملزوم، أو مساوياً له؛ إذ ثبوت الأخص يوجب ثبوت الأعم ضرورة، وانتفاء الأعم يوجب انتفاء الأخص، ولا يلزم من ثبوت الأعم ثبوت الأخص، ولا من انتفاء الأخص انتفاء الأعم. ومثاله: إذا قلنا: كل حيوان جسم، فيلزم من ثبوت الحيوان ثبوت الجسم، ولم يلزم العكس. ينظر: المستصفي (١/ ٩١)، روضة الناظر (١/ ٨٤).

(٢) لعلنا نعون هذه النقطة بـ: [نقض وجوب التأويل في نص الوقف].

(٣) ذكر المؤلف الأول، ولم يتبعه بغيره من النقاط!! والفقرات اللاحقة هي بقية النقاط، وسنذكرها في محلها.

(٤) المفسّر: أن تكون الصيغة دالة بنفسها دلالة واضحة على معنى مفصّل، وفيها ما ينفي احتمال إرادة غير معناها. ينظر: علم أصول الفقه (ص/ ١٦٦).



فلا يُتصوّر التّأويلُ بدون محلّه، كما لا يُتصوّر وجودُ الصّفة بدون وجود موصوفها.

ولو سُلم محلُّ التّأويل في هذا الزّمان فلا يُتصوّر التّأويل أيضًا بانتفاء أهل التّأويل الذين هم الفقهاء الرّاسخون في العلم رحمهم الله تعالى أجمعين^(١).

ولو سلّم أهل التّأويل في هذا الزّمان على سبيل الفرض والتّقدير فكيف يلزم وجوبه؛ لجواز التّوقّف في مثل هذا المقام^{(٢)؟!}

ولو سلّم وجوبُ التّأويل أيضًا، فأين دليل الوجوب^{(٣)؟!}

ولو سلّم وجودُ دليل الوجوب أيضًا فكيف يصحّ تفريع قوله: «فوجب تأويله» بالفاء على ما قبله؟! لما عرفت فيما مرّ أنّ كلّ واحدٍ من «من» ومن «كلّما» ههنا بلغ مقام المفسّر بحيث لا يقبلُ التّأويل، لا سيّما أنّ الحاكم الشرعيّ قد حكم بصحّة هذا الوقف^(٤).

فظهر ممّا ذكر أنّ القائل بهذا القول إنّما تكلم به على سبيل الافتئات^(٥) والتبخيت^(٦) ورجمًا بالغيب، فلا يُلتفت إلى مثل هذا القول الجاري على سبيل المجازفة، فإنّ كنتم في شكٍّ ممّا ذكّر فيسأل عمّا ذكّر على وجه

(١) هذا هو الوجه الثاني.

(٢) وهنا ذكر المؤلف الوجه الثالث.

(٣) التساؤل هنا هو الوجه الرابع.

(٤) هنا ذكر المؤلف الوجه الخامس والأخير.

(٥) الافتئات: الكلام الباطل، والاستبداد بالرأي. ينظر: تاج العروس، (فتت).

(٦) التبخيت: الاعتقاد الواقع على سبيل الابتداء من غير نظر وتدبر. ينظر: المغرب في ترتيب

المعرب، (بخت).

التَّرتيب، فهل يجيب عنه أو يُعجِم؟! فجرَّب حتَّى تراه عيانًا، فلا يُتصوَّر
البيان فوق العيان^(١).

❖ والأمر الرَّابِع^(٢):

□ إنَّ قولَ هذا القائل: «فالحنفيُّ العارف بمذهب أبي حنيفة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ»
يتضمَّن تسعة أمورٍ مرتبةٍ يُسألُ الحنفيُّ العارف عنها:

أولها: يسألُ عنه فيقال: / ما مذهب أبي حنيفة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ؟

وثانيها: ما محلُّ اجتهاده؟

وثالثها: ما منشأ مذهبه؟

ورابعها: ما فقه أبي حنيفة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

وخامسها: ما مدرك فقه أبي حنيفة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

وسادسها: ما الفرق بين منشأ مذهبه وبين مدرك فقهه؟ وهذا أصعب
الأمور التسعة، قد تحيرت فيه عقولُ العلماء المحققين، واختلف فيه أقوالُ
الفقهاء المدققين.

وسابعها: ما كيفة الاعتقاد لمذهبه؟

وثامنها: ما الدليل الدالُّ على كيفة الاعتقاد لمذهبه؟

وتاسعها: ما الدليل الدالُّ على رجحان مذهبه على مذهب غيره

(١) هنا يبين المؤلف النتيجة من النقاش بعد سرد الوجوه على سبيل الافتراض والتساؤل
والتعجب والتعليل، ثم ختم نتيجته بعرض هذه الوجوه على صاحب المكتوب متحدثاً
له، مع الإيماء بعجزه وجهله.

(٢) لعلنا نعون هذه النقطة بـ: [خطوات فهم المذهب الحنفي].



المخالف لمذهبه في المسائل الاجتهاديّة؟

فإن قلت: فهل عندك أمورٌ غير الأمور التسعة؟

قلت: نعم، فإنّ عندي أمورًا أكثر عددًا ممّا ذكر، لكن فيما ذكرناها لك غنيّة عمّا عداها في التنبية على مباحث كثيرة متعلّقة بمعرفة مذهب أبي حنيفة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، فلو خرج الحنفِيّ العارف بمذهب أبي حنيفة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عن عهدة هذه التسعة على أحسن ما يكون، فيكون قول القائل: «**فالحنفِيّ العارف بمذهب أبي حنيفة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ**» قولًا صادقًا موافقًا لدعواه ههنا، وإلّا فيكون قول القائل: «**فالحنفِيّ العارف بمذهب أبي حنيفة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ**» دعوى بلا بيّنة، والدّعوى بلا بيّنة لا تُسمع لا شرعًا ولا عقلاً، لا سيّما إذا كان هناك من مخالفٍ / فلا يُلتفت إلى قوله ههنا أيضًا.

٧

والأمر الخامس^(١):

□ **إنّ قول القائل:** «أريد به خصوص أهل الوقف» ليس بمعتمد به أصلًا؛ وذلك أنّ قوله: «أريد به خصوص أهل الوقف» يؤدّي إلى القول بالخصوص بالرأي على سبيل التّشهيّ بدون وجود المخصّص؛ لما تعرف أنّه كلامٌ مستقلٌّ مقرونٌ بالعامّ، لا يكون قبله ولا يكون بعده، على ما حرّر ذلك في كتب أصول الفقه^(٢).

(١) لعلنا نعون هذه النقطة بـ: [نقض كلام السائل في تخصيص نص الوقف].

(٢) أي: أنّ المحرّر في كتب الأصول: هو أنّ التّخصيص عند الحنفية يشترط فيه المعارضة، وهي تضمّن شرطين: الأوّل: أن يكون المخصّص دليلًا مستقلًّا، أمّا التّخصيص بالاستثناء والصّفة فليس بتخصيص اصطلاحًا، وإنّما هو من باب القصر عندهم. الثّاني: أن يكون المخصّص دليلًا مقترنًا، أمّا إذا تأخّر عنه فإنّه نسخ لا تخصيص. ينظر: كشف الأسرار (١/٣٠٦).

وتعلم أنت أن ليس ههنا كلامٌ مستقلٌ في نفسه مقارنٌ للعالمٍ معارضٌ له في موجهه، ويؤدّي إلى القول بخلاف الإجماع^(١)؛ لما تعرف أن الفقير الآفاقي^(٢) يجوز دخوله في القوم المستحقين لريع هذا الوقف بحكم الشُّغور^(٣) والتولية^(٤) بالاتفاق، مع أن خصوص الآفاقي ليس بداخل في خصوص أهل الوقف، فيكون القول بخصوص أهل الوقف مردوداً بالإجماع، فكيف لا يكون مردوداً وإنه من قبيل تغيير كتاب الوقف وتبديله؟!

قال الله تعالى: ﴿ مَا يبدُلُ الْقَوْلُ لَدَيَّ ﴾ [ق: ٢٩]، كما قال الله تعالى: ﴿ فَمَنْ بَدَلَهُ بَعْدَ مَا سَمِعَهُ فَأَنَّهُ إِثْمُهُ عَلَى الَّذِينَ بَدَّلُونَهُ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ [البقرة: ١٨١].

والأمر السادس^(٥):

□ إنَّ قولَ القائل: «المنقول في المذهب الذي لا خلاف فيه عندهم كما أجت به» لا طائل تحته؛ لأنَّ مراده بـ «المنقول في المذهب» المنقول الموافق كلام الواقف في كتاب وقفه، فلا فائدة في قوله: «كما أجت به» فإنَّ المعبرَ في الإفتاء هو كلام الواقف في كتاب وقفه لا الكلام المنقول

(١) أي: الإجماع الذي تحدّث عنه في أوّل البحث، وهو العمل بظاهر نصوص كتب الوقف.

(٢) الآفاقي: القادم من الأماكن البعيدة. ينظر: تاج العروس، (أفق).

(٣) الشُّغور: الخلو، يقال: بلدة شاغرة؛ إذا خلت عن السُّكّان. ينظر: المصباح المنير، (شغر)،

البناية شرح الهداية (١٥٧/٥)، حاشية ابن عابدين (١٠٥/٣).

(٤) التولية: الإقبال والإنصراف. ينظر: المبسوط (١٦٣/١٢)، تحفة الفقهاء (١٠٥/٢)، تاج

العروس (ولي).

(٥) لعلنا نعون هذه النقطة بـ: [العبرة بنص الواقف في وقفه].



٨ / في المذهب الموافق لكلام الواقف؛ لما تعرف أن الكلام المؤثر تأثيراً شرعياً هو كلام الواقف لا الكلام المنقول فيه الموافق له بلا تأثير، فإن وجوده كعدمه في عدم التأثير، وفي عدم الاحتياج إليه.

وأما إذا كان مراده بـ «المنقول في المذهب» هو الكلام المنقول في المذهب المخالف لكلام الواقف في كتاب وقفه، فهو ليس بشيء أصلاً؛ لما تعرف أن كلام الواقف معتبر بالإجماع، وأن الكلام المنقول في المذهب المخالف له لا اعتبار له في استحقاق ريع الوقف شرعاً بالإجماع أيضاً؛ لما تعرف أن العمل بكتاب الوقف واجب بالنص وبالإجماع، كما تعرف أن العمل بخلاف نص الواقف باطل بالإجماع، فإنه عمل بلا دليل، والعمل بلا دليل باطل بالإجماع، وبسائر الدلائل الدالة على بطلانه على ما حُرر في مقامه^(١).

◆ والدليل على خلاف النص مع وجود النص كثير جداً:

منه: قول الفقهاء: «نص الواقف كنص الشارع»^(٢) فإنه ملحق به بتجويزه، فقد دخل في وجوب العمل به.

ومنه: أن العمل بنص الواقف لا بالمذهب المخالف لنص الواقف؛ قد تواتر عندك من السلف إلى الزمان الذي نحن فيه الآن، فعلم من هذا أن الاعتبار لنص الواقف لا للكلام المنقول في المذهب المخالف له، كما

(١) ينظر: أصول السرخسي (١/٢٧١)، كشف الأسرار (٣/٨١).

(٢) ينظر: الأشباه والنظائر (٢/٢٢٨).

قال به هذا القائل (١).

ومنه: أنك تعرف بالوجدان (٢) والبرهان (٣) أن كل واحد من المجتهدين **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَجْمَعِينَ** / لو كان حيًّا بيدنه في عالم الملك (٤) وعرض عليه نصُّ كتاب الوقف يفتي به؛ لا يفتي بقوله المخالف لنصِّ كتاب الوقف لو وجد، فكيف يُفتي بقوله المخالف له لو وجد؟! فإنَّ قوله دون النَّصِّ، فهل يجوز العمل بالدليل الضَّعيف المخالف للدليل القويِّ؟!!

فقلت: كلاً فكلاً ثمَّ كلاً، كما لا يجوز التَّيَّمُّمُ بالتراب مع القدرة على استعمال الماء الطَّهَّور، فكيف يجوزُ العمل به؟!!

وإنَّ الضعيف قد اضمحلَّ بالكلية تأثيره عند مقابله بالقويِّ المؤثِّر مثل اضمحلال أنوار الكواكب عند سطوع شعاع الشمس وقت الضَّحوة الكبرى، فإذا كان الأمر كذلك؛ فإنَّه يؤدِّي إلى العمل بلا دليل، وهو باطلٌ بالإجماع (٥).

(١) أي: صاحب المكتوب.

(٢) الوجدان: أي ما يدرك بالحواس الباطنة، وهي ما عبَّر عنه الفقهاء بالملكة الفقهية، وهي: صفة راسخة في النَّفس، تحقِّق الفهم لمقاصد الكلام الذي يسهم في التَّمكُّن من إعطاء الحكم الشرعيِّ للقضية المطروحة، إمَّا برده إلى مظانِّه في مخزون الفقه، أو بالاستنباط من الأدلَّة الشرعيةِّ أو القواعد الكلية. ينظر: التعريفات (ص/ ٢٥٠)، تكوين الملكة الفقهية (ص/ ٥٨).

(٣) البرهان: الحجج القاطعة المؤلَّفة من اليقينيَّات، والأدلَّة التي يزول معها كلُّ شكٍّ. ينظر: المصباح المنير، (بره)، التعريفات للجرجاني (ص/ ٤٤).

(٤) المقصود به: الملك الظاهر جقمق.

(٥) ينظر: التقرير والتحبير (٢/ ١٩).



ومصدق ذلك قول الفقهاء: «أصول الفقه أربعة: الكتاب أولاً، ثم السُّنة، ثم الإجماع، ثم القياس»^(١)،^(٢).

فقد ظهر لك من هذه التنبیّيات المذكورة أنّ المعتمد شرعاً هو كلام الواقف لا الكلام المنقول في المذهب المخالف له، وأنّ الإفتاء بموجب كتاب الواقف هو المعتمد شرعاً، وأنّ الإفتاء بخلاف كلام الواقف ليس بمعتمدٍ شرعاً.

◆ **تذنیب:** إنّ كلام الواقف متأخّرٌ في هذا الزّمان عن الكلام المنقول في المذهب المخالف له لو وُجد^(٣)، ومعلومٌ عندك بالضرورة أنّ المتقدّم لا یغیّر المتأخّر عنه، لا على سبیل التّأویل^(٤)، ولا على سبیل التّخصیص^(٥)، ولا على سبیل التّفسیر^(٦)، ولا على سبیل النّسخ^(٧)، فإذا كان الأمر ههنا / ١٠ هكذا قد صار نصّ الواقف نحو «من» و«كلّما» ههنا بمنزلة المحكم^(٨) الذي

(١) القياس: مساواة محلّ لآخر في علّة حکم له شرعي، ولا تدرك علته بمجرد فهم اللغة. ينظر: علم أصول الفقه (ص/٥٣).

(٢) ينظر: خلاصة الأفكار شرح مختصر المنار (ص/٤٨).

(٣) أي: على فرض وجد كلام مخالف في المذهب لنصّ الواقف.

(٤) التّأویل: صرف اللفظ عن ظاهره بدليل. ينظر: علم أصول الفقه (ص/١٦٤).

(٥) التّخصیص: تبیین أنّ مراد الشّارع من العام ابتداء بعض أفرادها لا جميعها. ينظر: علم أصول الفقه (ص/١٨٦).

(٦) التّفسیر: تبیین مراد الشّارع بدليل قطعي من الشّارع نفسه. ينظر: علم أصول الفقه (ص/١٦٧).

(٧) النّسخ: إبطال العمل بالحکم الشّرعيّ بدليل متراخ عنه، يدلّ على إبطاله صراحة أو ضمناً، إبطالاً كليّاً أو إبطالاً جزئياً لمصلحة اقتضته. ينظر: علم أصول الفقه (ص/٢٢٢).

(٨) المحكم: ما دلّ على معناه الذي لا يقبل إبطالاً ولا تبديلاً بنفسه دلالة واضحة لا يبقى =

لا يقبل [...] ^(١) أصلاً بوجه من وجوه التغيير عند الإنصاف وترك التعصّب والاعتساف.

فلا يجوز لأحد من المسلمين أن يغيّر كتاب الوقف بالكلام المنقول في المذهب المخالف له على ما نبّهناك عليه مرّة بعد أخرى، قال الله تعالى: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ﴾ [البقرة: ٢٦٥].

= معها احتمال للتأويل. ينظر: علم أصول الفقه (ص/ ١٦٨).

(١) في موضعها حكٌ، ولعلّها «النسخ» حسب سياق الكلام ولحاقه، بحسب تعريف المحكم فهو لا يقبل النسخ، وكذلك وردت بعض الكلمة وهي: «الدّ» ثمّ موضع حكٌ في باقيها. ينظر أيضاً: كشف الأسرار (١/ ٥١)، الوجيز في أصول الفقه (٢/ ٩٦).

ولكن ههنا تذييب: مع إمكانية ترميم النص من خلال المنهج التجريبي في إخراج هذه المخطوطة من عوالم المخطوط إلى المطبوع، إلا أن المنهج التجريبي ذاته يقتضي النظر إلى موضع الحك الذي أفقد الكلمة بعض بنيتها، ويجعلنا هذا المنهج الذي يحاول الغوص في عقل المؤلف نتساءل حول هذا الحك الصادر من الناسخ: هل هو متعمد من باب انعدام الكلمة من نصوص المؤلف وقد سبقه قلمه فكتب ثم محي ذلك؟

أم أنه أخطأ في رسم الكلمة فأراد تعديلها ثم نسي ذلك؟

أم أنه نسخها من نسخة أخرى فعجز عن رسمها من جديد؟

وهذه التساؤلات وإن كانت من أصول قراءة المخطوط إلا أننا في صدد أمر آخر وهو أن الكلمة التي أجهدنا في قراءتها وهي «النسخ» والمكتوب الجزء الأول منها في المخطوط بهذا الرسم «الدّ» لا تتطابق مع كلمة النسخ التي رسمها الناسخ في مواضع أخرى، مما يجعلنا أمام احتمالين اثنين؛ الأول: أن تكون الكلمة المرادة غير كلمة «النسخ»، والثاني: أن يكون الناسخ تعمد إزالتها لانعدام وجودها في نص المؤلف ذاته. وعند ربط سياق الكلام في المتن مع لحاقه نجد استقامة النص من غير هذه الكلمة ووضوح المعنى ووضوحاً تاماً مما يترجح لدينا وفق المنهج التجريبي أن الأصل عدم وجود هذه الكلمة، وأن المقصود من الحك هنا إزالة الكلمة لانعدامها من جملة نصوص المؤلف، وإلا كنا وضعنا الكلمة المناسبة في المتن وأشرنا إلى ذلك في الحاشية وفق المنهج التجريبي.



والأمر السابع^(١):

□ إنَّ قولَ القائل: «وكلُّ من أجاب بخلاف ذلك فجوابه لا يوافق مذهباً من مذاهب المسلمين» كلامٌ تحته أمورٌ:

والأمر الأوَّل: أنَّ المفتيَّ يستحقُّ التَّعظيمَ والتَّبجيلَ شرعاً؛ لقول الله تعالى: ﴿ذَلِكَ وَمَنْ يُعْظِمِ اللَّهَ فَبِإِذْنِهِ يَكُفِّرُ الْبَغْيَ وَيُجِزِلُ لِمَنْ يَشَاءُ الْإِثْمَ وَمَنْ يُكْفِرِ بِاللَّهِ فَإِنَّهُ مِن تَوَلَّى الْقُلُوبِ﴾ [الحج: ٣٢]، فإنَّ التَّقوى واجبٌ شرعاً، فيكون تعظيمهم كذلك.

والأمر الثاني ههنا: أنَّ قائلَ هذا القول يستحقُّ التَّعزيرَ الشَّديد بحسب ما يراه الحاكم الشرعي؛ لارتكابه منكرًا قبيحًا شرعاً وعُرفاً وعادةً.

والأمر الثالث ههنا: أنَّ بعضَ شيوخ الحنفيِّين الذي هو كبيرهم وأفضلهم وأعدلهم قد أساء في حقِّه أيضًا^(٢)؛ فإنَّه أفتى بموجب قول الواقف في هذه المسألة أوَّلاً، وإنَّ أفتى بخلاف ذلك ثانياً بحسب ما سَنَح له من القول المغيِّر لكلام الواقف في اعتقاده، وقد عرفتَ فيما مرَّ مرَّةً بعد أخرى ألاَّ مغيِّر ولا مبدِّل لنصِّ الواقف وشرطه، وهذا البعض المشار إليه بين / الأنام بالبنان المشهور في الآفاق والبلدان قد دخل تحت عموم قول القائل: «وكلُّ من أجاب بخلاف ذلك فجوابه لا يوافق مذهباً من مذاهب المسلمين»، فيستحقُّ قائل هذا: التَّعزير؛ لإساءته في حقِّه.

فإن قلت: فهل قول القائل: «وكلُّ من أجاب بخلاف ذلك فجوابه لا

(١) لعلنا نعون هذه النقطة بـ: [العمل بشرط الواقف هو الموافق لمذاهب المسلمين].

(٢) أي: الذي أفتى بخلاف ما يراه صاحب المكتوب في السُّؤال الوارد إلى المؤلِّف، وينظر نصُّ هذا السُّؤال في مطلع هذا البحث.

يوافق مذهباً من مذاهب المسلمين» قولٌ كاذبٌ صدر عن قائله على سبيل
التَّشْهِي بلا رويّة؟!!

قلتُ: نعم، فإنَّ كلَّ مَنْ أجاب بخلاف ذلك فقد أجاب بنصِّ الواقف
الموافق لإجماع المسلمين، فيكون جوابه يوافق مذهب المسلمين، فيكون
هذا صادقاً؛ لكونه بنصِّ الواقف الموافق للإجماع، فلزم من هذا كذبُ
قوله المذكور؛ لكونه مخالفاً لنصِّ الواقف ومخالفاً للإجماع فكيف لا،
وإن صدق أحد التقيضين يقتضي كذب الآخر؛ لامتناع اجتماع التقيضين
في الصدق مثل امتناع ارتفاعهما في الكذب؛ ولأجل هذا يقول القوم:
«التقيضان لا يجتمعان ولا يرتفعان»^(١).

فإن قلتُ: فهل يكون جوابه بالمنقول المخالف لنصِّ الواقف لا يوافق
مذهباً من مذاهب المسلمين؟

قلتُ: نعم؛ لكونه مخالفاً لنصِّ الواقف والإجماع الموافق له.

فإن قلتُ: فهل يُفَسِّق ويعزِّر أشدَّ التعزير إذا تعدَّى هذا الكذب بدون
الاستحلال؟

قلتُ: نعم.

فإن قلتُ: فهل وقع قائلُ هذا القول في أمرٍ مخوفٍ هائلٍ إذا قاله عامداً
مستحلاً / له؟

قلتُ: نعم، نعوذ بالله من ذلك، لا حول ولا قوّة إلا بالله العلي العظيم.

(١) المراد من القوم هنا: العقلاء. ينظر: الردود والنقود (١/١٦٩)، تيسير التحرير (١/٣٨).



❖ والأمر الثامن^(١):

❑ **إِنْ قَوْلَ الْقَائِلِ:** «وهذه ورقتي ليكتب فيها المنقول في المسألة» هو قولٌ مُسَلَّمٌ، لكنَّ النَّقْلَ فيها هو نقلُ كتابِ الوقفِ ليس إلا، على ما ذكرنا لك مرَّةً بعد أخرى فيما مرَّ لا النَّقْلَ المغيِّرَ لكلامِ الواقفِ.

ومن كان عنده نقلٌ في المذهب يبدلُ لكتابِ الوقفِ فليأتِ به، فإنَّه نقلٌ غريبٌ، فينظر فيه العلماء هل هو نقلٌ صحيحٌ مغيِّرٌ لكتابِ الوقفِ أم نقلٌ فاسدٌ، ولكن قد عرفتَ أنَّ هذه المسألة قد ثبتت بنصِّ كتابِ الواقفِ مسلَّمةً عند الكلِّ، كما أنَّ كونَ الصَّلَاةِ واجبةً مُسَلَّمٌ عند الكلِّ؛ لما تعرف.

أمَّا الاجتهاد فلا يجوز في المنصوص الصَّريح المعلوم عند النَّاسِ، فإذا كان الأمرُ كذلك؛ فلا يجوز الاحتجاج على تغيير كتابِ الوقفِ على سبيل التَّشهُيِّ بقولٍ مخالفٍ له من أقوال المجتهدين شرعاً بالإجماع^(٢).

❖ والأمر التاسع^(٣):

❑ **إِنْ قَوْلُهُ:** «وبيانه أنَّ ظاهرَ عبارة كتابِ الوقفِ على خلاف إجماع المسلمين» ليس بمقبولٍ؛ لفساد معناه؛ لما تعرف أنَّ كلَّ بيانٍ هو عين المبيِّن، وإنَّما الفرق بينهما بالإجمال والتَّفصيل، وأنَّ البيانَ ههنا ليس كذلك، فإنَّ المراد من البيان ههنا هو: كون ظاهرِ عبارة كتابِ الوقفِ على خلاف إجماع المسلمين، كما أنَّ المراد بما ذكَّر هو: كون ظاهرِ عبارة

(١) لعلنا نعون هذه النقطة بـ: [الأصل في الفتوى هو نص الواقف].

(٢) للاستزادة ينظر: البحر الرائق (٥/٢٦٥)، رد المحتار (٤/٤٣٣).

(٣) لعلنا نعون هذه النقطة بـ: [نقض المؤلف لتناقض كتاب الوقف مع إجماع المسلمين].

كتاب الوقف على وفاق إجماع المسلمين، بحيث لا يجوز العدول عنه، فإنَّ هذا الكلام / قد صدر عني بين يدي وليّ الأمر الإمام الأعظم^(١) نصره الله تعالى وحفظه وأيده أمين في حقّ الفتاوى المكتتبة في وقف السلطان الملك الظاهر جقمق سقى الله ثراه، وجعل الجنة مثواه، قبل وصول هذا المكتوب المذكور إلى المقام الشريف نصره الله وأعلاه، فمعلومٌ عندك أنّ الكون الأوّل ليس عين الكون الثاني بل هما على طرفي نقيضٍ على ما تسمع وترى، فلا يكون بياناً لما ذكر قبل.

١٣

فإن قلت: هل الواو في قوله: «وبيانه» تكون للعطف؟

قلت: الظاهر أنّها تكون لعطف هذا القول على قولٍ مقدّرٍ معلومٍ بقريئة القال^(٢) والحال، فكأنّه قال: إجماله ما ذكر وبيانه ما يُذكر.

فإن قلت: الضمير المتّصل في قوله: «بيانه» هل يكون عائداً إلى «كلام» في قوله: «كلامٌ في الفتاوى المكتتبة»؟

قلت: نعم؛ لأنّه مجملٌ ذكر قبل الضمير المتّصل في قوله: «وبيانه».

(١) المقصود هنا هو السلطان قايتباي والذي تولى السلطنة سنة (٨٧٢هـ) واستمر بها حتى وافته المنية بتاريخ (٩٠١هـ)، وهذه الرسالة كتبها الإمام الكافيجي بتاريخ (٨٧٦هـ) والمشار إليها في خاتمة هذه الرسالة، والتي تدل على أن المقصود هو السلطان المذكور آنفاً، ويدل على ذلك أيضاً دعاء الإمام الكافيجي له بالنصر والحفظ وعلو المنزلة؛ فدل ذلك على أن ما صدر عن الإمام الكافيجي كان أمام هذا السلطان. تجد ترجمة هذا السلطان في قسم الدراسة في فصلها الأول من خلال الفترة الثانية من الفرع الثاني من المبحث الخامس.

(٢) القال: اسم مادة: قول. قال يقول قولاً ومقالة، والقال والقيل اسمان منه. ينظر: المصباح المنير، (قول).



والأمر العاشر^(١):

□ إنَّ في قول القائل: «لأنَّ حقيقةَ مَنْ شاءِ يشمل» ثلاثةَ أمورٍ مخالفةٍ لاستعمال العرب، ولقاعدة علم النحو وعلم الخطِّ:

فالأوَّل: أنَّ استعمال «حقيقة» مضافةً إلى ما بعدها استعمالٌ لا يفي بالمقصود، بل يضرُّه، لا يخفى ذلك على أولي الفهم والخطاب، فدلَّ هذا على سبيل الأمانة على أنَّ هذا القائل ليس بعارفٍ باستعمال المفردات في مواردِها على وفق مقتضى المقام والحال في باب المجاورة والمكالمة عند العرب^(٢)، فلا يكون عارفًا باستعمال لغة العرب على حدِّها، وإلَّا لما وقع في هذا الخطب العظيم.

والأمر الثاني: أنَّ قراءة الياء التَّحتانيَّة في قوله: «يشمل» ليست واردةً على وفق مقتضى القاعدة النحويَّة، فدلَّ هذا على سبيل الظنِّ أيضًا على أنَّ هذا القائل ليس بعالمٍ بالنحو، وإلَّا لما وقع في هذه الورطة.

والأمر الثالث: أنَّ كتابة الياء في قوله: «يشمل» بصورة الياء التَّحتانيَّة ليست موافقةً لقاعدة علم الخطِّ من حيثُ النَّظْرُ إلى مقتضى المقام، فدلَّ هذا على سبيل التَّخمين والإقناع أيضًا على أنَّ هذا القائل ليس بعالمٍ بعلم

(١) لعلنا نعون هذه النقطة ب: [التنبيه على اللحن الموجود في نص السؤال].

(٢) المجاورة تكون بين جزأين، والذي يقولونه إنَّ أصل المجاورة في العربية تقارب المحالِّ من قولك: أنت جاري وأنا جارك وبيننا جوار. ينظر: معجم الفروق اللغوية (ص/ ٤٨١). وأمَّا المكالمة فهي الكلام الذي يقصد به الإفهام. ينظر: الكليات (ص/ ٤١٩). وباب المجاورة بابٌ كبيرٌ، وللإستزادة فيه ينظر شرح التَّسهيل لابن ناظر الجيش (٦/ ٢٨٧١-٣٠٦٤) و (٧/ ٣١٥٥-٣٣٧٦).

الخطِّ، وإلَّا لما وقع في ملكة^(١) هائلة جسيمة.

فلو قال ابتداءً بدل هذا القول: «لأنَّ مَنْ»^(٢) في قوله: «مَنْ شاء يشمل» لسَلِمَ من هذه الاعتراضات الواردة عليه ههنا، ولكنَّ كان ذلك في الكتاب مسطوراً، ما شاء الله كان، وما لم يشأ لم يكن، لا حول ولا قوَّة إلا بالله العليِّ العظيم.

فإذا كان الأمر في حقِّ هذا القائل على هذه الحالة كما عرفت: يُحجَّر عن التَّكَلُّم بالكلمات العربيَّة في الشَّرعيَّات؛ لعدم معرفة موارد استعمالها؛ ولكونه ههنا كحاطب ليلٍ وجالب رَجُلٍ وَخَيْلٍ^(٣)، يتكَلَّم فيها على سبيل الافئآت والتَّبخيث، رجماً بالغيب كيفما اتَّفَق.

وكذا يُحجَّر هذا القائل عن التَّكَلُّم في كلِّ علمٍ يحتاج التَّكَلُّم فيه إلى معرفة لسان العرب، كعلم الكلام، وعلم الأصول والفقه، وعلم التَّفسير، وعلم الحديث، وعلم النَّحو، وعلم الصَّرْف والاشتقاق، وعلم الخطِّ، ونحو ذلك، وعن التَّأليف فيها نُصحاً له في الدِّين / وجلباً للمصالح ودفعاً

(١) الملكة: - كما مرَّ - هي صفة راسخة في النفس، وتحقيقه: أنه تحصل للنفس هيئة بسبب فعل من الأفعال، ويقال لتلك الهيئة: كيفية نفسانية، وتُسمى: حالة، ما دامت سريعة الزوال، فإذا تكرَّرت ومارستها النفس حتَّى رسخت تلك الكيفيَّة فيها وصارت بطيئة الزوال؛ فتصير ملكة. ينظر: التعريفات للجرجاني (ص/ ٢٢٩). والمقصود من هذا الكلام: الطَّعن على قائله بأنَّ الخطأ صار صفة راسخة عنده وملكة بطيئة الزوال.

(٢) أي لو قال ابتداءً: «لأنَّ مَنْ شاء» يشمل» بدل قوله: «لأنَّ حقيقة [مَنْ شاء] يشمل».

(٣) جالب رجل وخيل: هو الذي يأخذ كل شيء عن غير أهل الاختصاص، سواء الشيء المفيد أم غير المفيد. ينظر: شرح مقامات الحريري (١/ ٢٤).



للمفاسد، وصوناً له عن الضلالة والإضلال، كما حَجَرَ أبو حنيفة رَحِمَهُ اللهُ تعالى المفتيَ الماجنَ عن الإفتاء^(١)؛ دفعاً للفتنة والفساد من العباد.

وإن كابر في ذلك أهلُ المكابرة والعناد فليس له إليها سبيلٌ شرعاً وعقلاً إلا سبيلَ أخذه بها من أفواه الرجال العالمين بهذه العلوم؛ ولأجل هذا قيل: «خُذِ العِلْمَ من أفواه الرِّجال»^(٢)، كما صار هذا الكلام: «اطلبوا العلم ولو بالصَّين»^(٣) مثلاً مشهوراً بين الأنام؛ لأجل هذا المعنى، وما أحسن قولَ مَنْ قال^(٤):

وَإِذَا كُنْتَ بِالْمَدَارِكِ غِرًّا ثُمَّ أَبْصَرْتَ حَادِقًا لَا تُمَارِي
وَإِذَا لَمْ تَرَ الْهَيْلَالَ فَسَلِّمْ لِأَنَّا رَأَوْهُ بِالْأَبْصَارِ

(١) ينظر: المبسوط (٢٤/١٥٧).

(٢) هو من قول سعيد بن أوس بن ثابت الأنصاري، أبي زيد النَّحوي اللغوي، صاحب الشَّافعي، وشيخ أبي عبيد القاسم بن سلام، من تصانيفه كتاب «النوادر في اللغة»، و«الهمز»، و«المطر»، توفي سنة (٥٢١٥هـ). ينظر: تهذيب الأسماء واللغات (٢/٢٣٥)، تهذيب الكمال (١٠/٣٣٦).

(٣) قال البزَّار في مسنده (١/١٦٤): (حديث أبي العاتكة: «اطلبوا العلم ولو بالصَّين»، لا يعرف أبو العاتكة ولا يدري من أين هو، فليس لهذا الحديث أصل). وأخرجه البيهقي مرفوعاً في شعب الإيمان، رقم (١٦٦٣)، وقال: «حديث متته مشهور، وإسناده ضعيف، وقد روي من أوجه كلها ضعيفة»، وقال الألباني في ضعيف الجامع (ص/١٢٩): (موضوع).

وهنا نجد الإمام الكافيجي لم يذكره كحديث، وإنما نصَّ عليه بأنه «كلام» وأنه: «مثلاً مشهوراً بين الأنام»، ولعل هذا يعضد ما ذهب إليه أهل الحديث في الفقرة السابقة.

(٤) القائل هو الفقيه الحنفي سعد الدين الديري. ينظر: رد المحتار (١/١٩٢).

كقول مَنْ قال^(١):

فإنَّ أخصَّ النَّقصِ أنْ يدفَعِ الفَتَى
وما عبَّرَ الإنسانُ عنْ فَضْلِ نَفْسِهِ
قَدَى النَّقصِ عَنْهُ بِاتِّقاصِ الأفاضِلِ
بِمِثْلِ اعتِقادِ الفُضْلِ في كُلِّ فاضِلِ
وقريبٌ مِنْه قول مَنْ قال^(٢):

وَمَنْ كَمَلَتْ مَعانِيهِ وَتَمَّتْ
يَرى الأَشياءَ كَامِلَةً المَعانِي

قال الله عَزَّوَجَلَّ حكايةً عن موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿قَالَ رَبُّنَا الَّذِي أَعْطَى كُلَّ شَيْءٍ خَلْقَهُ، ثُمَّ هَدَى﴾ [طه: ٥٠]، كما قال الله تعالى: ﴿مَا تَرَى فِي خَلْقِ الرَّحْمَنِ مِنْ تَفَوُّتٍ﴾ [المُلْك: ٣]، فرحم الله امرأً عرف نفسه واشتغل لرميسه^(٣)، وأعطى لكلِّ / ذي حقِّ حقَّه، وعرف من أين، وفي أين، وإلى أين^(٤).

١٦

❖ والأمر الحادي عشر^(٥):

□ إنَّ قولَ القائل: «يجعله عامًّا» لا طائلَ تحته؛ لأنَّ «مَنْ» في قول الواقف: «أنْ يُدخَلَ في هذا الوقفِ مَنْ شاء» عامٌّ بوضع واضع اللغة فيما قَبْلُ، فلا يُتصوَّر جعلُه عامًّا؛ لأنَّه يُؤدِّي إلى تحصيلِ الحاصلِ وهو محالٌّ. **فإن قلتَ: لا نسلمُ لزومَ تحصيلِ الحاصلِ، فإنَّ المرادَ من كونه عامًّا**

(١) القائل هو عمر بن محمد النوقاتي. ينظر: الآداب الشرعية (٢/ ١٠٤).

(٢) ذكره من دون نسبة في رسالة الوصف الذميمة في فعل اللئيم، لأبي عبد الله شمس الدين الأنصاري الحنفي (ص/ ٤٤).

(٣) الرسم: اسم من أسماء القبر. ينظر: المصباح المنير، (رسم).

(٤) ذكره بنحوه في جمهرة الأولياء وأعلام أهل التصوف، للسيد محمد أبو الفيض المنوفي (١٩٦٧)، (١/ ١٧٣).

(٥) لعلنا نعون هذه النقطة ب: [العموم في نص الوقف].



ههنا الآن هو العامُّ الذي أُريد به الخصوص بقريئة قوله: «أريد به خصوص أهل الوقف» لا العامُّ الذي حصل بوضع الواضع فيما سبق، فإنَّ المراد منه هو العامُّ الصَّرف الذي لم يُخصَّص منه بعضٌ، فمعلومٌ عندك أنَّ العامُّ الذي أُريد به الخصوص هو غير العامِّ الذي لم يُرد به الخصوص.

قلتُ: سلَّمنا ذلك، لكن نقول: العامُّ الذي أُريد به الخصوص هو «العنقاء»^(١) فإنه اسمٌ بلا مسمًى، إذ لا يُتصوَّر مخصَّصٌ له، وإنَّما هو أمرٌ يدَّعيه على سبيل التَّشهيِّي بلا دليل فيكون باطلاً أيضاً، فهل يُصلح العطار ما أفسد الدهر^(٢)؟!

على أنا نقول: المناسب لقوله: «يجعله عامًّا» أن يقول: «يجعله عامًّا يُراد به نصوص أهل الوقف»، حتَّى تنتظم أجزاء الكلام بعضها مع بعضٍ انتظام الدرر بعضها مع بعضٍ، وليس المناسب أن يقول: «يجعله عامًّا أُريد به خصوص أهل الوقف» لا يخفى ذلك على أهل التَّركيب والكلام.

(١) العنقاء: طائر خرافي، قيل هو الفُقنس: وزعموا أن في منقاره أربعين ثقباً يصوت بكل الأنغام والألحان المطربة، يجمع الحطب في رأس جبل ويقعد يتوجُّج نفسه أربعين يوماً، ثم يصعد الحطب ويصفق بجناحيه فتندح ناراً تحرقه مع الحطب، ويتكون من رماده طائر مثله؛ أو هو الفُقنس، بقافين مضمومتين. ينظر: لسان العرب، (عنق)، معجم متن اللغة (٤/٤٣٨).

(٢) شطر من بيتين من الشعر من البحر الطويل لأحد الأعراب، وذكرت كتب الأدب هاذين البيتين مع قصتهما دون أن تظهر لنا اسم هذا الأعرابي، فجاء في عيون الأخبار (٤/٤٥):

كانت لرجل من الأعراب امرأة عجوز، وكانت تشتري العطر بالخبز، فقال لها:
عجوز ترجى أن تكون فتيةً وقد غارت العينانِ واحدودبَ الظَّهْرُ
تدسُّ إلى العطارِ سلعةً أهلها ولن يُصلحَ العطارُ ما أفسدَ الدهرُ

فإن قلت: هل بقي أمرٌ متعلِّقٌ بهذا المكتوب غير ما ذكرته؟

قلتُ: نعم، بقيت / أمورٌ تتعلَّقُ به أكثر من الأمور التي تتعلَّقُ به ممَّا ذكرنا لك، لكن تركناها خوفاً من سامة الخواطر والإطناب، ولولا الخوفُ من الإسهاب لأوردنا أموراً تتعلَّقُ به تسرُّ صدورَ أولي الألباب^(١).

١٧



(١) ليته ذكر وأسهب وأطنب، فهذه دررٌ لا تحصل إلا عند انقداح الخواطر ممَّا يعكر صفوها كما يحصل للشعراء.



الباب الثاني^(١)

فيما يناسب ما ذكر في الباب الأول

□ **فأقول:** إنَّ العملَ بالظواهر واجبٌ بالإجماع وبغيره من سائر الدلائل الدالة عليه على ما حرَّر في أصول الفقه أحسن تحرير.

وإنَّ ظواهرَ عبارات كتب الأوقاف هي من قبيل الظواهر التي يجب العمل بموجبها بالإجماع، فكيف لا؟! وإنَّها موافقةٌ للقواعد الشرعيَّة، ولقد حكم بها الحاكم الشرعيُّ على أحسن ما يكون، ومضى على ذلك قرونٌ من الأزمان، وفيها مصالحٌ للدين ومنافعٌ للعباد.

وتعلم أنت أيضًا: أنَّ الأحكامَ كلَّها تدور مع رعاية مصالح العباد وجودًا وعدمًا^(٢).

ومصدق ذلك: قول الله عزَّ وجلَّ: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٧]، ولقد أجمعت^(٣) الأمة على ذلك على ما حرَّر في

(١) في المخطوط (الباب الأول) والصَّواب أنَّه: (الثاني). وهو ما أصلحناه في المتن.

(٢) قواعد الأحكام في مصالح الأنام (٧٣/٢)، إعلام الموقعين (٣٣٧/٤)، رد المحتار (٣٣٧/٤).

(٣) في المخطوط (أجمع)، ولعل (أجمعت) هي الصواب نسبة للأمة وهو ما أصلحناه في المتن، والتصحيح هنا أتى وفق المنهج التجريبي للوصول إلى نص المؤلف، ودلالة صحة ما ذهبنا إليه قول المؤلف بعد ثلاث فقرات حيث يقول: «وكانت علماء هذه الأمة»، فدل على أن الخطأ من أعمال النساخ، ويدل على ذلك أيضًا علو كعب =

مقامه^(١)، فصارت الآن بمنزلة المُحكّمات، بحيث لا يقبل النسخ ولا التفسير ولا التخصيص فضلاً عن التأويل، قال الله تعالى: ﴿مَا يُبَدِّلُ الْقَوْلُ لَدَىٰ﴾ [ق:٢٩]، كما قال الله عزّ وجلّ: ﴿فَمَنْ بَدَّلَهُ بَعْدَ مَا سَمِعَهُ فَإِنَّمَا إِثْمُهُ عَلَىٰ الَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [البقرة:١٨١].

وإن الأحكام المستفادة من نصوص كتب الأوقاف لا يكون محلّ الاجتهاد كالأحكام الخمسة^(٢) المستفادة من / نصوص كتاب الله العزيز، كفرضيّة الصلاة والزكاة والصوم والحجّ إلى غير ذلك، وإن نصّ الوقف يُقدّم على القياس والرأي؛ لكونه أقوى وأرجح.

نعم؛ محلّ الاجتهاد وهو: «مسألة لا يوجد فيها دليل سوى الاجتهاد بحيث إنّها قابلة له»، فهي حكم شرعيّ ظنيّ باعتبار عرف الفقهاء.

وإن «من» و«كلّما» ونحوهما إذا علم معناهما إمّا بالسّماع من العرب على وجه معتبر، وإمّا بالاستقراء، وإمّا بنقل الأئمّة الذين يعرفون لغة العرب على حدّها ووجهها، لا يختصّ بمعرفتهما مجتهد عربيّ، بل نسبتهما إلى جميع الناس سواء، سواء كان مجتهداً أو غير مجتهد، وسواء كان قروياً أو بدوياً، وسواء كان عربياً أو عجمياً، وهذا القدر معلوم لنا سواء كان بالبرهان أو بالبداهة والوجدان.

= الإمام الكاڤيجي في علم الخط واللغة كما ذكر ذلك في «الأمر العاشر» من الباب الأول.
(١) ينظر: الإحكام في أصول الأحكام للآمدي (٣/٢٨٥)، الموافقات، للشاطبي (٢/١٢٦)، التقرير والتحبير (٣/١٧٦).

(٢) الأحكام الخمسة: هي الأحكام الشرعية: الواجب، والمندوب، والمباح، والمكروه، والمحرم. ينظر: ميزان الأصول (ص/٢٠).



ويشهد لما ذكرنا: أن أكثر ما وقع في كتاب الله الكريم إنما يُذكر بصيغ العموم والإطلاق، فإنه من المناسب لإعجاز نظم القرآن الباقي أبداً ولبقاء الشريعة النبوية المحمدية إلى يوم الدين؛ ولأجل هذا المعنى بقيت هذه الشريعة إلى يوم القيام والتناد، بخلاف سائر الشرائع النبوية؛ ولأجل فهم الأمة المحمدية هذه المعاني العظيمة الشريفة اللطيفة فضّلت على سائر الأمم، قال الله عزَّ وجلَّ: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ﴾ [آل عمران: ١١٠]، كما قال الله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ [البقرة: ١٤٣]، وكانت علماء هذه الأمة كأنبياء بني إسرائيل بشهادة قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «علماء أمتي / كأنبياء بني إسرائيل»^(١).

١٩

وذكر في أصول الفقه: أن «من» و«كلما» من ألفاظ العموم، ف«من» عامٌ في المسميات، كما أن «كلما» عامٌ في الأفعال^(٢)، وأن العام يفيد وجوب العمل بموجبه ووجوب الاعتقاد بمضمونه قطعاً ويقيناً، حتى إن أحداً من المسلمين لو أنكر ذلك يكفر شرعاً؛ لإنكاره ما ثبت شرعاً قطعاً ويقيناً^(٣). فانظروا في شأن من أنكر وغيره!! وتكلّم في ذلك بكلماتٍ رذيلةٍ رديّةٍ مردودةٍ شرعاً وعقلاً وعرفاً وعادةً وطبعاً مستقيماً وحسناً سليماً!! مالتاً بها ماضغتيه بلا فكرٍ ولا رويةٍ على سبيل التشهّي!! قائلاً بها كيفما اتفق!! مسيئاً

(١) قال الزركشي في التذكرة في الأحاديث المشتهرة (ص/ ١٦٦): «لا يعرف له أصل». لكن يشهد له ما أخرجه أبو داود في كتاب العلم، باب الحث على طلب العلم، رقم (٣٦٤١)، والترمذي في كتاب العلم، باب ما جاء في فضل الفقه على العبادة، رقم (٢٦٨٢)، وابن ماجه في كتاب افتتاح الكتاب في الإيمان وفضائل الصحابة والعلم، باب فضل العلم والحث على طلب العلم، رقم (٢٢٣) مرفوعاً بلفظ: «العلماء ورثة الأنبياء».

(٢) ينظر: تقويم الأدلة (ص/ ١١٠).

(٣) ينظر: كشف الأسرار (١/ ٢٩١).

بها على علماء دين الإسلام!! فقولوا يا علماء مصر يا فقهاء دين الإسلام في حقّه ما تعرفون من الحقّ ولا تكتموه ولا تسكتوا عنه، فإنّكم تعلمون حكم السُّكوت عنه في مثل هذا المقام ماذا.

فسبحان القائم القاهر الحكيم، وسبحان الملك الكريم الحليم، لكنّ تعرفون أنّ الأمور مرهونةٌ بأوقاتها، كما تعرفون قول الله عزَّ وجلَّ: ﴿إِنَّ بَطْشَ رَبِّكَ لَشَدِيدٌ﴾ [البروج: ١٢]، فإنّه يُمهّل ولا يُهمّل، فاصبر فإنّ الله يحبُّ الصَّابرين، قال الله تعالى: ﴿وَمَا يُلْقَاهَا إِلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا وَمَا يُلْقَاهَا إِلَّا ذُو حَظٍّ عَظِيمٍ﴾ [فُصِّلَتْ: ٣٥]. نعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، لا حول ولا قوّة إلا بالله العليّ العظيم.

بعد ذلك انظروا في أنّ كلّ واحدٍ من «كلّما» و«مَنْ» قد وقع في عبارة كتاب الوقف هكذا: «وجعل للنّاظر / المذكور فيه أن يُدخَلَ في هذا الوقف مَنْ شاء، ويخرج منه مَنْ أراد، ويشترط ما يرى اشتراطه كلّما بدا له ذلك»^(١) انتهى.

هل يستوي فيه جميع مَنْ يفهم الألفاظ العامّة من كلام العرب؟ يستوي في فهم ذلك الكلُّ سواءً كان حنفيّاً أو شافعيّاً أو غيرهما؟ أم يختصُّ بفهم ذلك علماء الحنفيّة سوى علماء المذاهب؟

وهل يجوز لواحدٍ من الحنفيّة وحده أن يترك العمل بـ«كلّما» و«مَنْ» على ما عرفت حالهما ويقول: «أنا أعمل بالمنقول في مذهبي» مع أنّ كلّ واحدٍ منهما عامٌّ لكلِّ مذهبٍ من مذاهب المسلمين، وليس مختصّاً

(١) هذه العبارة من العبارات الواردة في وقف السلطان الظاهر جقمق، ولم أقف على وثيقة الوقف ولا نصّه، ومدار المكتوب، وكذلك ردّ الإمام الكافيجي على هذه العبارة، ولذلك اكتفى بها.



بمذهبٍ من المذاهب على ما عرفت فيما مرَّ مرَّةً بعد أخرى؟! مع أن هذا الواحد الفريد قد أفتى بموجب «من» و«كلما» اللذين وقعا في كتاب هذا الوقف كإفتاء سائر الفقهاء، وأعرض عن إفتائه، وقال: «اترك هذا واعمل بمذهبي في ذلك» مع أن ليس له مذهبٌ في ذلك على ما نُبين أن المذهبَ في أمرٍ خاصٍّ لا في أمرٍ عامٍّ كمذهب أبي حنيفة والشافعي وغيرهما رحمهم الله تعالى.

الأ ترى أن أحداً لو قال: «فرضية الصلاة مذهب أبي حنيفة، أو مذهب الشافعي، أو مذهب غيرهما» لم يقبله^(١) الطبع، ويأباه السمعُ؟!!

بخلاف ما إذا قال: «جواز التوضؤ من ماء قلتين مذهب الإمام الشافعي رحمه الله تعالى»^(٢) فإن كل واحدٍ من السمع والطبع يقبله ويميل إليه، يشهد بذلك الذوق والوجدان على ما تسمع. /

٢١

ولقد صدر عن هذا الواحد الفريد مثل هذا مرَّةً بعد أخرى منذ أربعين عاماً، بل أكثر، فهل يُقبل إفتاء هذا الواحد الفريد في الأحكام المستفادة من الألفاظ العامة التي هي ليست بمحلِّ الاجتهاد عندكم؟ أم يُردُّ؟!!

فقولوا ما هو الحقُّ في هذا الذي تعرفونه حقَّ المعرفة ولا تسكتوا عنه، فإنكم أنتم ورثة الأنبياء رحمكم الله، وأحسن إليكم وأبقاكم، وجعل الجنة مثواكم.

ولو كان أبو حنيفة **رحمه الله** تعالى حياً ببدنه في هذا الزمان وعرض «من» و«كلما» بتمامه وكمالهما لم يترك العمل بموجبهما؛ لكون ذلك على

(١) في الأصل (يقبل)؛ ولعل الصواب: (يقبله)، وهو ما أصلحته في المتن، ودلالة ذلك ما عطف عليه.

(٢) ينظر: البيان شرح المهذب (١/٢٦).

موجب الشَّرع الشَّريف المستقيم، وعلى مقتضى الطَّبع السَّليم الصَّحيح،
فهل تشكُّ أنت في هذا؟! فكلاً ثمَّ كلاً!!

ألا ترى أن لو كان العمدة في [الأوقاف]^(١) على مذاهب الأئمة لا على
نصوص عبارات الأوقاف الظَّاهرة في الدَّلالة على المراد منها مثل الشَّمس
لما احتيج إلى كتب الأوقاف وإلى الحكم بإثباتها وإيصالها في كلِّ سنةٍ مثلاً؟!
ويكاد أن يُعدَّ ذلك كلُّه عبثاً؛ لحصول الاستغناء عنها بصريح مذاهب
المذاهب، [وَلَوْ قَع]^(٢) الاختلاف على الدَّوام في كتب الأوقاف لجواز

(١) [الأوقاف] كلمة في المخطوط مُشكَّلة بين كلمتين؛ الأولى: «الأوقات»، والثانية «الأوقاف»،
وإن كان الرسم الأقرب هو التاء؛ أي: «الأوقات»، إلا أننا عند النظر إلى سياق الكلام ومراد
المؤلف نجد أنه ذكر مدار الحديث حول نصوص عبارات الأوقاف، فإن ذكرنا العبارة
الأقرب، وهي: «الأوقات»، فقد حصرنا النقاش حول نصوص عبارات الأوقاف فيما يتعلق
بالأوقات، وهذا التخصيص لا محل له في كلام المؤلف حيث أن الحديث يتعلق بـ«مَنْ»
و«كلما» كما أن الحديث عن اعتبار نصوص عبارات الأوقاف بشكل عام، فناسب الرسم
الثاني - وهو «الأوقاف» المرجوح رسماً - رجحانه معنىً ليشمل ما ذكره المؤلف في سباق
الكلام ولحقاقه، وهو ما يتوافق مع أصول المنهج التجريبي في هذا المقام.

(٢) ما بين معكوفين من قراءة المجرب اجتهداً، وفي النسخة الخطية وردت بتكرار حرف الواو هكذا:
[ولو وقع]، ولعل تكرار الواو من أعمال النساخ؛ والسبب في ذلك أن ما في النسخة الخطية لو
وُضع في المتن لما تناسب سباق الكلام مع لحاقه؛ ولأصبح الكلام مرسلًا لا نتيجة له.
وكذلك في بداية الجملة التي تليها قال المؤلف: [ويؤدي ذلك]، فإن أثبتنا النص التراثي السابق
وهو: [ولو وقع]؛ لما استقام قول المؤلف هنا إلا بتغيير رسم النص التراثي الأخير ليصبح:
[لأدى]، وهذا التجريب لا يستقيم؛ لأن القراءة تكون للأقرب من ناحية الرسم والمعنى.
وخلاصة الكلام: أن التغيير من أحد النصين التراثيين وفق ما ذكرناه يؤدي لذات
المعنى، أمَّا من ناحية الرسم فإنَّ اجتهد المجرب في قراءة النصِّ التراثي الأول بإزالة
الواو لاعتبارها من أخطاء النساخ لا يؤثر تأثيرًا كبيرًا في رسم الكلمة لتكون: [وَلَوْ قَع]،
ولذا فتكون أولى من تغيير رسم الكلمة في النصِّ التراثي الثاني: [ويؤدي]، وتحويله
إلى: [لأدى] والتي تأثير المجرب على رسمها أكبر من تأثيره على النصِّ التراثي الأول،
وذلك لاعتبار المحافظة على رسم الكلمات ومعناها.

ولهذا كان الراجح وفق المنهج التجريبي اجتهد المجرب في إثبات لفظ: [وَلَوْ قَع]



اختلاف المذاهب فيها بوجه من الوجوه، ويؤدّي ذلك إلى مفساد لا تُحدُّ ولا تُعدُّ، وفي ترك ذلك رعايةً لمصالح للعباد لا تُحصى ولا تُستقصى، ودفع المضار والمفاسد الكثيرة.

وقد عرفت فيما مرّ أنّ الأحكام الشرعيّة كلّها تدور / مع رعاية مصالح العباد وجودًا وعدمًا بالإجماع.

نعم، لو كان في كتب الأوقاف لفظٌ غير الدلالة على المعنى المراد منه يُرجع إلى المذاهب بحسب ما يمكن حتّى لا يكون ذلك اللفظ ملغى في كتب الأوقاف؛ عملاً بالأصل المقرّر في مقامه^(١).

ولكنّ كلّ واحدٍ من «كلّما» و«من» لفظٌ صريحٌ ظاهرٌ للدلالة على معناه، فلا يُرجع في حقّهما إلى مذهبٍ من المذاهب شرعاً وعقلاً وعرفاً وعادةً؛ لما تعرف أنّ النصّ مُقدّمٌ ومرجّحٌ على الاجتهاد والمذهب.

هذا وإنّ بعض الفقهاء عرّف الفقه بأنّه: العلم بالأحكام الشرعيّة العمليّة من أدلّتها التفصيليّة بالاكتساب والاستدلال^(٢).

وقال: إنّما العلم بالأحكام إنّما سُمّي فقهاً إذا كان حصوله بالنظر والاستدلال، حتّى إنّ العلم بوجوب الصلّاة والزكاة ونحوهما، ممّا اشتهر كونه من الدّين بالضرورة، بحيث يعلمه المبتدئ^(٣).

= وهنا لطيفةٌ أخرى: في حال تغيير النصّين قد يُجتهد في قراءة النصّين أكثر ليصبحا [ولوَقَعَ]، [ولأدّى]، ولكن المنهج التجريبي الأصل فيه المحافظة على النصوص التراثية ولا تلج مولج التجريب إلا بالقرائن والأمارات التي تستدعي ذلك؛ لذا تم تغيير النص التراثي الأول دون الثاني لعدم الحاجة..

(١) الأصل المقرّر هو: إعمال الكلام أولى من إهماله. ينظر: الأشباه والنظائر (١/ ١١٤).

(٢) ينظر: البرهان في أصول الفقه (١/ ٧٩)، شرح التلويح على التوضيح (١/ ١٩).

(٣) القراءة الحرفية لها في النسخة هكذا: (المبتدئين)، ولكن بعد النظر في رسم الناسخ للحروف؛ اتضح قراءة ما أثبتناه.

وغيره لا يُعدُّ من الفقه اصطلاحًا؛ ولهذا يذكرون قيدَ الاكتساب في تعريف الفقه، فعلمُ جبرائيل وعلمُ الرسول بالأحكام من أدلتها التفصيلية بطريق الضرورة لا يُسمَّى فقهاً في الاصطلاح^(١).

ثمَّ لا شكَّ في أنَّ «كَلِّمًا» ونحوه وقعا في كتب الأوقاف: يكون حكمُ كلِّ واحدٍ منهما بطريق الضرورة لا بطريق الاكتساب بعد العلم باستعمالهما من كلام العرب على ما عرفت فيما مرَّ على أحسن ما يكون، فحصل التقريبُ ههنا على ما تسمع وترى بحيث لا شبهة في هذا ولا مرأى، / وتسمَّى هذه الأحكام الحاصلة بضرورة الدين، وصُرح بذلك في الكتب^(٢).

فإذا كان الأمر كذلك فلا ينبغي لأحدٍ أن يقول: «المذهب في «كَلِّمًا» وفي مثل هذا المقام كذا وكذا»، فضلًا أن يقول: «أنا أترك هذا أو غيره وأفتي بمذهبي ههنا»، كما نقل ذلك الواحدُ الفريدُ القائلُ بذلك على سبيل التَّشْبِيهِ، وألا يُعدُّ ذلك عيبًا عظيمًا وأمرًا جسيمًا يقال في حقِّه: كَيْتَ وَكَيْتَ، ويقع في حَيْصِ بَيْصِ^(٣)، وتفرَّق أيدي سبأ وأيادي سبأ^(٤)، فغطَّ الحديثُ

(١) ينظر: التحقيق والبيان في شرح البرهان (١/٢٦٤).

(٢) ينظر: نفائس الأصول في شرح المحصول (١/١٠٩).

(٣) يقال: وَقَعُوا فِي حَيْصِ بَيْصٍ: إذا وقعوا في أمرٍ ينشب بهم؛ أي: في اختلاطٍ من أمرٍ لا مخرج لهم منه. يقال: وقع القوم في حَيْصِ بَيْصٍ، وَحَيْصِ بَيْصٍ، وَحَيْصِ بَيْصٍ، وَحَيْصِ بَيْصٍ، وَحَيْصِ بَيْصٍ. فالْحَيْصُ: الفرار، والبُوصُ: القُوتُ، وَحَيْصٌ من بنات اليباء، وَيَيْصٌ من بنات الواو، فَصِيْرَتِ الواو ياء ليزدوجا. يضرب لمن وقع في أمرٍ لا مَخْلَصَ له منه فِرَارًا أو فَوْتًا. ينظر: جمهرة الأمثال (٢/٣٣٤)، مجمع الأمثال للميداني (١/١٢٧)، المحكم والمحيط الأعظم (٣/٣٢٣).

(٤) ذهب القوم أيدي سبأ وأيادي سبأ، أي: تفرقوا في كلِّ طريق ووجهة، إمَّا على أن اليد بمعنى الجارحة، لأنهم كانوا - إذ كانوا مجتمعين - يدًا واحدةً، فلما تفرقوا صارت اليد أيادي كثيرة، وتأتي بمعنى الطريق، أي: تفرقوا في كلِّ طريق حيث تمزقوا، وأيادي سبأ جعل اسمًا مركبًا كمعدي كرب، وسكنت اليباء تخفيفًا وإنَّ انتصب. ينظر: زهر الأكم في الأمثال والحكم (٣/١٦، ١٨).



ولا تكشف^(١)؟! ونعم قول من قال:

لَا تَنْهَ عَن خُلُقٍ وَتَأْتِي مِثْلَهُ عَارٌ عَلَيْكَ إِذَا فَعَلْتَ عَظِيمٌ^(٢)

قال الله تعالى: ﴿أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ وَأَنْتُمْ نَتْلُونَ

الْكِتَابَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ [البقرة: ٤٤].

□ **فظهر من هذا كله:** أن الإفتاء بموجب «كلما» و«من» المذكورين

في كتاب الوقف المذكور معتبر شرعاً بالإجماع، بخلاف الإفتاء بخلاف ذلك في حقهما، فإنه مردودٌ بالإجماع^(٣)، فعلى الخروج عن عهدة ما ذكر لكن بحضور المفتي المذكور بخلاف ما أفتينا في هذه الحادثة والواقعة بين يدي المقام الشريف نصره الله وأعز أنصاره وأيده وحفظه أمين ألف أمين يا رب العالمين، وإلا فلا، ونحن صابرون ساكتون على عادتنا منذ أربعين عاماً، بل أكثر.

فإن قلت: فهل يُقبل قول من قال: «أنا أترك العمل بموجب «من» ههنا

وأعمل بمذهبي المخالف له»؟

قلت: / لا يُقبل ذلك منه شرعاً؛ لكون كتاب الوقف لحقه حكمٌ

الحاكم بلزومه.

(١) عجز بيت من المتقارب، وهو للخوازمي، وصدرة:

وقد علم النَّاس ما بعد في

ينظر: المستطرف في كل فن مستظرف (ص/ ٢٥٥).

(٢) هذا البيت من الكامل، واختلفوا في قائله، فقد نُسب إلى المتوكل الليثي، ونسب إلى

الأخطل وليس في ديوانه، ونسب إلى أبي الأسود الدؤلي وهو الصحيح. ينظر: المقتضب

(٢/ ٢٦)، العقد الفريد (٢/ ٢٢٩)، المثل السائر في أدب الكاتب والشاعر (٢/ ٣٧٠).

(٣) يُنظر: جامع الأصول (١/ ١٦٧)، بديع النظام (ص/ ٤٢٧).

الباب الثالث

في تعداد مناظرات الأبرار ومذاكرات الأخيار

مناسبة لما ذكر في الباب الثاني

□ **فأقول:** المناظرة في الأمور مقبولة شرعاً وعقلاً، فكيف لا؟! وإنَّ لكلِّ شيءٍ حياةً، وحياة كلِّ علمٍ مذاكرته ومداومته على الدوام والاستمرار، لا سيَّما في الحكم الشرعيِّ في مثل هذه الحادثة لإظهار الحقِّ والصَّواب.

ولهذا أمر الله تعالى نبيَّه بها حيث قال له: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَدِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [النحل: ١٢٥]، كما قال الله تعالى: ﴿فَسْتَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [الأنبياء: ٧].

ولقول النبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وإنما شفاء العيِّ السؤال»^(١).

وثبت ذلك أيضًا بالإجماع^(٢) وبالقياس وبالقواعد الشرعيَّة وبالمدارك الشرعيَّة وبالاستدلالات الفقهيَّة وبالبرهان العقليِّ.

ذكر البخاريُّ في «صحيحه» باب كيف يُقبض العلم: «وكتب عمرُ بن عبد العزيز»^(٣).....

(١) سبق تخريجه في مقدمة رسالة «مختصرٌ مشتملٌ على أمورٍ متعلِّقة باستبدال الوقف» السابقة.

(٢) ينظر: الموجز في علم أدب البحث والمناظرة (ص/ ١٥-٢١).

(٣) أبو حفص عمر بن عبد العزيز بن مروان بن الحكم الأموي، المتوفى سنة (١٠١هـ)، ثامن =



إلى أبي بكر بن حزم^(١): انظر ما عندك من حديث رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فاكتبه، فَإِنِّي خِفْتُ دُرُوسَ الْعِلْمِ وَذَهَابَ الْعُلَمَاءِ، وَلَا يُقْبَلُ إِلَّا حَدِيثُ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَلِتُفَشُوا الْعِلْمَ وَلِتَجْلِسُوا حَتَّى يَعْلَمَ مَنْ لَا يَعْلَمُ، فَإِنَّ الْعِلْمَ لَا يَهْلِكُ حَتَّى يَكُونَ سَرًّا^(٢).

وقال فيه أيضًا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ قَالَ: ٢٥
سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّوَجَلَّ لَا يَقْبِضُ الْعِلْمَ أَنْتَزَاعًا يَنْتَزِعُهُ مِنَ الْعُلَمَاءِ، وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعِلْمَ بِقَبْضِ الْعُلَمَاءِ، حَتَّى إِذَا لَمْ يَبْقَ عَالِمٌ؛ اتَّخَذَ النَّاسُ رُؤُوسًا جُهَالًا، فَسُئِلُوا.. فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ، فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا»^(٣).

= خلفاء الدولة الأموية، تولى الخلافة سنة (٩٩هـ)، ولما اشتهر من حسن سيرته، وصلاح حاله، وعدله لُقِّبَ بخامس الخلفاء الراشدين، وهو أول من أمر بتدوين السنة المطهرة، وأفرد سيرته كثير من المؤرخين قديمًا وحديثًا. ينظر: تهذيب الكمال (٤١/٤٣٢)، تاريخ الإسلام (٣/١١٥).

(١) أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري، المتوفى سنة (١٢٠هـ) قاضي المدينة وأميرها، وأعلم أهل زمانه بالقضاء، كان كثير العبادة والتهجد، وهو من أوائل من قام بجمع السنة المطهرة، روى عن: عباد بن تميم، وسليمان الأغر، وعمرو بن سليم الزرقي. ينظر: أخبار القضاة (١/١٣٥)، تاريخ الإسلام (٣/٣٤٤).

(٢) ينظر: صحيح البخاري (١/٣١).

(٣) أخرجه البخاري، كتاب العلم، باب كيف يقبض العلم، رقم (١٠٠) بلفظ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبِضُ الْعِلْمَ أَنْتَزَاعًا يَنْتَزِعُهُ مِنَ الْعِبَادِ» وفي البخاري «يَنْتَزِعُهُ مِنَ الْعِبَادِ» وليس «العلماء»، وأخرجه مسلم، باب رفع العلم وقبضه وظهور الجهل والفتن في آخر الزمان رقم (٦٧٩٦)، وفيه: «يَنْتَزِعُهُ مِنَ النَّاسِ» وليس «العلماء»، وفيه أيضًا: «حَتَّى إِذَا لَمْ يَبْقَ عَالِمًا» وليس «حتى إذا لم يَبْقَ عَالِمًا».

ولأجل هذا المعنى بُني المساجد والمدارس في ديار الإسلام كلّها؛ لإقامة شعائر دين الإسلام، وإحياء العلوم الإسلاميّة بالمذاكرة والمباحثة والمناظرة إلى غير ذلك من أنواع طرق إحياء العلوم على ما حُرّر في مقامه^(١).

وقال المفسّرون في تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مِنْ آمَنِ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا اللَّهَ فَعَسَىٰ أُولَٰئِكَ أَنْ يَكُونُوا مِنَ الْمُهْتَدِينَ﴾ [التوبة: ١٨]. إنَّ من جملة تعميّره: إقامة الصلّاة، والذكر، وإقامة الدروس، وإيقاد السُّرج، وغير ذلك^(٢).

وعن النبيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قال الله تعالى: «إِنَّ بِيوتِي فِي أَرْضِي الْمَسَاجِدَ، وَإِنَّ زَوَارِي فِيهَا عَمَارُهَا، فَطُوبَى لِعَبْدٍ تَطَهَّرَ فِي بَيْتِهِ ثُمَّ زَارَنِي فِي بَيْتِي، فَحَقَّ عَلَى الْمَزُورِ أَنْ يُكْرَمَ زَائِرُهُ»^(٣).

وحكي أنّ أبا حنيفة وأبا يوسف رحمهما الله تعالى كانا يناظران في مسألة من مسائل أمور الدين إذا أشكل عليهما ستّة أشهر وأكثر. وهكذا الأمر جرى بين سائر مشايخ دين الإسلام إلى الآن، فإذا أشكلت عليهم مسألة من تلك المسائل كانوا يبحثون فيها لإظهار الحق والصواب، وكانوا يسافرون من بلد إلى بلد آخر بينهما مسافة شهر أو أكثر؛ لأجل

٢٦

(١) ينظر: إحياء علوم الدين (١/ ٤٨).

(٢) ينظر: تفسير الطبري (١١/ ٣٧٦).

(٣) لم أفق عليه بهذا اللفظ، وإنّما أخرج الطبراني في المعجم الكبير (٦/ ٢٥٥) من حديث سلمان قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ما من مسلم يتوضأ فيحسن وضوءه، إلا كان زائر الله عزّ وجلّ، وحق على المزور أن يكرم زائرته».



تحقيق مسألةٍ واحدةٍ إذا خَفِيتْ حَالُهَا عَلَيْهِمْ فِي بِلَدِهِمْ؛ لقول الله تعالى: ﴿فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾ [التوبة: ١٢٢].

ولقد أجمع العلماء على مشروعية المناظرة لإظهار الحق والصواب على ما عرفت في مطلع الباب الثالث، فمن هرب عن البحث وعن الكتابة في أمر من أمور الدين إذا أشكل على القوم وقال: «إنه حرام» فلا يلتفت إليه شرعاً وعقلاً.

ثم حدثت حادثة في هذا الزمان فأفتى بعض الفقهاء فيها عملاً فيها بنص كتاب الوقف، وتلك المسألة واضحة على كل من يفهم استعمال كلام العرب، ثم إن شيخ الإسلام العلامة النسابة العمدة الرحلة بركة المسلمين وارث الأنبياء والمرسلين، أمين الحق والدين، أحسن الله إليه، وأجرى أنواع الخيرات على يديه أمين يا رب العالمين..^(١) أفتى أولاً في هذه المسألة عملاً بنص كتاب هذا الوقف، ثم رجع عنه وأفتى بخلاف ذلك، فالمرجو من فضله وكرمه أن يبين لنا دليلاً ومُستنداً في إفتائه الثاني، إمّا بمناظرة وإمّا بكتابه بين يدي المقام الشريف نصره الله تعالى وحفظه وأيده أمين؛ ليظهر لنا الحق والصواب، وليس بيننا وبينه إلا الصدق والمحبة والأخوة في الإسلام.

٢٧ وأمّا المباحثة الشرعية لإظهار الحق والصواب، لو وقعت بيننا فهي لا تُنافي ما ذكرنا من المحبة والإخلاص بيننا؛ لما سمعت فيما مرَّ أن المباحثة الشرعية قد جرت بين أبي حنيفة وبين أبي يوسف رحمهما الله

(١) لم أقف على ذكرٍ لذلك المفتي.

تعالى، فكيف وهي مقبولة شرعاً وعقلاً وعرفاً وعادةً وطبعاً مستقيماً وحسناً لطيفاً سليماً؟!

فوالله العظيم، ثم والله الكريم، ثم والله الرؤوف الرحيم، لولا قول الله عز وجل: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَٰئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّعِينُونَ﴾ [البقرة: ١٥٩]، وكذا قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ سُئِلَ عَنْ عِلْمٍ فَكْتَمَهُ أَجَمَهُ اللَّهُ بِلْجَامٍ مِنْ نَارِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ»^(١). لما تكلمت ببنت شفة ههنا وفي أمثاله أصلاً، بل سكتت، ولكن كيف أسكتت عن جواب المسائل التي سئلت عنها؟! ونحن من العلماء، و«العلماء ورثة الأنبياء»^(٢). في العلم وبيان الحق والصواب.

وقد قال الله عز وجل في حق العلماء: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾ [فاطر: ٢٨] كما قال الله تعالى في حق الأنبياء عليهم أفضل الصلوات وأزكى التحيات أجمعين: ﴿الَّذِينَ يَلْعَنُونَ رِسَالَاتِ اللَّهِ وَيَخْشَوْنَهُ وَلَا يَخْشَوْنَ أَحَدًا إِلَّا اللَّهَ﴾ [الأحزاب: ٣٩]، وقال الله تعالى: ﴿فَمَنْ بَدَلَهُ بَعْدَ مَا سَمِعَهُ فَأَنَّهُ إِيْمَةٌ عَلَى الَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُ﴾ [البقرة: ١٨١]، كما قال الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُمَسِّكُونَ بِالْكِتَابِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ إِنَّا لَا نَضِيعُ أَجْرَ الْمُصْلِحِينَ﴾ [الأعراف: ١٧٠].

وقال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ / «مَنْ تَمَسَّكَ بِسِتِّي عِنْدَ فِسَادِ أُمَّتِي؛

(١) أخرجه أحمد، رقم (٧٥٧١)، وأبو داود في كتاب العلم، باب كراهية منع العلم، رقم (٣٦٥٨)، من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وقال الحاكم في المستدرک (١/١٨١): صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

(٢) أخرجه أبو داود، كتاب العلم، باب الحث على طلب العلم، رقم (٣٦٤١)، والترمذي، كتاب العلم، باب ما جاء في فضل الفقه على العبادة، رقم (٢٦٨٢)، من حديث أبي الدرداء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وقال ابن الملقن في البدر المنير (٧/٥٨٧): (هذا الحديث صحيح).



فله أجر مئة شهيد^(١). رواه أبو هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

يا أيها الناس، إنكم تعلمون أنني رجل فقير غريب، معلّم للناس خيراً حسبما أمكن، ولقد أقمتُ في مصر منذ أربعين عاماً، بل أكثر، أدعو للأموات والأحياء بالخير ليلاً ونهاراً، مقيمٌ في القبور في حكم الأموات رضي الله تعالى عنكم وأحسن إليكم، فهل تجوزون قولَ القائل في حقِّي وفي حقِّ أمثالي على سبيل هذا الخطاب: «وكلُّ من أجاب بخلاف ذلك فجوابه لا يوافق مذهباً من مذاهب المسلمين»، فهل ترضون هذا القولَ في حقِّ المفتي الفقير الغريب، وحسبنا الله ونعم الوكيل، ولا حول ولا قوّة إلا بالله العليّ العظيم.



(١) أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط، باب من اسمه محمد، رقم (٥٤١٤)، وابن عدي في الكامل (٩٠/٢)، وقال الألباني في الضعيفة (٤٩٧/١): (سنده ضعيف جداً).

الباب الرَّابِع

في المدح والثناء على العلماء

والفقهاء وعلى الكلِّ أجمعين

فخرجوا من الشيوخ الصالحين، ومن الفقهاء المحققين، ومن الفضلاء المدققين أن ينظروا أولاً في «من» و«كلما» المذكورين في كتاب هذا الوقف ويتأملوا في معناه، وفي حكمهما.

أن يتفكروا ثانياً في أن كل واحدٍ منهما معتبرٌ صحيحٌ شرعاً، كما في قوله تعالى: ﴿كُلَّمَا أَضَاءَ لَهُمْ مَشْأَوْا فِيهِ﴾ [البقرة: ٢٠] وفي قوله تعالى: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾ [الزلزلة: ٧].

ثم أن ينظروا ثالثاً في أن الإفتاء بموجبهما معتبرٌ شرعاً أم لا، ثم ينظرون في أن الإفتاء بخلافهما صحيحٌ ههنا شرعاً؟!

المرجو من الأخيار والأبرار أن / يبينوا الحق في هذه على أحسن ما يكون، وألا يسكتوا عن إظهار الحق والصواب.

والله أعلم بالصواب، وإليه الأمور والمآب.





والباب الخامس

**في عرض هذا الأمر بتمامه على وليّ الأمر
الإمام الأعظم نصره الله تعالى وأعزّ أنصاره
الظاهرين أبد الأبدين يا ربّ العالمين**

فإنّه ظلّ الله في أرضه، يأوي إليه كلّ مظلوم، وإنّي لأدعو له بأرقّ جنان وأطلق لسان بالله لا يزول، ولا يزال مؤيداً مؤبداً مظفراً منصوراً، وإنّي لأرجو له فوق ذلك مظهراً سنياً مشكوراً؛ لقول النبيّ **صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ أَسْرَعَ الدُّعَاءِ إِجَابَةٌ دَعْوَةُ غَائِبٍ لِعَائِبٍ»**^(١).

وهنا الأمر كذلك فحصل التقريب على ما ترى، ويجب عليه كشف هذا الأمر على حدّه ووجهه حتّى يظهر الحقّ عنده مثل الشمس، فيفوز بسعادة الدارين، فطوبى له ثمّ طوبى، فيؤرّخ هذا في الكتب والأوراق، ويحيى ذكره بالخير في جميع البلدان والآفاق، ويبقى ذلك في كلّ لسان على وجه كلّ زمانٍ إلى يوم التناد والتلاق، قال الله **عَزَّجَلَّ: ﴿فِيذَلِكَ فَلْيَفْرَحُوا هُوَ خَيْرٌ مِّمَّا يَجْمَعُونَ﴾** [يونس: ٥٨]، كما قال الله تعالى: **﴿لِمِثْلِ هَذَا فَلْيَعْمَلِ الْعَامِلُونَ﴾** [الصفّات: ٦١].

(١) أخرجه بهذا اللفظ أبو داود، كتاب الصلاة، باب الدعاء بظهر الغيب، رقم (١٥٣٥)، وأخرجه بنحوه: الترمذي، باب ما جاء في دعوة الأخ لأخيه في ظهر الغيب، رقم (١٩٨٠)، كلاهما من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص **رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا**، وقال الترمذي: (هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه).

ولقد ظهر لك أن لا بدَّ من نصره الحقَّ حيثما كان، قال الله تعالى: ﴿وَلْيَنْصُرِكِ اللَّهُ مِنْ نِصْرِهِمْ / إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ﴾ [الحج: ٤٠]، وقال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «هل تُنصرون وتُرزقون إلا بضعفائكم»^(١). كما قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ الدِّينَ بَدَأَ غَرِيبًا وَسَيَعُودُ غَرِيبًا، فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ الَّذِينَ يَصْلِحُونَ مَا أَفْسَدَ النَّاسُ مِنْ بَعْدِي مِنْ سُنَّتِي»^(٢).

٣٠

يا أمّة محمدٍ خير الأمم، انصروا الحقَّ حيثما كان، وادفعوا الباطلَ كيفما كان لعلكم تفلحون وتصلحون؛ لقول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَثَلُ أُمَّتِي مَثَلُ الْمَطَرِ لَا يُدْرِي أَوَّلُهُ خَيْرٌ أَمْ آخِرُهُ»^(٣).

الحمد لله على نعمة الفراغ من كتاب «التذكرة» في ثاني عشر المحرم الحرام، سنة ستّ وسبعين وثمانمئة بالتاريخ العربيّ الهجريّ القمريّ العقبريّ.

قاله مؤلفه العبد الفقير إلى الله تعالى محمد بن سليمان الكافيجي الحنفيّ، عفا الله تعالى عنهما أمين، وحسبنا الله ونعم الوكيل، وصلى الله على سيدنا محمدٍ وآله وصحبه وسلّم، وهو حسبي.

مشقّه العبد الفقير، المعترف بالعجز والتقصير، الرّاجي رحمة ربّه

(١) أخرجه البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب من استعان بالضعفاء والصالحين في الحرب، رقم (٢٨٩٦)، من طريق مصعب بن زيد، عن أبيه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه بهذا اللفظ الطبراني في المعجم الأوسط، باب من اسمه أسامة (٣٠٥٦)، وأصل الحديث في صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان أن الإسلام بدأ غريباً، رقم (١٤٥)، من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) أخرجه الترمذي في كتاب الأمثال، رقم (٢٨٦٩)، من حديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وقال: «حديث حسن غريب».



القدير، محمد بن حسن الطيبي الأزهرى الشافعي غفر الله تعالى له وللمن
ملكه، ولمن نظر أو قرأ فيه، ولكل المسلمين والمسلمات والمؤمنين
والمؤمنات الأحياء منهم والأموات، وهو ثقتنا ونعم الوكيل.



تَذْكِرَةٌ لِأَهْلِ الْخَيْرِ وَالْإِحْسَانِ

لِأَسْتَاذِ الْأَسْتَاذِينَ

أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْكَافِيجِيِّ *

٧٨٨ - ٨٧٩ هـ

مَجْرِيَّة

الذَّكْوَرُ فَلَاحٌ مُحَمَّدٌ فَهْدُ الْهَاجِرِيِّ

قِسْمُ الْفِقْهِ الْمَقَارِنِ وَالسِّيَاسَةِ الشَّرْعِيَّةِ -

جَامِعَةُ الْكُوَيْتِ

* كُتِبَ عَلَى طَرَّةِ النُّسخَةِ الْخَطِيَّةِ: (لِلْإِمَامِ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْكَافِيجِيِّ).

سؤال ورد على شيخ الإسلام

محيي الدين الكافيجي بالقاهرة

صورتُهُ: 

الحمد لله، وسلامٌ على عباده الذين اصطفى.

□ وبعد:

فالمسؤول من إنعام السادة العلماء، أئمة الهدى ومصابيح الدجى،
أيّد الله بهم الدين، وأوضح بأقلامهم سبيل الحق للمسترشدين، أن يُنعموا
بالجواب عمّا تضمّنه هذا الاستدعاء المبارك.

□ والسؤال عن^(١):

الاستبدال عن الوقف بالملك والبدل به وبالمال والشري به

١ - وما حكمه؟

٢ - وما شرطه المعتبر في صحته؟

(١) وضع الأعداد الآتية بالطريقة الرمزية هكذا «١-٢-٣-٤-» وغيرها من الأعداد من عمل
المجرب وليس من أصل النسخة الخطية، وكذلك الأمر ينسحب على رسائل الإمام
السابقة.

أما بالطريقة الحرفية كـ«أولاً» أو «الأول» أو غيرها فمن النص التراثي ذاته.



- ٣ - وما دليله؟
- ٤ - وهل هو من قبيل الاستحسان أم من قبيل القياس، وأيُّهما الأقوى، وما به الفتوى؟
- ٥ - وهل ورد فيه دليلٌ على مشروعيته بنصٍّ خاصٍّ ثابتٍ أم باقتضاء النصِّ الدالِّ على مشروعيته أصل الوقف؟
- ٦ - وما قاعدةُ المذهب فيه؟
- ٧ - وما حجةُ صدر الشريعة وأمثاله القائلين بعدم جواز الاستبدال أصلاً؛ سداً لباب الذرائع ودرءاً للمفاسد؟
- ٨ - وهل يؤخذ هذا القول من عموم قوله تعالى: ﴿فَمَنْ بَدَلَهُ بِعَدَمٍ مَسْمُوعَةٍ فَإِنَّمَا إِثْمُهُ عَلَى الَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُ﴾ [البقرة: ١٨١]، وقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «دَعِ مَا يَرِيكَ إِلَى مَا لَا يَرِيكَ»^(١)؟
- ٩ - وهل هذا القول هو المختارُ في المذهب والعملُ عليه أم لا؟
- ١٠ - وهل إذا حكم حاكمٌ بالاستبدال مع انتفاء شرطٍ من شروطه هل يُنقض حكمه لامتناع تحقق المشروط بدون تحقق شرطه أم لا يُنقض؟
- ١١ - وهل يجوز بيع أنقاض الوقف المنهدمة أم لا؟
- ١٢ - وهل يحلُّ لمسلمٍ أن يأخذ أنقاض كنائس أهل الذمَّة بغير عوضٍ أم لا؟

(١) أخرج الترمذي أبواب صفة الجنة والرقائق والورع عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، رقم (٢٥١٨).

١٣ - وهل يحلُّ لناظر المسجد أن يأخذَ أنقاضَ كنيسةٍ وبينَي بها في

المسجد بغير عوضٍ أم لا؟

١٤ - وما الحكم في ذلك كله؟

يُنونا لنا ذلك بياناً شافياً، وابتسوا في الجواب بسطاً شافياً دليلاً
وتعليلاً، ذاكرين ما نقله أئمة المذهب وما أفتوا به، مع ترجيح الرَّاجح
مأجورين مُثابنين.

◆ فأجاب^(١):

الحمد لله الذي منه الفيضُ والتَّحقيقُ، أقول وبالله العون والتَّوفيق:

تقريرُ جواب هذا الاستفتاء الفصيح البليغ^(٢)، الموصوف بحسن
التَّرتيب وجودة النُّظام أحسن الانتظام على ما تسمع وترى، إنَّما يتمُّ بتقرير
مقالاتٍ عبقريةٍ معتبرةٍ مقبولةٍ؛ شرعاً وعقلاً وعرفاً وعادةً وطبعاً^(٣).



(١) [جواب الشيخ محيي الدين الكافيجي في السؤال الوارد إليه في استبدال الوقف].

(٢) الفرق بين الفصيح والبليغ: الفصيح: الذي إذا تكلم أجزل وأجز، وأسكت كل ذي لسن
بفصاحته وأعجز. والبليغ: الذي أبدع في مكاتباته بمنتوره ومنظومه. ينظر: صبح الأعشى
في صناعة الإنشاء (١٢/٤٤٤).

(٣) الطبع: ما يقع على الإنسان بغير إرادة، وقيل: الجبلة التي خلق الإنسان عليها. ينظر:
التعريفات، للرجزاني (ص/١٤٠).



فالمقالة الأولى

□ **إنَّه قد تَقَرَّرَ في العلوم: أنَّ الأحكامَ تدور مع رعاية [مُصالح] (١) العباد وجودًا وعمدًا (٢).**

ولأجل هذا قد صرَّح القومُ بأنَّ هذه المقالة إنَّما هي من جوامع الكلم، كما قد صرَّحوا بأنَّ القولَ الصَّديقَ مع الحقِّ، والخُلُقَ مع الخَلْقِ، جامعٌ لمعاني علوم الأوَّلين والآخريين (٣).

ومصدق هذا: قول الله عزَّ وجلَّ: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾

(١) ما بين معكوفين ساقط من النسخة الخطية، ولعل النص يحتمل إضمار تلك الكلمة الساقطة إضمارًا ضعيفًا؛ لأن إضمار كلمة [رعاية] المثبتة في النسخة الخطية أولى بالإضمار من كلمة [مُصالح] والتي هي أسُّ القاعدة المذكورة آنفًا، وعلى هذا القياس، ومن خلال النظر في نصوص المؤلف في مقالاته السابقة، وأيضًا مع ما ذكره في لحاق الكلام في هذه المقالة بقوله: «عرفنا آنفًا أنَّ الأحكامَ تدور مع رعاية مُصالح العباد وجودًا وعمدًا» يتبين لنا صواب هذه الإضافة باعتبارها من مصطلحات المؤلف ومفرداته التي غابت عن النص التراثي بسبب أعمال النسخ، وهذه الإصلاحات من قبيل العمل وفق المنهج التجريبي مع مراعاة النص التراثي. ينظر: المحصول في أصول الفقه (١٦٠/٥).

(٢) سبق التعليق عليها في الرسالة الثانية «المختصر». ينظر: قواعد الأحكام في مُصالح الأنام (٧٣/٢)، إعلام الموقعين (٣٣٧/٤)، الموافقات (٦/٢)، رد المحتار (٣٣٧/٤).

(٣) ذكره بنحوه محيي الدين الجيلاني في الغنية لطالبي طريق الحق عزَّ وجلَّ (٢/٢٧٢)، وقال ابن قدامة في مختصر منهاج القاصدين (ص/١٥٢): «كثيرًا ما يستعمل حسن الخلق مع الخلق فيقال: فلان حسن بالخلق والخلق، أي: حسن الظاهر والباطن، فالمراد بالخلق: الصورة الظاهرة، والمراد بالخلق: الصورة الباطنة».

[الأنبياء: ١٠٧] على ما حُرِّر في الأصول أحسن تحرير^(١).

ويؤيده: قول النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَوْ كَانَ مُوسَى حَيًّا لَمَا وَسِعَهُ إِلَّا اتِّبَاعِي»^(٢).

ويشهد بهذا: الحِسُّ والتَّجْرِبَةُ^(٣) شهادة عيانٍ، وهي فوق البيان والبرهان.

هذا وإنَّ استبدالَ الوقف مناسبٌ أن يكونَ مناطَ الجواز والإباحة، فإنَّ فيه استيفاءَ الوقف بحسب ما أمكن، واستمرار الخير على مرور الأيام والأعوام، حتَّى لا يعودَ الأمرُ على موضوعه بالنقض والإبطال^(٤).

فقد ظهر ممَّا ذُكِرَ أنَّه من باب الخير والإحسان، فيكون مشروعاً فيه باقتضاء^(٥) قول الله عَزَّجَلَّ^(٦)، مع دلالة قول الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ

(١) الذي حُرِّر في الأصول: أنَّ الشريعة الإسلامية مبنية على الرحمة ورعاية مصالح العباد. ينظر: الفصول في الأصول (٢/٢٤٤)، ميزان الأصول (ص/٥٤٢)، فصول البدائع (٢/٣٦٦)، التقرير والتحجير (٣/٢٢).

(٢) تقدم تخريجه.

(٣) لعل هذه العبارة تفيد بمعناها الإشاري والإرشادي والإيمائي بحلول المنهج التجريبي في العلوم الإنسانية والأدبية، والتي تظهر جلية فيما ابتكرناه هنا في هذا الكتاب من إخضاع المخطوطات التي نبهتُها هنا تحت مجهر المنهج التجريبي ومصطلح «التجربة».

(٤) الفرق بين النقص والإبطال، أنَّ النقص: هو تخلف الحكم في بعض الصور، بينما الإبطال: إقامة الدليل على فساد الحكم. ينظر: جامع العلوم في اصطلاح الفنون (١/٢٧).

(٥) تقدم تعريفه.

(٦) كذا في الأصل!! ولم يذكر الآية التي أفادت بدلالة الاقتضاء جواز الاستبدال!! ولم أقف على آية تفيد ذلك! وتفسير ما ذكره هنا هو ما ذكره في الباب الأول من الرسالة الأولى «الرمز على كنز العوارف لطالب العلا والمعارف»: «وسبب مشروعيته: ثابتٌ باقتضاء=



بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ ﴿ [النحل: ٩٠] وله دلائل أخر كثيرة جداً^(١).

◆ فقد ظهر لك بما ذكرنا ظهوراً تاماً أن الاستبدال مأذون فيه شرعاً في الجملة، لكن ههنا تذييبٌ فأقول :

إنَّ الاستبدالَ في هذا الزَّمانِ ينبغي أن يكونَ ممنوعاً شرعاً بالكليَّة؛ لتضمُّنه مفسدًا لا تُحدُّ ولا تُعدُّ، فكيف وقد عرفنا أنَّ الأحكامَ تدور مع رعاية مصالح العباد وجودًا وعدمًا؟! كما تعرف الآن ألا خيرَ في الاستبدال في هذا الزَّمانِ أصلاً.

فالنَّصيحةُ في الذي عليك بترك الإبدال والاستبدال، فاحذر منه حذرَكَ مِنَ الأسد، بل ما فوق هذا؛ ولهذا أفتى المشايخُ الأَخيارُ الأبرارُ بعدم جواز الاستبدال قبلنا بحين^(٢)، فالمختارُ عندي الآن منعُ جواز الاستبدال شرعاً^(٣).

= النصُّ الدالُّ على مشروعية أصل الوقف، وعليه دلائل أخر. وسببه الحامل عليه: هو قَصْدُ القُرْبَةِ.

(١) ينظر: الرسالة الثانية «المختصر» للإمام الكافيجي.

(٢) منهم: صدر الشريعة الأصغر في شرح الوقاية (٣/٢٨٩).

(٣) في المخطوط في هذا الموضع بعد لفظ [شرعاً] زيادة: (ليس)، ولا محل لها في سباق الكلام، وأما في لحاق الكلام فيمكن أن تضاف إلى العنوان اللاحق لتكون: «ليس والمقالة الثانية أن لصحة الاستبدال شروطاً...» وكأنه يشير إلى نقض تراجع عن جواز الاستبدال في حال تحقق شروط صحة الاستبدال، فتكون «ليس» رابطة لما قبلها بما بعدها؛ وهذا الاحتمال ضعيف من وجوه: الأول: أن السائل فصلَ بين السؤالين في بداية المخطوط بين الحكم والشرط المعبر في الصحة.

والوجه الثاني: أن المؤلف لو أراد اعتبار الاستبدال عند تحقق شروط صحته لما احتاج إلى بيان المختار عنده في حكم الاستبدال ولما ربط حكمه بالزمان ودوران الحكم على رعاية المصالح ولاكتفى فقط ببيان أن الاستبدال لا يصح إلا عند تحقق شروط صحته =

والمقالة الثانية

☆ إن لصحة الاستبدال شروطاً:

□ **أحدها:** أن يكون الوقف ضعيفاً عن تحمُّل ريعه^(١) المعهود منه، مع استنقاصه عنه يوماً فيوماً، بحيث لو ترك على حاله يكون خراباً، فيفوت عنه غرضُ الواقف.

ومعلومٌ عندك أن الشيء يفوت بفوات غرضه المطلوب منه، ويعود الأمر على موضوعه بالتقضى والإبطال، وهو باطلٌ عند الكل^(٢).

□ **وشرطها الثاني:** هو ألا يكون البدل مساوياً للمُبدل في النفع؛ احترازاً عن الترجيح بلا مرجح^(٣)، مع أن إبقاء الأصل على ما كان أصلً، فضلاً أن يكون أنقص منه كما [هي] العادة في هذا الزمان.

= ولكن الواضح الجلي من سياق الكلام وربطه بأسئلة السائل في مقدمة المخطوط يعلم أن لا ارتباط بين ما قبل «ليس» وما بعدها.
فائدة: هذه النقاشات الحوارية من أصول استكشاف النص الحقيقي وفق المنهج التجريبي.

(١) تقدم تعريفه.

(٢) ينظر: الموافقات، للشاطبي (٢/٢٧٢).

(٣) أي: وجود الممكن من غير موجد. ينظر: شرح التلويح على التوضيح (١/٣٤٥).

(٤) في المخطوط [هو]، ولعل ما أثبتناه هو الصواب نسبة للعادة، وهو ما أصلحناه في المتن، وما كُتب في المخطوط من أعمال النسخ.



وللشروط تفاصيلُ مذكورةٌ في الكتبِ المعتمدة^(١).

تنبيه: إنَّ الاستبدالَ في اللغة: هو طلبُ البدل، فإنَّ السَّيْنَ فيه للطلبِ كسين الاستغفار، فإنَّه طلبُ المغفرة^(٢).

ومعناه في العُرف: أخذُ البدل بمقابلة المُبدَل.

فالبَدَلُ: هو الأمرُ الخسيس.

والمُبدَل: هو الأمرُ النَّفِيس.

فنعَم المُبدَل وبئس بئس البدلُ، بحسب مُتفاهم أهل العصر والزَّمان، فتكون الباءُ داخلةً على الخسيس بحسب مُتفاهم أهل الزَّمان، بخلاف الباء التي في قول الله تعالى: ﴿أَتَسْتَبْدِلُونَ الَّذِي هُوَ أَدْنَى بِالَّذِي هُوَ خَيْرٌ﴾ [البقرة: ٦١]، فإنَّها دَخَلَتْ^(٣) على النَّفِيس.

ومن ههنا نشأ قولُ مَنْ قال: إنَّ الباءَ داخلةً على المتروك^(٤).

بخلاف الباء في قول الله تعالى: ﴿وَلَا تَتَّبِعُوا الْهَيْثَ بِالطَّيِّبِ﴾ [النساء: ٢] فإنَّها داخلةٌ على المأخوذ^(٥).

وهذا الذي ذكرناه في هاتين المقولتين إنما هو على سبيل اختصار الكلام على المقاصد الأصلية، فمَنْ أراد الوقوفَ على مباحث الاستدلال

(١) ينظر الرسالة الأولى «الرمز على كنز العوارف لطالب العلا والمعارف» للإمام الكافي جلي.

(٢) ينظر: لسان العرب، (بدل)، تاج العروس، (بدل).

(٣) يقال: هم دَخَلُوا في بني فلان، إذا انتسبوا معهم وليسوا منهم. ينظر: لسان العرب، (دخل).

(٤) وهو قول اللغويين والنحويين. ينظر: المصباح المنير، (بدل)، النحو الوافي (٢/٤٩١).

(٥) ينظر: حاشية الخفاجي على تفسير البيضاوي (٣/٩٨).

على حدّها ووجهها فعليه بمطالعة كتّابين لنا؛ أحدهما: في علم الاستبدال،
وثانيهما: في فقه الاستبدال^(١).



(١) أراد بالكتاب الأول: رسالة «الرّمز على كثر العوارف لطالب العُلا والمعارف»، وأراد بالكتاب الثاني: الرسالة المعنونة بـ «مختصر مشتمل على أمور متعلّقة باستبدال الوقف»، وتجد هاتين الرسالتين ضمن رسائل الإمام الكاڤيجي في علوم الوقف الإسلامي التي هي موضوع التجربة في هذا الكتاب.



والمقالة الثالثة

إِنَّ حَكْمَ الْحَاكِمِ بِالِاسْتِبْدَالِ بَدُونَ تَحَقُّقِ شَرْطِ الْاسْتِبْدَالِ لَا يَجُوزُ شَرْعًا؛ لِانْتِفَاءِ شَرْطِهِ، وَلَا يُسَمَّى الْحَكْمُ الْمُتَّقِضُ ^(١) بَعْدَ تَحَقُّقِهِ فِي نَفْسِهِ، بَلْ يُسَمَّى الْمُنْتَفِي ^(٢)؛ لِانْتِفَاءِ شَرْطِهِ.

وَذَلِكَ لِمَا تَعْرِفُ أَنَّ انْتِقَاضَ الشَّيْءِ إِنَّمَا يُتَصَوَّرُ بَعْدَ تَحَقُّقِهِ فِي نَفْسِهِ لَا قَبْلَ تَحَقُّقِهِ فِيهَا، فَيُعَدُّ مِنْ قَبِيلِ الْبَاطِلِ فِي الْوَاقِعِ.

وَلَا يَجُوزُ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَأْخُذَ شَرْعًا أَنْقَاضَ كُنَائِسِ أَهْلِ الذِّمَّةِ ^(٣) جَبْرًا بغير عَوْضٍ؛ لِقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «فَإِنَّ لَهُمْ مَا لَنَا وَعَلَيْهِمْ مَا عَلَيْنَا» ^(٤).

(١) أي: لو أن القاضي حكم باستبدال الوقف، ولم تتوافر في هذا الاستبدال شروطه؛ يجب عدم اعتباره، وليس هذا من نوع الاجتهاد الذي لا ينقض بمثله، بل هو من نوع الحكم المنتفي الباطل في نفسه الذي لم تتوافر فيه شروطه. ينظر: الرسالة الثانية للإمام الكافيجي «مختصرٌ مشتملٌ على أمورٍ متعلّقةٍ باستبدال الوقف»، وغمز عيون البصائر (١/ ٣٢٥)، شرح القواعد الفقهية (ص/ ١٥٥).

(٢) هو الحكم الذي لم يستجمع شرائطه، وهو ما عبر به الحنفية في قاعدة مشهورة عندهم: «العقد الباطل لا يحتاج إلى فسخ، ولا يحتج به أمام القضاء». وهذا من باب إزالة المعدوم، وإزالة المعدوم تحصيل حاصل. ينظر: المدخل الفقهي العام (٢/ ٧٢٣).

(٣) أهل الذِّمَّة: هم أهل الكتاب الذين قاموا بعهد مع المسلمين، فصاروا أهلاً للإيجاب لهم وعليهم. ينظر: التعريفات، للجرجاني (ص/ ١٠٧).

(٤) لم أقف عليه بهذا اللفظ، لكن أخرج أبو داود، كتاب الجهاد، باب على ما يقاتل المشركون، رقم (٢٦٤١)، والترمذي، كتاب الإيمان، باب ما جاء في قول=

وممّا يُعرَف أنّ ديانة الكافر دافعةٌ للتعرُّض والخطاب على ما حرّر في أصول الفقه أحسنَ تحريرٍ بأحسنَ ما يكون^(١).

وبهذا الدليل علم أيضًا أن ليس لناظر المسجد أن يأخذ أنقاض كنيسةٍ ويبنى بها في المسجد بغير عوضٍ شرعًا.

وأما بيعُ أنقاض الوقف المنهدمة فيجوز شرعًا إذا دعت إليه ضرورةٌ مُعتبرةٌ شرعًا وإلا فلا، والحالة هذه بحسب دلالة هذا المقال.



= النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، رقم (٢٦٠٨)، من حديث أنس بن مالك أن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا ألا إله إلا الله، وأن محمّدًا رسول الله، فإذا شهدوا ألا إله إلا الله، وأن محمّدًا رسول الله، واستقبلوا قبلتنا، وأكلوا ذبيحتنا، وصلوا صلاتنا؛ فقد حرمت علينا دماءهم، وأموالهم، إلا بحقّها، لهم ما للمسلمين وعليهم ما عليهم». وقال الترمذي: «حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه».

(١) وهذه المسألة هي ما عبر عنه الأصوليون بقولهم: «هل الكفار مخاطبون بفروع الشريعة؟». وما قرّره علماء الحنفية، وحرروه في مؤلفاتهم الأصولية: أن الكفار غير مخاطبين بفروع الشريعة. قال عبد العزيز البخاري في كشف الأسرار (٤/٢٤٣): «وقال عامة مشايخ ديارنا أنهم لا يخاطبون بأداء ما يحتمل السقوط من العبادات، وإليه مال القاضي الإمام أبو زيد والشيخان، وهو المختار».



والله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَعْلَمُ بِحَقِيقَةِ الْحَالِ،

﴿قَالُوا سُبْحَانَكَ لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا إِنَّكَ أَنْتَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ﴾ [البقرة: ٣٢]

فلنكتفِ بهذا القدر اليسير مِنَ التَّبَيَانِ، ولنسمِّه:

«تذكرة لأهل الخير والإحسان»

وذلك بتاسع عشر صفر الخالي عن الكدر^(١)، سنة ثمانٍ وسبعين
وثمانمئة، بالتاريخ العربي الهجري القمري العمري العبقري.

قاله وكتبه:

العبد الفقير محمّد بن سليمان الكافيجي الحنفي

عفا الله عنهما.. آمين.

(١) الخالي من الكدر: فيه إشارة إلى أن شهر صفر ليس شهراً مشؤوماً كما كان يدعي ذلك بعض العرب في الجاهلية، وقد نهى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن ذلك، فأخرج البخاري في كتاب الطب، باب الجذام، رقم (٥٧٠٧)، ومسلم في كتاب السلام، باب لا عدوى ولا طيرة ولا هامة، رقم (٢٢٢٠)، من حديث أبي هريرة، قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لا عدوى ولا طيرة، ولا هامة، ولا صفر، وفر من المجذوم كما تفر من الأسد».

الفهارس العلمية

المصادر والمراجع

- ١ - الإثقان في علوم القرآن، تأليف الحافظ جلال الدين أبي الفضل عبدالرحمن بن أبي بكر الخُضَيْرِيّ السيوطي المصري الشافعي، طبعة خاصة من دار النوادر، طبعة وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد (٢٠١٠م / ١٤٣١هـ).
- ٢ - الإحكام في أصول الأحكام، تأليف: علي بن أبي علي الأمدي - تحقيق: عبد الرزاق عفيفي - المكتب الإسلامي بيروت.
- ٣ - إحياء علوم الدين، تأليف: أبي حامد الغزالي - دار المعرفة بيروت.
- ٤ - أخبار القضاة، تأليف: محمد بن خلف، المعروف بوكيع - تصحيح: عبد العزيز المراغي - المكتبة التجارية الكبرى بمصر - الطبعة الأولى (١٩٤٧م).
- ٥ - اختيار النص، تقنين التفكير في التحقيق، تأليف: محمود المصري وفيصل الحفيان، معهد المخطوطات العربية، القاهرة، الطبعة الأولى (٢٠١٨م / ١٤٤٠هـ).
- ٦ - الآداب الشرعية والمنح المرعية، تأليف: محمد بن مفلح المقدسي - دار عالم الكتب بيروت.
- ٧ - أسس تحقيق التراث العربي ومناهجه، قرأه وعلق عليه فيصل



- الحفيان، معهد المخطوطات العربية، القاهرة، طبعة جديدة (٢٠١٩م).
- ٨ - أصول السرخسي، تأليف: محمد بن أحمد السرخسي - تحقيق: أبي الوفا الأفغاني - دار المعرفة بيروت.
- ٩ - أعلام الأخيار م فقهاء مذهب النعمان المختار، محمد بن سليمان الكفوي، تحقيق الدكتور صفوت كُوسا وآخرون، دار الإرشاد، تركيا، إسطنبول، الطبعة الأولى (٢٠١٧م/١٤٣٨هـ).
- ١٠ - إعلام الموقعين عن رب العالمين، تأليف: محمد بن أبي بكر، ابن قيم الجوزية - تحقيق: مشهور بن حسن آل سلمان - دار ابن الجوزي بالرياض - الطبعة الأولى (٢٠٠٣م).
- ١١ - الأعلام قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين، تأليف خير الدين الزركلي، الطبعة (١٥)، دار العلم للملايين، بيروت، لبنان (٢٠٠٢م).
- ١٢ - إنباء الغمر بأبناء العمر، تأليف: أبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، المحقق: د حسن حبشي، الناشر: المجلس الأعلى للشئون الإسلامية - لجنة إحياء التراث، الإسلامي، مصر (١٣٨٩هـ/١٩٦٩م).
- ١٣ - إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، تأليف: العالم الفاضل الأديب والمؤرخ الكامل الأريب إسماعيل باشا بن محمد امين بن مير سليم الباباني أصلاً والبغدادي مولداً ومسكناً، عنى بتصحيحه محمد شرف الدين يالتقايا رئيس أمور الدين والمعلم



رفعت بيلكه الكليسي، دار إحياء التراث الإسلامي.

١٤ - البحر الرائق شرح كنز الدقائق، تأليف: زين الدين بن إبراهيم، ابن نجيم المصري - دار الكتاب الإسلامي بيروت.

١٥ - البحر المحيط، تأليف: أبي حيان محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان الغرناطي الأندلسي، تحقيق مجموعة من المحققين، الرسالة العالمية، دمشق، الطبعة الأولى (٢٠١٥م/١٤٣٦هـ).

١٦ - بدائع الزهور في وقائع الدهور، تأليف: محمد بن أحمد ابن إياس الحنفي، تحقيق محمد مصطفى، مكتبة دار الباز، مكة المكرمة.

١٧ - البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، تأليف محمد بن علي بن محمد الشوكاني، تحقيق: د. حسين عبدالله العمري، دار الفكر، دمشق، الطبعة الثانية (١٤٣١هـ/٢٠١٠م).

١٨ - الدور المضية في تراجم الحنفية، محمد حفظ الرحمن ابن الشيخ محب الرحمن الكُمَلَائِيّ، دار الصالح، القاهرة، الطبعة الأولى (٢٠١٨م).

١٩ - بديع النظام الجامع بين أصول البزدوي والإحكام، تأليف ابن الساعاتي الحنفي، وتاريخ أصول الفقه الإسلامي لغاية (٦٩٤هـ/١٢٩٤م)، دراسة وتحقيق: الدكتور محمود السيد الدغيم، أطروحة دكتوراه، جامعة سالفورد - مانشستر - المملكة المتحدة، مركز حرف للبحث والتطوير والعلمي، الطبعة الأولى (٢٠٢١م/١٤٤٢هـ).

٢٠ - البرهان. المؤلف: عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد



الجويني، أبو المعالي، ركن الدين، الملقب بإمام الحرمين، المحقق: صلاح بن محمد بن عويضة، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى (١٤١٨هـ/ ١٩٩٧م).

٢١ - بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة، تأليف العلامة الحافظ جلال الدين عبد الرحمن السيوطي، عني بتصحيحه محمد أمين الخانجي بقرائه على الشيخ محمد بن الأمين الشنقيطي نزيل القاهرة، مطبعة السعادة، الطبعة الأولى (١٣٢٦هـ).

٢٢ - بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة، تأليف: الحافظ جلال الدين أبي الفضل عبد الرحمن بن أبي بكر الخضير السيوطي المصري الشافعي، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، طبعة خاصة بوزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد - المملكة العربية السعودية، دار النوادر الكويت (٢٠١٠م/ ١٤٣١هـ).

٢٣ - تاج العروس من جواهر القاموس، تأليف: المرتضى الزبيدي محمد بن محمد الحسيني، تحقيق: مجموعة من المحققين، طبعة وزارة الأوقاف الكويتية.

٢٤ - تاريخ الأدب العربي، تأليف: كارل بروكلمان، ترجمة: الأستاذ الدكتور محمود فهمي حجازي، الهيئة المصرية العامة للكتاب، (١٩٩٥هـ).

٢٥ - تاريخ الإسلام، تأليف: محمد بن أحمد الذهبي - تحقيق: بشار عواد معروف - دار الغرب الإسلامي بيروت - الطبعة الأولى (٢٠٠٣م).

٢٦ - تاريخ الدولة العثمانية، تأليف: يلماز أوزتونا، ترجمة: عدنان محمود سلمان، مراجعة وتنقيح: الدكتور محمود الأنصاري، منشورات مؤسسة فيصل للتمويل تركيا، إستانبول، الطبعة الأولى (١٩٨٨م/١٤٠٨هـ).

٢٧ - تاريخ الدولة العلية العثمانية، تأليف: فريد بك المحامي، تحقيق الدكتور إحسان حقي، دار النفائس، بيروت، الطبعة (٢٠١٢م/١٤٣٣هـ).

٢٨ - تاريخ بغداد، تأليف: أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي، المحقق: الدكتور بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي - بيروت، الطبعة الأولى (٢٠٠٢م/١٤٢٢هـ).

٢٩ - التحفة اللطيفة في تاريخ المدينة الشريفة، المؤلف: شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي، الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى (١٩٩٣م/١٤١٤هـ).

٣٠ - تحقيق التراث، الدكتور عبدالهادي الفضلي، مكتبة العلم، جدة، الطبعة الأولى (١٩٨٢م/١٤٠٢هـ).

٣١ - تحقيق النصوص ونشرها، تأليف عبدالسلام محمد هارون، الناشر: مكتبة الخانجي، القاهرة، الطبعة السابعة (١٩٩٨م/١٤١٨هـ).

٣٢ - التحقيق والبيان في شرح البرهان، تأليف: علي بن إسماعيل الأبياري - تحقيق: علي بن عبد الرحمن بسام الجزائري - دار الضياء الكويت - الطبعة الأولى (٢٠١٣م).



- ٣٣ - التذكرة في الأحاديث المشتهرة، تأليف: محمد بن عبد الله الزركشي - دار الكتب العلمية بيروت - الطبعة الأولى (١٩٨٦م).
- ٣٤ - ترجمة الإمام السيوطي، للداودي، مخطوط بيرلين (١٠١٣٤)، المجلد برقم (٢٠)، اللوح (٧٩/أ).
- ٣٥ - التعريفات، تأليف: علي بن محمد الشريف الجرجاني - دار الكتب العلمية بيروت - الطبعة الأولى (١٩٨٣م).
- ٣٦ - تفسير الطبري، تأليف: محمد بن جرير الطبري - تحقيق: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي - دار هجر مصر - الطبعة الأولى (٢٠٠١م).
- ٣٧ - التقرير والتحبير، تأليف: محمد بن محمد، ابن أمير حاج - دار الكتب العلمية بيروت - الطبعة الثانية (١٩٨٣م).
- ٣٨ - تقويم الأدلة في أصول الفقه، تأليف: عبد الله بن عمر الدبوسي - تحقيق: خليل الميس - دار الكتب العلمية بيروت - الطبعة الأولى (٢٠٠١م).
- ٣٩ - تهذيب الكمال في أسماء الرجال، تأليف: يوسف بن عبد الرحمن المزني - تحقيق: د. بشار معروف عواد - مؤسسة الرسالة بيروت - الطبعة الأولى (١٩٨٠م).
- ٤٠ - جامع الأصول في بيان القواعد الحنفية والشافعية في أصول الفقه، تأليف: ركن الدين أبي محمد عبيد الله بن محمد السمرقندي، تحقيق عصمت غريب الله شمشك، نشرات وقف الديانة التركي، إستانبول، الطبعة الأولى، فبراير (٢٠٢٠م / ١٤٤١هـ).

- ٤١ - جامع الترمذي، تأليف: محمد بن عيسى الترمذي - تحقيق: أحمد شاكر - مطبعة البابي الحلبي القاهرة - الطبعة الثانية (١٩٧٥ م).
- ٤٢ - جامع الشروح والحواشي، معجم شامل لأسماء الكتب المشروحة في التراث الإسلامي وبيان شروحها، تأليف: عبدالله محمد الحبشي، دار المنهاج، جدة، الطبعة الأولى (٢٠١٧ م/١٤٣٩ هـ).
- ٤٣ - الجمع بين وقفي هلال والخصّاف، تحقيق: الدكتور تركي محمد حامد النصر، إشراف: الدكتور فلاح محمد فهد الهاجري، الأمانة العامة للأوقاف، الكويت، الطبعة الأولى (٢٠٢١ م/١٤٤٢ هـ).
- ٤٤ - الجواهر والدرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر، المؤلف: شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي، المحقق: إبراهيم باجس عبد المجيد، دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى (١٩٩٩ م/١٤١٩ هـ).
- ٤٥ - حاشية الشهاب الخفاجي على تفسير البيضاوي، تأليف: أحمد بن محمد الخفاجي - دار صادر بيروت.
- ٤٦ - حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة، جلال الدين عبدالرحمن السيوطي، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، دار إحياء الكتب العربية، عيسى البابي الحلبي وشركاه، الطبعة الأولى (١٣٨٧ هـ/١٩٦٧ م).
- ٤٧ - الحسن والحسان فيما خلا عنه اللسان، وهو مستدرک علی صاحب لسان العرب، جمعه: عبدالله بن عمر البارودي الحسيني، من



إصدارات وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، المملكة العربية السعودية.

٤٨ - الخطط التوفيقية الجديدة لمصر والقاهرة ومدنها وبلادها القديمة والشهيرة، تأليف: علي مبارك باشا، طبعة جديدة من طبعة بولاق، مطبعة دار الكتب والوثائق القومية بالقاهرة (٢٠١٤م / ١٤٣٥هـ).

٤٩ - خلاصة الأقوال في حديث إنما الأعمال، تأليف الإمام العلامة محيي الدين الكافيجي الحنفي، ضمن مجموعة تحقيقات، تحقيق الدكتور أحمد رجب سالم، دار الأصالة - مصر، دار الضياء - الكويت، الطبعة الأولى (٢٠٢٠م / ١٤٤١هـ).

٥٠ - الدر الكمين بذيل العقد الثمين في تاريخ البلد الأمين، تأليف: عمر ابن فهد الهاشمي المكي، دراسة وتحقيق أ. د. عبد الملك بن عبد الله بن دهيش، دار خضر للطباعة والنشر، بيروت، الطبعة الأولى (٢٠٠٠ / ١٤٢١هـ).

٥١ - درر الحكام شرح مجلة الأحكام العدلية، تأليف: علي حيدر - تعريب: فهمي الحسيني - دار الجيل ببيروت - الطبعة الأولى (١٩٩١م).

٥٢ - الدليل الشافي على المنهل الصافي، تأليف: جمال الدين أبي المحاسن ابن تغري بردى، تحقيق فهمي محمد شلتوت، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة أم القرى، المملكة العربية السعودية.

٥٣ - ديوان الإسلام، تأليف: محمد بن عبدالرحمن ابن الغزي،

تحقيق سيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى (١٩٩٠م/١٤١١هـ).

٥٤ - رد المحتار على الدر المختار، تأليف: محمد أمين بن عمر عابدين - دار الفكر بيروت - الطبعة الثانية (١٩٩٢م).

٥٥ - روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، تأليف: شهاب الدين أبي الثناء محمود بن عبدالله الألوسي البغدادي، تحقيق مجموعة من المحققين، الرسالة العالمية، دمشق، الطبعة الأولى (٢٠١٠م/١٤٣١هـ).

٥٦ - الروح في علم الروح، تأليف الإمام العلامة محيي الدين الكافيجي الحنفي، ضمن مجموعة تحقيقات، تحقيق الدكتور أحمد رجب سالم، دار الأصالة - مصر، دار الضياء - الكويت، الطبعة الأولى (٢٠٢٠م/١٤٤١هـ).

٥٧ - روضة الناظر وجنة المناظر، تأليف: عبد الله بن قدامة المقدسي - مؤسسة الريان بيروت - الطبعة الثانية (٢٠٠٢م).

٥٨ - السر المصون على كشف الظنون، تأليف: العلامة الأديب جميل مصطفى العظم عضو المجمع العلمي العربي بدمشق، تحقيق: محمد خير رمضان يوسف، دار البشائر الإسلامية، الطبعة الأولى (١٤٢٥هـ/٢٠٠٤م).

٥٩ - سلم الوصول إلى طبقات الفحول، المؤلف: مصطفى بن عبد الله القسطنطيني العثماني المعروف بكاتب جلبي، وبحاجي خليفة،



المحقق: محمود عبد القادر الأرنؤوط، إشراف وتقديم: أكمل الدين إحسان أوغلي، تدقيق: صالح سعداوي صالح، إعداد الفهارس: صلاح الدين أويغور، الناشر: مكتبة إرسیکا، إستانبول - تركيا (٢٠١٠م).

٦٠ - سنن ابن ماجه، تأليف: محمد بن يزيد القزويني - تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي - مكتبة البابي الحلبي القاهرة.

٦١ - سنن أبي داود، تأليف: أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني - تحقيق: محيي الدين بن عبد الحميد - المكتبة العصرية بيروت.

٦٢ - سنن النسائي، تأليف: أحمد بن شعيب النسائي - تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة - مكتبة المطبوعات الإسلامية حلب - الطبعة الثانية (١٩٨٦م).

٦٣ - شذرات الذهب في أخبار من ذهب، تأليف: عبد الحي بن العماد الحنبلي - تحقيق: محمود الأرنؤوط - دار ابن كثير دمشق - الطبعة الأولى (١٩٨٦م).

٦٤ - شذرات الذهب في أخبار من ذهب، تأليف: عبد الحي بن العماد الحنبلي، تحقيق: عبد القادر الأرنؤوط ومحمود الأرنؤوط، دار ابن كثير، دمشق، الطبعة الثانية (١٤٣٧هـ/٢٠١٦م).

٦٥ - شرح الإعراب عن قواعد الإعراب لابن هشام، شرح: أبي عبدالله محمد بن سليمان الكافيجي الحنفي، تحقيق: أحمد عزو عناية وعلي محمد مصطفى، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى (٢٠١٢م/١٤٣٣هـ).

- ٦٦ - شرح التلويح على التوضيح، تأليف: سعد الدين التفتازاني - تحقيق: زكريا عميرات - دار الكتب العلمية بيروت - الطبعة الأولى (١٩٩٦م).
- ٦٧ - شرح القواعد الفقهية، تأليف: أحمد الزرقا - دار القلم بدمشق - الطبعة الثانية (١٩٨٩م).
- ٦٨ - شرح الوقاية، تأليف: صدر الشريعة المحجوبي - تحقيق: د صلاح أبو الحاج - دار الوراق - الطبعة الأولى (٢٠٠٦م).
- ٦٩ - شعب الإيمان، تأليف: أحمد بن الحسين البيهقي - تحقيق: د. عبد العلي عبد الحميد - مكتبة الرشد الرياض - الطبعة الأولى (٢٠٠٣م).
- ٧٠ - الشقائق النعمانية في علماء الدولة العثمانية، طاش كبرى زادة، وطبع معه العقد المنظوم في ذكر أفاضل الروم، وهو ذيل للشقائق النعمانية لابن لالي بالي، دار الكتاب العربي، بيروت (١٩٧٥م / ١٣٩٥هـ).
- ٧١ - صبح الأعشى في صناعة الإنشاء، تأليف: أحمد بن علي القلقشندي - دار الكتب العلمية بيروت.
- ٧٢ - صحيح البخاري، تأليف: محمد بن إسماعيل البخاري - تحقيق: د. محمد زهير الناصر - دار طوق النجاة - الطبعة الأولى (٢٠٠٢م).
- ٧٣ - صحيح مسلم، تأليف: مسلم بن الحجاج القشيري - تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي - دار إحياء التراث بيروت.
- ٧٤ - الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، السخاوي، تأليف المؤرخ



الناقد شمس الدين محمد بن عبدالرحمن، دار الجليل، بيروت.

٧٥ - العلامة محي الدين الكافيجي حياته ومصنفاته، وتحقيق ثلاث رسائل له (الظفر والخلاص) والإشراق على مراتب الطباقي، و(الرمز في علم الاستبدال)، تأليف: الدكتور عبدالواحد جهداني، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى (٢٠١٦م/١٤٣٧هـ).

٧٦ - علم أصول الفقه، تأليف: عبد الوهاب خلاف - دار القلم القاهرة.

٧٧ - علم أصول الفقه، تأليف: عبد الوهاب خلاف، مكتبة الدعوة - الطبعة الثامنة.

٧٨ - علم التاريخ عند المسلمين، تأليف: فرانتز رُونثال، ترجمة الدكتور صالح أحمد العلي، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثانية (١٩٨٣م/١٤٠٣هـ).

٧٩ - غمز عيون البصائر، تأليف: أحمد الحموي - دار الكتب العلمية بيروت - الطبعة الأولى (١٩٨٥م).

٨٠ - الفصول في الأصول، المؤلف: أحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي، وزارة الأوقاف الكويتية، الطبعة الثانية (١٩٩٤م/١٤١٤هـ).

٨١ - الفهرس الشامل للتراث العربي الإسلامي المخطوط، الفقه وأصوله، مؤسسة آل البيت، عمّان (١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م).

٨٢ - فهرس المخطوطات العربية بمكتبة تشستر بيتي دبلن / إيرلندا،

تأليف: الأستاذ آرثر ج آبري، ترجمة د. محمود شاكر سعيد، مراجعة د. إحسان صدقي، مؤسسة آل البيت، المجمع الملكي لبحوث الحضارة الإسلامية، عمّان، المملكة الأردنية الهاشمية (١٩٩٢م).

٨٣ - فهرس المخطوطات المصورة قسم التاريخ، تأليف: عصام محمد الشنطي، معهد المخطوطات العربية، المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، القاهرة، الطبعة الأولى (١٤٢٢هـ/٢٠٠١م).

٨٤ - فهرس مجاميع المكتبات الخاصة بدار الكتب المصرية، تحرير: أحمد عبدالباسط، مؤسسة الفرقان، لندن، الطبعة الأولى (٢٠١٥م/١٤٣٦هـ).

٨٥ - فهرس مخطوطات الأزهر الشريف، مشيخة الأزهر الشريف، نشرة سقيفة الصفا العلمية، الطبعة الأولى (٢٠١٦م/١٤٣٧هـ).

٨٦ - فهرس: كتبخانه نور عثمانيه، بدون طبعة، وبدون تاريخ، وبدون دار، وهو فهرس مكتبة نور عثمانية.

٨٧ - الفوائد البهية في تراجم الحنفية، تأليف العلامة أبي الحسنات محمد عبدالحى اللكنوي الهندي، تحقيق محمد بدر الدين، دار الكتاب الإسلامي، القاهرة.

٨٨ - قواعد الأحكام في مصالح الأنام، تأليف: عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام - تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد - مكتبة الكليات الأزهرية بالقاهرة (١٩٩١م).

٨٩ - قول النحاة كان زيد قائمًا، تأليف: الإمام الكافيجي، مخطوط



بالمكتبة الأزهرية برقم الحفظ: (٥٥٢٥) نحو، (٨٤٥٦٥) الأترك، رقم الرسالة (٢).

٩٠ - الكافي الشافي في مسألة العقل والعلم والتعليم، تأليف الإمام العلامة محيي الدين الكافيجي الحنفي، ضمن مجموعة تحقيقات، تحقيق الدكتور أحمد رجب سالم، دار الأصلة - مصر، دار الضياء - الكويت، الطبعة الأولى (٢٠٢٠م / ١٤٤١هـ).

٩١ - الكافيجي حياته ومؤلفاته، تأليف محمود فجال، أستاذ مشارك في قسم النحو والصرف جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية - أبها، مجلة عالم الكتب، مجلة متخصصة تهتم بالكتاب وقضاياها، الناشر دار ثقيف للنشر والتأليف، الطائف المملكة العربية السعودية، مجلد (١١)، العدد (٣)، محرم (١٤١١هـ).

٩٢ - الكتاب الوجيز النظام في إظهار موارد الأحكام، تأليف: أبي عبدالله محمد بن سليمان بن سعد الكافيجي الحنفي، تحقيق: الدكتور هشام بن محمد بن سليمان السعيد، مجلة الجمعية الفقهية السعودية، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض، العدد (٢٥).

٩٣ - كشف الأسرار شرح أصول البزدوي، تأليف: عبد العزيز بن أحمد، علاء الدين البخاري - دار الكتاب الإسلامي.

٩٤ - كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، تأليف: العالم الفاضل الأديب والمؤرخ الكامل الأريب مصطفى بن عبدالله الشهير بحاجي خليفة وبكاتب جلبي، تحقيق: محمد شرف الدين يالتقايا أحد المدرسين

بجامعة استنبول والمعلم رفعت بيلكه الكليسي، دار إحياء التراث العربي، بيروت لبنان.

٩٥ - الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة، المؤلف: نجم الدين محمد بن محمد الغزي، المحقق: خليل المنصور، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى (١٩٩٧م / ١٤١٨هـ).

٩٦ - لب الألباب في تحرير الأنساب، تأليف: جلال الدين عبدالرحمن الشافعي السيوطي، أعادت طبعه بالأوفست مكتبة المثنى ببغداد لصاحبها قاسم محمد الرجب.

٩٧ - المبسوط، تأليف: شمس الأئمة السرخسي - دار المعرفة بيروت (١٩٩٣م).

٩٨ - مختصر شرح لامية العجم، تأليف: كمال الدين أبي البقاء محمد بن موسى الدميري، والشرح لصلاح الدين الصفدي، عناية: محمد شادي عربش، دار المنهاج، جدة، الطبعة الأولى (٢٠٠٨م / ١٤٢٨هـ).

٩٩ - مختصر في علم الإرشاد والتعليم، تأليف الإمام العلامة محيي الدين الكافيجي الحنفي، ضمن مجموعة تحقيقات، تحقيق الدكتور أحمد رجب سالم، دار الأصاله - مصر، دار الضياء - الكويت، الطبعة الأولى (٢٠٢٠م / ١٤٤١هـ).

١٠٠ - المختصر في علم التاريخ، تأليف: محي الدين الكافيجي، تحقيق: الدكتور محمد كمال عز الدين، عالم الكتب، بيروت، الطبعة الأولى (١٩٩١م / ١٤١٠هـ).



١٠١ - المخطوطات، تأليف ألفونس دان، ترجمة مصطفى الطوبى، قراءة وقدم له فيصل الحفيان، معهد المخطوطات العربية، القاهرة، الطبعة الأولى (٢٠١٨م/١٤٤٠هـ).

١٠٢ - المدخل الفقهي العام، تأليف: مصطفى الزرقا- دار القلم بدمشق- الطبعة الأولى (١٩٩٨م).

١٠٣ - المدخل إلى علم الكتاب المخطوط بالحرف العربي، تأليف: فرُنسوا دِيرُوش، ترجمة أيمن فؤاد السيد، دار الفرقان، لندن، الطبعة الثانية (٢٠١٠م/١٤٣١هـ).

١٠٤ - مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، تأليف: الملا علي القاري- دار الفكر ببيروت- الطبعة الأولى (٢٠٠٢م).

١٠٥ - المستصفى في أصول الفقه، تأليف: أبي حامد الغزالي- تحقيق: د. محمد سليمان الأشقر- مؤسسة الرسالة بيروت- الطبعة الأولى (١٩٩٧م).

١٠٦ - المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، تأليف: أحمد بن محمد الفيومي- المكتبة العلمية بيروت.

١٠٧ - مصطلحات الكتاب العربي المخطوط، (معجم كوديكولوجي)، تأليف: أحمد شوقي بنين ومصطفى الطوبى، الطبعة الرابعة مزيدة ومنقحة، الخزانة الحسنية، دار أبي رقرق للطباعة والنشر، الرباط (٢٠١١م).

١٠٨ - مصنفات القرآن الكريم، فهرسة: علي شواخ إسحاق الشعيبي،

منشورات مركز المخطوطات والتراث والوثائق، قسم القرآن الكريم وعلومه، الكويت، الطبعة الثانية (١٤١٥هـ / ١٩٩٥م).

١٠٩ - المطالع البدرية في المنازل الرومية، المؤلف: محمد بن محمد بن محمد الغزي العامري الدمشقي، أبو البركات، بدر الدين ابن رضي الدين، حققها وقدم لها: المهدي عيد الرواضية، الناشر: دار السويدي للنشر والتوزيع، أبو ظبي - الإمارات العربية المتحدة، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى (٢٠٠٤م).

١١٠ - مُعْجَمُ أَعْلَامِ الْجَزَائِر - مِنْ صَدْرِ الْإِسْلَامِ حَتَّى الْعَصْرِ الْحَاضِرِ، المؤلف: عادل نويهض، الناشر: مؤسسة نويهض الثقافية للتأليف والترجمة والنشر، بيروت - لبنان، الطبعة الثانية (١٩٨٠م / ١٤٠٠هـ).

١١١ - المعجم الأوسط، تأليف: سليمان بن أحمد الطبراني - تحقيق: طارق عوض الله - دار الحرمين القاهرة.

١١٢ - معجم البلدان، تأليف: الإمام شهاب الدين أبي عبد الله ياقوت بن عبد الله الحموي الرومي البغدادي، دار صادر، بيروت.

١١٣ - معجم البلدان، تأليف: ياقوت الحموي - دار صادر بيروت - الطبعة الثانية (١٩٩٥م).

١١٤ - معجم التاريخ التراث الإسلامي في مكتبات العالم المخطوطات والمطبوعات، تأليف: علي رضا وأحمد طوران قره بلوط، دار العقبة قيصري تركيا.

١١٥ - المعجم الجغرافي للإمبراطورية العثمانية، تأليف: س.



موستراس، ترجمة وتعليق: عصام محمد الشحادات، دار ابن حزم، بيروت، الطبعة الأولى (٢٠٢٢م/١٤٢٣هـ).

١١٦ - المعجم الكبير، تأليف: سليمان بن أحمد الطبراني - تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي - مكتبة ابن تيمية القاهرة - الطبعة الثانية.

١١٧ - معجم المخطوطات الموجودة في مكتبات إستانبول وأناطولي، تأليف: علي رضا قره بلوط، دار العقبة، مدرسة الصحابة، قيصري تركيا.

١١٨ - معجم المؤرخين المسلمين حتى القرن الثاني عشر الهجري، تأليف: يسري عبدالغني عبدالله، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى (١٩٩١م/١٤١١هـ).

١١٩ - معجم المؤلفين، تأليف: عمر رضا كحالة، عناية مكتب تحقيق التراث بمؤسسة الرسالة، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى (١٤١٤هـ/١٩٩٣م).

١٢٠ - معجم مصطلحات النقد العربي المعاصر (فرنسي - عربي)، شرح وافٍ لنحو (٧٥٠) مصطلحًا، تأليف: الدكتور سعيد علوش، مراجعة: د. كيان أحمد حازم يحيى ود. حسن الطالب، دار الكتاب الجديد، بيروت وليبيا، الطبعة الأولى (٢٠١٩م).

١٢١ - المغرب في ترتيب المعرب، تأليف: ناصر الدين المطرزي - تحقيق: محمود فاخوري - مكتبة أسامة بن زيد حلب - الطبعة الأولى (١٩٨٠م).

١٢٢ - مفتاح السعادة ومصباح السيادة في موضوعات العلوم، تأليف:

أحمد بن مصطفى طاش كبرى زادة، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان،
الطبعة الثالثة (١٤٣٢هـ/٢٠١٢م).

١٢٣ - المنجم في المعجم، تأليف: جلال الدين عبدالرحمن بن
أبي بكر السيوطي، تحقيق: إبراهيم باجس عبدالمجيد، دار ابن حزم
(١٤١٥هـ/١٩٩٥م).

١٢٤ - المنهل الصافي والمستوفي بعد الوافي، تأليف: يوسف بن
تغري بردي - تحقيق: محمد محمد أمين - الهيئة المصرية العامة للكتاب.

١٢٥ - المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار، تأليف: أحمد بن
علي بن عبد القادر، أبو العباس الحسيني العبيدي، تقي الدين المقرئ،
دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى (١٤١٨هـ).

١٢٦ - الموافقات في أصول الشريعة، تأليف: إبراهيم بن موسى
الشاطبي - تحقيق: عبد الله دراز - دار المعرفة بيروت.

١٢٧ - الموجز في علم أدب البحث والمناظرة، تأليف: الشيخ العلامة
حسين والي، دار الظاهرية، الطبعة الأولى (٢٠١٧م/١٤٣٧هـ).

١٢٨ - الموسوعة العربية العالمية، الناشر: مؤسسة أعمال الموسوعة
للنشر والتوزيع، الطبعة الثانية (١٩٩٩م/١٤١٩هـ).

١٢٩ - ميزان الأصول في نتائج العقول، تأليف: علاء الدين
السمرقندي - تحقيق: محمد زكي عبد البر - مطابع الدوحة الحديثة -
الطبعة الأولى (١٩٨٤م).



- ١٣٠ - نتائج لجنة تحقيق التراث ومناهجه، مجلة التراث العربي، العدد الثالث، السنة الأولى، تشرين الأول، أكتوبر، ١٩٨٠م.
- ١٣١ - النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، تأليف: جمال الدين أبي المحاسن يوسف بن تغرى بردى الأتابكي، تحقيق: مجموعة من المحققين، مطبعة دار الكتب والوثائق القومية بالقاهرة، الطبعة الثانية، مصورة عن الطبعة الأولى (٢٠٠٦م/١٤٢٧هـ).
- ١٣٢ - نزهة النفوس والأبدان في تواريخ الزمان، تأليف: الخطيب الجوهري علي بن داود الصيرفي، تحقيق الدكتور حسن حبشي، مطبعة دار الكتب القومية بالقاهرة، الطبعة الثانية (١٤٣١هـ/٢٠١٠م).
- ١٣٣ - نشر العلم في شرح لامية العجم، تأليف: محمد بن عمر الحضرمي الشهير بـ(بحرق)، تحقيق اللجنة العلمية بدار النشر، دار المنهاج، جدة، الطبعة الأولى (٢٠١٢م/١٤٣٣هـ).
- ١٣٤ - نفائس الأصول في شرح المحصول، تأليف: أحمد بن إدريس القرافي - تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود - مكتبة نزار مصطفى البار الرياض - الطبعة الأولى (١٩٩٥م).
- ١٣٥ - نيل الأمل في ذيل الدول، تأليف: زين الدين عبد الباسط بن أبي الصفاء غرس الدين خليل بن شاهين الظاهري الملطي ثم القاهري الحنفي، المحقق: عمر عبد السلام تدمري، الناشر: المكتبة العصرية للطباعة والنشر، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى (٢٠٠٢م/١٤٢٢هـ).
- ١٣٦ - هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، المؤلف:

إسماعيل بن محمد أمين بن مير سليم الباباني البغدادي، طبع بعناية وكالة المعارف الجليلة في مطبتها البهية استانبول (١٩٥١م)، أعادت طبعه بالأوفست: دار إحياء التراث العربي بيروت - لبنان.

مصادر إلكترونية: ❁

١ - مقالة بعنوان: «الفيلولوجيا.. من فقه اللغة إلى تحقيق التراث»، أحمد السعيد، باحث مغربي، (٢٠١٨/٩/٤)، مجلة الفيصل قسم التراث، والمقالة في موقع مركز الملك فيصل الإلكتروني:

<https://www.alfaisalmag.com/?p=12322>

٢ - مقالة بعنوان: «علم التاريخ في الحضارة الإسلامية»، للأستاذ الدكتور عبدالحليم عويس، منشور في موقع الألوكة:

<https://www.alukah.net/culture/0/124067/?.D8%.B9%.D9%.84%.D9%.85-%.D8%.A7%.D9%.84%.D8%.AA%.D8%.A7%.D8%.B1%.D9%.8A%.D8%.AE-%.D9%.81%.D9%.8A-%.D8%.A7%.D9%.84%.D8%.AD%.D8%.B6%.D8%.A7%.D8%.B1%.D8%.A9-%.D8%.A7%.D9%.84%.D8%.A5%.D8%.B3%.D9%.84%.D8%.A7%.D9%.85%.D9%.8A%.D8%.A9>





فهرس الآيات

الآية	رَقْمُ الآيَةِ	الصَّفْحَةُ
البقرة		
﴿كُلَّمَا أَضَاءَ لَهُمْ مَشَوْا فِيهِ﴾	٢٠	٢٩٦، ٢٦٢
﴿كُلَّمَا رُزِقُوا مِنْهَا مِنْ ثَمَرَةٍ رِزْقًا﴾	٢٥	٢٦٢
﴿سُبْحَانَكَ لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا إِنَّكَ أَنْتَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ﴾	٣٢	٣١٣، ٢٣٥
﴿وَأَمِنُوا بِمَا أَنْزَلْتُ مُصَدِّقًا لِمَا مَعَكُمْ﴾	٤١	٢٥٠
﴿أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ وَأَنْتُمْ نَتْلُونَ الْكِتَابَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾	٤٤	٢٨٩
﴿أَتَسْتَبْدِلُونَ الَّذِي هُوَ أَدْنَىٰ بِالَّذِي هُوَ خَيْرٌ﴾	٦١	٣٠٩
﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾	١٤٣	٢٨٣
﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ ۖ أُولَٰئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّعِينُونَ﴾	١٥٩	٢٩٤
﴿فَمَنْ بَدَّلَهُ بَعْدَ مَا سَمِعَهُ فَإِنَّمَا إِثْمُهُ عَلَى الَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُ ۚ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾	١٨١	٢٦٦، ٢٨٢، ٢٩٤
﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ ۚ قَد تَّبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ﴾	٢٦٥	٣٠٣
		٢٧٠

الصَّفْحَةُ

رَقْمُ الْآيَةِ

الآيَةُ

آل عمران

٢٨٣

١١٠

﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ﴾

النساء

٣٠٩

٢

﴿وَلَا تَتَّبِعُوا الْخَيْثَ بِالَطَّيِّبِ﴾

الأعراف

٢٩٤

١٧٠

﴿وَالَّذِينَ يُمَسِّكُونَ بِالْكَذِبِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ إِنَّا لَا نَضِيعُ أَجْرَ الْمُصْلِحِينَ﴾

التوبة

٢٩٢

١٨

﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسْجِدَ اللَّهِ مَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ
الْآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ﴾

٢٩٣

١٢٢

﴿فَلَوْلَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ لِيَتَفَقَّهُوا فِي
الَّذِينَ﴾

يونس

٢٥٩

٣٢

﴿فَمَاذَا بَعَدَ الْحَقِّ إِلَّا الضَّلَالُ﴾

٢٩٧

٥٨

﴿فَإِذْ لَكَ فُلْيَحْرُحُوا هُوَ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ﴾

هود

١٥١

٨١

﴿يَلُوطُ إِنَّا رُسُلُ رَبِّكَ﴾



الصفحة	رقم الآية	الآية
--------	-----------	-------

النحل

٢٤٠	٤٣	﴿فَسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾
٢٣٥	٥٣	﴿وَمَا يَكُم مِّن تَعْمَةٍ فَمِنَ اللَّهِ﴾
٣٠٦	٩٠	﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ﴾
٢٩٠	١٢٥	﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَدِلْ لَهُم بِآيَاتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾

الكهف

٣٣	٦٦	﴿هَلْ أَتَيْتُكَ عَلَىٰ أَنْ تُعَلِّمِن مِّمَّا عَلَّمْتَ رُشْدًا﴾
٣٣	١٠٩	﴿قُلْ لَوْ كَانَ الْبَحْرُ مِدَادًا لِّكَلِمَاتِ رَبِّي لَنَفِدَ الْبَحْرُ قَبْلَ أَنْ نُنْفِذَ كَلِمَاتُ رَبِّي وَلَوْ جِئْنَا بِمِثْلِهِ مَدَدًا﴾

طه

٢٧٨	٥٠	﴿قَالَ رَبُّنَا الَّذِي أَعْطَىٰ كُلَّ شَيْءٍ حَلَقَهُ ثُمَّ هَدَىٰ﴾
٣٣	١١٤	﴿وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾

الأنبياء

٢٩٠	٧	﴿فَسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾
٣٠٥، ٢٨١، ٢٥٠	١٠٧	﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾

الحج

٢٧١	٣٢	﴿ذَلِكَ وَمَنْ يُعْظَمْ شَعْبِرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِن تَقْوَى الْقُلُوبِ﴾
-----	----	---



الصفحة	رقم الآية	الآية
--------	-----------	-------

٢٩٨

٤٠

﴿وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَن يَنْصُرُهُ ۗ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ﴾

الأحزاب

٢٩٤

٣٩

﴿الَّذِينَ يُلِغُونَ رِسَالَاتِ اللَّهِ وَيَحْشَوْنَهُ، وَلَا يَحْشُونَ
أَحَدًا إِلَّا اللَّهَ﴾

فاطر

٢٩٤

٢٨

﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾

الصفات

٢٩٧

٦١

﴿لِمَن لِّهُ هَذَا فَلْيَعْمَلِ الْعَمَلُونَ﴾

٢٣٥

١٨٢ - ١٨٠

﴿سُبْحَانَ رَبِّكَ رَبِّ الْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ ﴿١٨٠﴾ وَسَلَامٌ عَلَى
الْمُرْسَلِينَ ﴿١٨١﴾ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٨٢﴾﴾

غافر

٣٣

٦٠

﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾

فصلت

٢٨٤

٣٥

﴿وَمَا يُلْقِهَا إِلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا وَمَا يُلْقِهَا إِلَّا ذُو حَظٍّ
عَظِيمٍ﴾

ق

٢٦٦

٢٩

﴿مَا يَبْدُلُ الْقَوْلُ لَدَيَّ﴾



الصَّفْحَةُ	رَقْمُ الآيَةِ	الآيَةُ
		الحديد
٢٣٥	٢١	﴿ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَاءُ﴾
		الملك
٢٧٨	٣	﴿مَا تَرَىٰ فِي خَلْقِ الرَّحْمَنِ مِن تَفَوتٍ﴾
		البروج
٢٨٤	١٢	﴿إِنَّ بَطْشَ رَبِّكَ لَشَدِيدٌ﴾
		الزلزلة
٢٩٦	٧	﴿فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾



فهرس الأحاديث والآثار

الصَّفْحَةُ

طرف الحديث أو الأثر

- أَتَيْتِكَ لِتُعَلِّمَنِي مِمَّا عَلَّمْتَ رُشْدًا ٣٢
- اعبدوا ربكم، وصلوا خمسكم ٢٦١
- إِنَّ أَسْرَعَ الدُّعَاءِ إِجَابَةٌ دَعْوَةُ غَائِبٍ لَغَائِبٍ ٢٩٧
- إِنَّ الدِّينَ بَدَأَ غَرِيبًا وَسَيَعُودُ غَرِيبًا، فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ ٢٩٨
- إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَا يَقْبِضُ الْعِلْمَ انْتِزَاعًا يَنْتِزِعُهُ مِنَ الْعُلَمَاءِ ٢٩١
- إِنَّ بِيوتِي فِي أَرْضِي الْمَسَاجِدَ، وَإِنَّ زَوَارِي فِيهَا عُمَارُهَا ٢٩٢
- إِنَّ مُوسَى قَامَ خَطِيبًا فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ فُسِّلَ: أَيُّ النَّاسِ أَعْلَمُ؟ ٣٢
- انظر ما عندك من حديث رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فاكتبه، فَإِنِّي خِفْتُ ٢٩١
- دروس العلم وذهاب العلماء ٢٩١
- إِنَّكُمْ تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ، وَلَعَلَّ أَحَدَكُمْ الْحُنَّ بِحِجَّتِهِ ٢٤٧
- دَعُ مَا يَرِيئُكَ إِلَى مَا لَا يَرِيئُكَ ٣٠٣
- علماء أمتي كأنبياء بني إسرائيل ٢٨٣
- العلماء ورتة الأنبياء ٢٩٤
- فإِنَّ لَهُمْ مَا لَنَا وَعَلَيْهِمْ مَا عَلَيْنَا ٣١١
- الكلمة الحكمة ضالة المؤمن، فحيث وجدها فهو أحقُّ بها ٣٣
- لو كَانَ مُوسَى حَيًّا لَمَا وَسِعَهُ إِلَّا اتِّبَاعِي ٢٥٠
- لو كَانَ مُوسَى حَيًّا لَمَا وَسِعَهُ إِلَّا اتِّبَاعِي ٣٠٦
- مَثَلُ أُمَّتِي مَثَلُ الْمَطَرِ لَا يُدْرِي أَوَّلُهُ خَيْرٌ أَمْ آخِرُهُ ٢٩٨



طرف الحديث أو الأثر

الصَّفْحَةُ

- ٢٩٤ مَن تَمَسَّكَ بِسُنَّتِي عِنْدَ فِسَادِ أُمَّتِي ؛ فَلَهُ أَجْرُ مِئَةِ شَهِيدٍ
- ٢٩٤ مَن سُئِلَ عَنِ عِلْمِ فَكْتَمِهِ أَلْجَمَهُ اللَّهُ بِلِجَامٍ مِنْ نَارِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ
- ٢٩٨ هَلْ تُنْصَرُونَ وَتُرْزَقُونَ إِلَّا بضعفائكم
- ٢٤٦ وَأَنَا أَحْكَمُ بِالظَّاهِرِ
- ٢٤٠ وَإِنَّمَا شِفَاءُ الْعِيِّ السُّؤَالُ



فهرس الأشعار

الصفحة	القائل	الشرط الثاني	الشرط الأول
		أَبْدَى كُنُوزَ قَوَاعِدِ الإِعْرَابِ	هَذَا كِتَابٌ فَاقَ كُلَّ كِتَابٍ
		أَدْنَى وَقَرَّبَ كُلَّ مَعْنَى شَاسِعٍ	قَدْ سَاقَ فِيهِ لَطَائِفَ الإِعْرَابِ
		أَعْظَمَ بِهِ شَرْحًا بَدِيعًا رَائِقًا	أَشْفَى العَلِيلَ بِكُلِّ بَابِ بَابِ
		رَوْضِ بَدِيعِ مُنَمَّرِ حُلُوِّ الجَنَى	فَارْتَعَ بِهِ وَانْتَرَكَ مَقَالَ الصَّابِ
		وَاقْطِفْ وَرُودَ الفَضْلِ مِنْ بُسْتَانِهِ	وَازْشِفْ سُلَافَ البَحْثِ بِالأَكْوَابِ
		كَنَزَ عَلَيْهِ طَلَسَمَ مَا حَلَهُ	إِلَّا هُمَامَ سَابِغِ الجِلْبَابِ
		أَبْدَى قَضَايَا أَنْتَجَتْ نَيْلَ المُنَى	لَمَّا قَضَتْ بِالسَّلْبِ وَالإِيجَابِ
		مَا مِثْلُهُ فِيمَا رَأَيْتُ مُصَنَّفًا	وَفِي المَوَادِّ لِسَائِرِ الطُّلَابِ
		مُنْشِئُهُ كَنَزَ الفَضْلِ كَافِيجِي الَّذِي	بَلَّ الصَّدَى مِنْ قَطْرِهِ المُنْسَابِ
		لَا حَتَّ عَرَائِضَ حُسْنِهِ مِنْ خَدْرِهَا	وَالوَجْهَ عَنْهُ أَمَاطَ كَشْفِ نِقَابِ
		قَدْ رَصَعَ الدَّرَّ الَّتِيْمَ بِجِيْدِهِ	هَمْنَا بِهِ مِنْ شِدَّةِ الإِعْجَابِ
		لَا عَرَوْا أَنْ تَسْعَى النُّحَاةَ لِنَحْوِهِ	شَوْفًا وَتَلْثَمَ مَوْطِئِ الأَعْتَابِ
		فَاعْكُفْ عَلَى أَبْحَاثِهِ يَا ذَا الحِجْبِ	تَظْفَرُ بِنَيْلِ القَصْدِ وَالْأَدَابِ
		حَقًّا أَبَانَ المُشْكَلَاتِ وَحَلَّهَا	حَلًّا غَدَا أَحْلَى مِنَ الجَلَابِ
		يُغْنِيكَ عَنِ مُعْنَى اللَّيْبِ فَمَا بِهِ	حَشُوُّ أَحَاشِيهِ عَنِ الإِسْهَابِ



الصفحة	القائل	الشرط الثاني	الشرط الأول
--------	--------	--------------	-------------

تَمَّ بِجَهْدٍ وَتَعَبٍ بَعْدَ نَشَاطٍ وَطَرَبٍ
فَلَا يُبَاعُ وَلَا يُهَبُّ وَلَوْ بَوَادٍ مِنْ ذَهَبٍ

٢٣٤ الكافيحي

وَلَقَدْ ذَكَرْتُكَ فِي السَّفِينَةِ وَالرَّدَى مُتَوَقَّعٌ بِتَلَاطِمِ الْأَمْوَاجِ
وَالجَوُّ يَهْطُلُ وَالرِّيَّاحُ عَوَاصِفٌ وَاللَّيْلُ مُسَوِّدُ الدَّوَابِّ دَاجٍ
وَعَلَى السَّوَاوِحِلِ لِلْأَعَادِي غَارَةٌ يُتَوَقَّعُونَ لِغَارَةٍ وَهِيَ جَاجٍ
وَعَلَّتْ لِأَصْحَابِ السَّفِينَةِ صَجَّةٌ وَأَنَا وَذِكْرُكَ فِي أَلَدِّ تَنَاجِي

٣٦ لابن رشيد القيرواني

بَكَتْ عَلَيَّ الشَّيْخُ مَحْيِي الدِّينِ كَافِيحِي عَيُونُنَا بِدَمَوِعٍ مِنْ دَمِ الْمُهَجِّ
كَانَتْ أَسَارِيرُ هَذَا الدَّهْرِ مِنْ دُرَرٍ تُزْهِى فَبَدَّلَ ذَلِكَ الدَّرَّ بِالسَّبَجِ
فَكَمْ نَفَى بِسَمَاعٍ مِنْ مَكَارِمِهِ فَقَرَأَ وَقَوْمٌ بِالْإِعْطَاءِ مِنْ عَوَجِ
يَا نَوْرَ عِلْمٍ أَرَاهُ الْيَوْمَ مَنْظُفَةً وَكَانَتِ النَّاسُ تَمْشِي مِنْهُ فِي سُجِّ
فَلَوْ رَأَيْتَ الْفَتَاوَى وَهِيَ بَاكِيَةٌ رَأَيْتَهَا مِنْ نَجِيعِ الدَّمْعِ فِي لُجَجِ
وَلَوْ سَرَّتْ بِنَاءٍ عَنْهُ رِيحٌ صَبًّا لَاسْتَنْشَقُوا مِنْ شَذَاهَا أَطِيبَ الْأَرْجِ
يَا وَحْشَةَ الْعِلْمِ مِنْ فِيهِ إِذَا اعْتَرَكْتَ أَبْطَالَهُ فَتَوَارَتْ فِي دُجَى الرَّهَجِ
لَمْ يَلْحَقُوا شَأْؤَ عِلْمٍ مِنْ خِصَائِصِهِ أَنْتَى وَرَتَبَتَهُ فِي أَرْفَعِ الدَّرَجِ
قَدْ طَالَمَا كَانَ يَقْرِينَا وَيُقْرِنُنَا فِي حَالَتَيْهِ بِوَجْهِ مِنْهُ مَبْتَهَجِ
سَقِيًّا لَهُ وَكَسَاهُ اللَّهُ نَوْرَ سَنَّا مِنْ سُنْدُسٍ بِيَدِ الْغَفْرَانِ مُتَسَبِّحِ

٨٦ الشهاب المنصوري

علم العلماء بلا حَرَجٍ محيي الدين الكافيحي

الصفحة	القائل	الشرط الثاني	الشرط الأول
		شيخ الآداب وواحدتها ومقومهنّ من العوج من راض العلم وزينه تزيين المقلة بالدّعج وحوى الآداب ووضّحها توضيح الغرّة بالبلج كم يسّر من عسرٍ وأتى من ضيق المشكل بالفرج ذهب الإشكال بمنطقه كذهاب الظلمة بالسُّرج ياقائسه بسواه أفق ولباب قياسك لا تلج أتقيس حياضاً راکضة بالبحر الزاخر ذي اللّجج قال التوفيق لطالبه بلّغت مرادك فابتهج وأتاح الله له درجاً فاستكثر من رفع الدرّج أبقاه الله لنا سنداً أبداً ما شاء من الحجج	
١١١	الشهاب المنصوري		
		وإذا كُنْتَ بِالْمَدَارِكِ غَرًّا ثُمَّ أَبْصَرْتَ حَاذِقًا لَا تُمَارِي وإذا لَمْ تَرَ الْهَيْلَالَ فَسَلِّمْ لِأُنَاسٍ رَأَوْهُ بِالْأَبْصَارِ	
٢٧٧	سعد الدين الديري		
		فهل يُصْلِحُ الْعَطَّارُ مَا أَفْسَدَ الدَّهْرُ	
٢٧٩	رجل من الأعراب		
		يا عين أعيان الزمان ويا محيي بمصر سنة الشرع ما قرع الباب عليك امرئ إلا وذاق حلاوة القرع	
١٠٥	الكافيجي		
		شيخ الشيوخ وصاحب العلم الوفي يا فائق البدر المنير الأشرف	



الصفحة	القائل	الشرط الأول	الشرط الثاني
--------	--------	-------------	--------------

يا عالمًا: كلُّ البرايا نحوَه تَرُنُّوا إليه تَطَّلِعُ المُسْتَشْرِفِ
يا جامعًا كلَّ العلومِ معَ التُّقَى والجِلمِ والإحسانِ والصِّدْرِ الصَّفِيِّ
أصْحَيْتَ في التفسيرِ كَشَافًا لَهُ فَلَنَا تُجَلِّي مِنْهُ مَا لَمْ يُكْشَفِ
وَلَيْنُ تُحَقِّقْ في الحديثِ أدلَّةً فَمَسَارِقُ الأنوارِ نَحْوَكَ تَقْتَفِي
وَلَأَنْتَ في فقهِهِ وِجْلِمِ زَائِدٍ لأبي حنيفةَ مُشَبِّهُ والأُخْنَفِ
وَلَيْنُ تُحَرَّرَ في الأصولِ مَنَاطَةٌ تَسْطُو عَلَي الرَّايزي بِسيفِ مُرْهَفِ
وَلَيْنُ تُبَيِّنَ في المعاني مُدرِّكًا تُبِدِ البديعِ بَدْوَقَكَ المُسْتَظَرَفِ
وَلَكُمْ غَدَا عِلْمُ العَرُوضِ مُذَلَّلًا والنحوُ مُلْكًا كيفِ شِئْتَ تَصَرَّفِ
لو كنتَ في زمنِ الخليلِ وَسَيبُوِيهِ لَقَدَّمَاكَ وَأدْعَنَا لكَ في وَفِي
والله إنك في العلومِ لَقُدْوَةٌ كُلُّ الأنَامِ لِنَحْوِ حَجَّكَ مُقْتَفِي
والكلُّ مُعْتَرَفٌ بما قد قُلْتَهُ سَيَّانَ إِنْ أَحْلَفَ وَإِنْ لَمْ أَحْلِفِ
وَلَدِهْنُكَ السِّيَالُ نُورٌ سَاطِعٌ فَالكَوَكَبُ الوَقَادُ مِنْهُ يَخْتَفِي
كَمْ مِنْ عَوِيصٍ فَهْمُهُ قَرَبْتَهُ لَوْ رَامَ غَيْرَكَ قُرْبَهُ لَمْ يُسْعَفِ
كَمْ عَيْنٍ مَعْنَى دُونَهُ كَمْ حَاجِبٍ أَبْرَزْتَهُ فَأَصْأَاءَ كَالْبَدْرِ الوَفِي
كَمْ مِنْ بُحُوْثٍ قد تَعَالَتْ لِلسَّمَا مَا رَدَّهَا إِلَّا الَّذِي لَمْ يُصْفِ
كَمْ مِنْ دُرُوسٍ قد تَسَامَتْ لِلْعُلَى تُلْقَى لَنَا كَمْ مِنْ عَزِيْزٍ مُصَنَّفِ
كَمْ مِنْ مَوَاعِظٍ مُذَكِّرَاتٍ ذَا النُّهَى كَمْ مِنْ مَحَاسِنَ إِنْ تُعَدَّ فَلَا تَفِي
فَالله يُبْقِي لِلأنَامِ جَنَابَكَ أَلْ مَحْرُوسَ مَرْقَى لِلْمَقَامِ الأَشْرَفِ

فَإِنْ أَحْسَسَ النِّقْصَ أَنْ يَدْفَعَ الفَتَى قَدَى النِّقْصِ عَنْهُ بِانْتِقَاصِ الأَفْاضِلِ

الصفحة	القائل	الشرط الثاني	الشرط الأول
٢٧٨	عمر بن محمد النوقاتي	بِمَثَلِ اعْتِقَادِ الْفَضْلِ فِي كُلِّ فَاضِلٍ	وَمَا عَبَّرَ الْإِنْسَانُ عَن فَضْلِ نَفْسِهِ بِمَثَلِ اعْتِقَادِ الْفَضْلِ فِي كُلِّ فَاضِلٍ
٣٦	الطغرائي	عمر بن محمد النوقاتي	ولا أُحِلُّ بِغِزْلَانٍ أُغَازِلُهَا وَلَوْ دَهْتَنِي أُسُودُ الْغَيْلِ بِالْغَيْلِ
١١٠	البدري حسن بن إبراهيم	الطغرائي	لك الله محيي الدين بحر مكارم وبحر علوم لا يحاط عميقه فيا مجمع البحرين قدفت حاتمًا وفي الفضل للنعمان أنت شقيقه
٩٩	الكافيجي	البدري حسن بن إبراهيم	لا تنكرن إهداءنا لك منطقتًا منك استفدنا لفظه ونظامه
١٦١	الكافيجي	الكافيجي	لا تنكرن إهداءنا لك منطقتًا منك استفدنا لفظه ونظامه
٢٧٨	أبي عبد الله شمس الدين الأنصاري الحنفي	الكافيجي	وَمَنْ كَمَلَتْ مَعَانِيهِ وَتَمَّتْ يَرَى الْأَشْيَاءَ كَامِلَةً الْمَعَانِي





فهرس المصطلحات العلمية،



والأماكن والتعريفات

المصطلح/ المكان/ التعريف	الصَّفْحَةُ
الإبطال	٣٠٦
الإجماع الصَّريح	٢٥٩
الإجماع المجمل	٢٥٩
الإجماع المركب	٢٤٢
الإجماع	٢٥٦
الآحاد	٢٦٠
الأحكام الخمسة	٢٨٢
الاستحسان	٢٣٢
الاستدلال	٢٢٥
الاعتبار	٢٣٠
الآفاقي	٢٦٦
الافتئات	٢٦٣
اقتضاء النص	٢٢٧
ألحن بحجته	٢٤٧
الإلغاء	٢٣٠
أهل الذمَّة	٣١١
الباطل	٢٣١

الصَّفْحَةُ

المصطلح/ المكان/ التعريف

٢٢٥	البرهان
٢٦٨	البرهان
٣٠٤	البليغ
٢٦٩	التَّأْوِيل
٢٦٣	التبخيث
٩٠	التمر
٢٦٩	التَّخْصِص
٢٦٩	التَّفْسِير
٢٥٩	التناقض
٢٦٠	التَّوَاتُر
٢٦٦	التَّوَلِيَّة
٢٧٦	جالب رجل وخيل
٢٥٦	الجدث
٣١٣	الخالي من الكدر
٢٢٩	الركن
٢٧٨	الرمس
٧٧	الروم
٢٢٦	الربيع
٢٢٨	السبب
٢٦٦	الشُّغُور
٢٦٠	الشُّهْرَة
٩٦	الشيخونية



الصَّفْحَةُ

المصطلح/ المكان/ التعريف

٢٢٩.....	الصحة
٣٠٤.....	الطبع
٢٤٣.....	طريق التبين
٣٠٢.....	الطريقة الحرفية
٣٠٢.....	الطريقة الرمزية
٢٥٧.....	عجاج
٩٠.....	العجم
٢٢٩.....	العرض
٢٦١.....	العرف والعادة
٢٢٦.....	العرف
٢٣٢.....	العقد
٢٧٩.....	العنقاء
٢٤٠.....	العي
٣٦.....	الغَيْل
٢٤٧.....	الفتاوى
٢٣٠.....	الفساد
٣٠٤.....	الفصيح
٢٢٨.....	الفعل الاختياري
١٣٥.....	الفنيار
٤٨.....	الفيلولوجيا
٢٧٤.....	القال
٢٢٨.....	القربة

الصَّفْحَةُ

المصطلح/ المكان/ التعريف

٢٣٣	القياس
٢٦٩	القياس
٢٤٥	اللزوم
٢٥٦	اللفظ العام
٨٩	ليدية
٢٢٦	المبادئ
٢٧٥	المجاورة
٢٦٩	المحكم
٩٤	المدرسة البرقوقية
٩٥	مشيخة زاوية الأشراف شعبان
٢٢٩	مصارف الوقف
١١٨	معركة كوسوفا
٨٩	مغنيسيا
٢٦٢	المفسّر
٢٧٥	المكالمة
٢٥٥	المكتوب
٢٧٦	الملّكة
٢٦٩	النّسخ
٢٤٠	النظير
٢٤٥	النفوذ
٢٤٦	النقض
٣٠٦	النقض



الصَّفْحَةُ

المصطلح/ المكان/ التعريف

٢٦٨ الوجدان

٢٢٧ الوقف





فهرس القواعد

الصفحة	القاعدة
٢٤٢	اجتهاد القاضي لا ينقض بمثله
٣٠٥، ٢٥٠، ٢٤٩	الأحكام تدور مع مصالح العباد وجودًا وعدمًا
٢٤١	أنَّ الفأئْت ببدلٍ هو كَ لَا فأئْت
٢٤٩	تغير الأحكام لتغير الأزمان
٢٤٦	حكاية الفعل لا تعم
٣١١	العقد الباطل لا يحتاج إلى فسخ، ولا يحتج به أمام القضاء
٢٢٨	الفأئْت إلى خلف كالقائم معنى
٢٦٠	المجمل يُحمل على المبيّن
٢٤١	وإبقاء لما كان على ما كان بقدر الإمكان





فهرس الأمثال



المثل	الصَّفْحَةُ
اطلبوا العلم ولو بالصَّيْنِ	٢٧٧
تفرَّقْ أيدي سبأ وأيدي سبأ	٢٨٨
خُذِ العِلْمَ من أفواه الرِّجال	٢٧٧
فَغَطَّ الحديدَ ولا تكشِفِ	٢٨٨
كَيْتَ وكَيْتَ	٢٨٨
يقع في حَيْصِ يَيْصِ	٢٨٨



فهرس الأعلام

العلم	الصَّفْحَة
إبراهيم باجس عبدالمجيد	٧٨
إبراهيم بن عبد الرحمن بن محمد الكركي القاهري الحنفي	١٦١، ١٤١، ٩٨
إبراهيم بن علي بن أحمد الأبناسي	١٣٨
إبراهيم بن علي بن أحمد بن بركة النعماني	١٣٩
ابن أسد	٩٥
ابن الحاجب	١٩٣
ابن العربي	٩٧
ابن العماد	٧٥، ٧٤، ٧٣
ابن العَزِي	٧٦
ابن الهمام	١٠١، ١٠٠، ٩٧، ٩٦
ابن إياس الحنفي	١٠٥، ١٠١، ٨٤، ٨٢
ابن تَغْرِي بَرْدِي	٩٠، ٨٨، ٨٣، ٨٢
ابن خلدون	١٠٩
ابن سعد (جد الكافيجي)	٧٤
ابن فرشته	١٣٦، ١٣٤، ٩١، ٧٥
ابن قاسم العبادي	١٠٦
أبو النصر بلباي المؤيدي	١٢٣
أبو بكر بن حزم	٢٩١



العلم

الصَّفْحَةُ

- أبو حنيفة ١٧٧، ٢٤٤، ٢٤٥، ٢٥٦، ٢٦٤، ٢٦٥، ٢٧٧، ٢٨٥، ٢٩٢
- أبو سعيد تمرغا ١٢٤
- أبو يوسف ٢٩٢
- أحمد ابن الأمين الشنقيطي ٧٨
- أحمد ابن حجر العسقلاني ٩٤، ١٠٢، ١٣٥، ١٣٦
- أحمد بن أسد بن عبد الواحد الأميوطي ١٣٨
- أحمد بن إينال ١٢٣
- أحمد بن عبيد الله بن محمد بن أحمد السجيني ١٣٨
- أحمد بن علي بن أحمد بن محمد بن عمر بن محمد بن وجيه الشيشيني .. ١٤٠
- أحمد زكي يمانى ٣٤
- إسماعيل بن أبي أويس ٢٩١
- أَلْفُونَسْ دَانْ ٤٥، ٤٦، ٤٧، ٤٨، ٤٩، ٥٠
- الإمام عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي ١٤٠
- إينال ٩٦، ١٢٢
- بايزيد الصاعقة ١١٩
- البخاري ٢٩٠
- البدر أبي السعادات البلقيني ٩٥، ١٢٨
- البدر حسن بن إبراهيم الخالدي ١١٠
- برسباي ٩١، ٩٣، ٩٦، ١٠٠، ١٢١
- البرغمي ١١٧
- البرهان أمير حيدر الخافي ٩١
- بروكلمان الألماني ٨٤

الصَّفْحَةُ

العلم

- البزازي..... ١٣٤، ٧٣، ٩١
- البقاعي..... ١٠٥
- بني صاروخان..... ٨٩
- تركي محمد النَّصر..... ٣٥
- التَّفْتَازاني..... ١٣٣، ٩١
- جقمق العلائي..... ٢٧٤، ٢٥٥، ١٧٨، ١٢٢، ١٢١، ٩٥
- جمال الدين يوسف بن الأشرف..... ١٢١
- حسن العجمي..... ١٠٠، ٩٥
- الحسين بن أحمد بن محمد بن أحمد الكيلاني..... ١٣٨
- حمزة بن محمد بن حسن بن علي بن عبد الحكيم البجائي..... ١٣٩
- الخافي..... ٧٥
- خشقدم..... ٢٣٩، ١٧٧، ١٦٤، ١٢٥، ١٢٣، ١٢٢
- الخضر..... ٣٣، ٣٢
- الخطيب الجوهري الصيرفي..... ١٠٩
- الخلوتي..... ١٠٦
- خير بك الداودار..... ١٢٤، ١٢٣
- الداودي..... ٧٦
- الزركلي..... ٧٥
- زكريا بن محمد بن أحمد الأنصاري السنيكي..... ١٤١
- زين الدين القاسم بن محمد الحيشي..... ٢١٦
- السخاوي..... ٩٢، ٨٨، ٨٥، ٨٣، ٨٢، ٧٥، ٧٤، ٧٢
- ٩٧، ٩٨، ١٠١، ١٠٢، ١٠٤، ١١٠، ١٢٧، ١٢٨، ١٣٣



الصَّفْحَةُ

العلم

- ١٢١ سليم الأول
- ١١٩ سليمان الأول
- ١٢١ سليمان القانوني
- ١٨٣، ١٨٢ سليمان بن محمد صوفيوي
- ١٢٤ سوار بن ذي الغادر
- ٨٨، ٨٥، ٨٣، ٨١، ٨٠، ٧٨، ٧٦، ٧٥، ٧٤، ٧٣، ٧٢ السيوطي
- ١٩٣، ١٦١، ١٤٢، ١٣٣، ١٢٨، ١١١، ١١٠، ١٠٤، ١٠٣، ٩٨، ٩٧
- ٢٨٥ الشافعي
- ١٠٠، ٩٦، ٩٥ شعبان (الأشرف)
- ١١١، ١١٠ شمس الدين الدواي
- ١١٥ الشمس الفنريّ
- ٩١ الشمس الفنريّ
- ١١٠، ١٠٥، ٨٦ الشهاب المنصوري
- ١٢٠ شهزاده
- ١٣٠، ١٢٨، ١١٠، ٨٤، ٧٥، ٧٤ الشوكاني
- ١٣٦ الصاغاني
- ٢١٦ صالح بن عمر البلقيني
- ١٠١، ٧٣ طاش كبرى زادة
- ٣٦ الطغرائيّ
- ١٤٠ عبد الباسط بن خليل بن شاهين الشيخي الأصل المَلْطِيّ
- ١٤١ عبد البر بن محمد بن محمد بن محمد الحلبي
- ٢١٦ عبد الرحمن بن أبي بكر بن داود الصالحي الحنبلي

- عبد الرحيم بن عبد الرحمن بن أحمد العباسي الحموي ١٤١
- عبد العزيز بن يعقوب بن محمد بن أبي بكر ١٣٩
- عبد القادر بن أحمد بن محمد بن أحمد الدميري ١٣٩
- عبد الله بن عمرو بن العاص ٢٩١
- عبد الواحد الكوتائي ١٣٣، ١٣٥
- عبد الحلیم عويس ١٠٨، ١٠٩
- عبد السلام هارون ٥٤
- عبد الهادي الفضلي ٥٤
- عبد الواحد الكوتاهي ٩١
- عبد الواحد جهداني ١١٦، ١٣٠
- عبيد الله بن مسعود المحبوبي (صدر الشريعة) ١٧٨، ٢٤٨
- عثمان ابن السلطان جقمق ١٢٢
- عثمان بن أحمد الحسيني الكموني الحنفي ١٨٠، ١٩٤
- عثمان خان ابن السلطان مصطفى خان ٢٠٨
- العلاء الرومي ٩٦
- علي العمران ٤٢
- علي بن إدريس الرومي العلائي ١٣٨
- علي بن محمد بن علي بن منصور الحصكفي ١٤١
- علي بن محمد بن عيسى الأشموني ١٤٠
- عمر بن عبد العزيز ٢٩٠
- عيسى القدومي ٣٥
- عيسى جلبي ١١٩



الصَّفْحَةُ

العلم

فرانز رُونْتال	٨٢، ٨٣، ٨٤، ٨٩، ١٠٧، ١٠٨، ١٠٩، ١٢٥، ١٣٢، ١٣٧
فَرْنَسُوا دِيرُوش	٥٠، ٥١
الفناري	٧٣
الفنري	١٣٣، ١٣٥
فصل الحفيان	٥١
قايتباي	١٢٤، ٢٧٤
القيرواني	٣٦
الكافيحي	٣٩، ٤٠، ٥٢، ٥٣، ٥٥، ٦٠، ٦٣، ٦٤، ٦٥، ٦٨، ٧٢، ٧٣، ٧٤، ٧٥، ٧٦، ٧٨، ٧٩، ٨٠، ٨١، ٨٢، ٨٣، ٨٤، ٨٥، ٨٨
	٨٩، ٩٠، ٩١، ٩٢، ٩٣، ٩٤، ٩٥، ٩٦، ٩٧، ٩٨، ٩٩، ١٠١، ١٠٢، ١٠٣، ١٠٥، ١٠٦، ١٠٧، ١٠٨، ١٠٩، ١١٠، ١١١، ١١٢، ١١٣، ١١٤، ١١٥، ١١٦، ١١٧، ١١٨، ١١٩، ١٢١، ١٢٢، ١٢٣، ١٢٤، ١٢٥، ١٢٧، ١٢٨، ١٢٩، ١٣٠، ١٣١، ١٣٣، ١٣٤، ١٣٥، ١٣٦، ١٣٧، ١٣٨، ١٤٠، ١٤١، ١٤٢، ١٥٤، ١٥٨، ١٥٩، ١٦٠، ١٦١، ١٦٢، ١٦٤، ١٦٥، ١٦٧، ١٦٨، ١٧٠، ١٧١، ١٧٢، ١٧٣، ١٧٤، ١٧٥، ١٧٦، ١٧٧، ١٧٨، ١٧٩، ١٨٢، ١٨٤، ١٩٣، ١٩٦، ١٩٧، ٢٠٨، ٢٠٩، ٢١٥، ٢١٦، ٢٢٣، ٢٣٧، ٢٥٣، ٢٥٥، ٢٩٨
	٣٠١، ٣٠٢، ٣١٣
كبرى زادة	٧٢، ٧٥
الكفوي	٧٣، ٧٥، ١٠٤
الْكَمَلَاءِي	٧٤
الكنوي	٧٤، ٧٥
مالك	٢٩١
محمد أبو الفضل إبراهيم	٧٨

- محمد أديب تقي الدين الحصني ١٨٠، ١٩٤
- محمد الثاني (الفتاح) ١٢١، ١٢٠
- محمد السوسي ١١٠
- محمد أمين الخانجي ٧٨
- محمد بن أبي بكر بن علي المشهدي ١٣٨
- محمد بن أحمد البسطامي ٩٤
- محمد بن أحمد الشريف السوسي ١١٢، ١١٤
- محمد بن أحمد بن أسد بن عبد الواحد الأميوطي ١٣٨
- محمد بن أحمد بن محمد بن أيوب الصفدي ١٤٠
- محمد بن الحسن بن فرقد الشيباني ١٧٧، ٢٣٢، ٢٣٣
- محمد بن السلطان الظاهري جقمق ٧٤، ١٠٩، ١١٠، ١٧٢، ١٧٣
- محمد بن حسن الطيبي الأزهري الشافعي ٢٠٩
- محمد بن حسن الطيبي الأزهري ٢٩٩
- محمد بن صالح بن عمر بن رسلان البلقيني ١٣٩
- محمد بن محمد بن عبد الرحمن بن عمر بن رسلان الكتاني ١٣٩
- محمد جلبي الأول ١١٩، ١٢٠
- محمد حفظ الرحمن الكُمَّلَّيَّ ٧٤
- محمد محي الدين العاني ١٨٠
- محمد مصري ٥١
- محمد ناصر الدين أبو المعالي بن السلطان الظاهر جَمَقَق ١٣٧
- محمود فجال ١٣٠
- مراد الأول ١١٧، ١١٨



الصَّفْحَةُ

العلم

- ١٢٠ مراد الثاني
- ١٢٠ مصطفى جليبي
- ١٤١ مصلح الدين مصطفى الرومي، ابن اخت الكافيجي
- ٤٣ المعلمي
- ١٣٩ مُعَمَّر بن يحيى بن محمد بن عبد القوي المكي المالكي
- ١١٩ موسى جليبي
- ٢٧٨، ٣٣، ٣٢ موسى عليه السلام
- ٩٥ الناصري بن الظاهر جقمق
- ٣٥ ندى البسام
- ٢٤٤، ١٧٧ نصر بن محمد السمرقندي (أبو الليث الفقيه)
- ٢٩١ هشام بن عروة
- ٨٠ هشام السعيد
- ١٣٤، ١٣٣ واجد أو (واحد)
- ١٣٤، ١٣٣ والبرهان أمير حيدر الخافي
- ٧٧ ياقوت الحموي
- ١٩٤، ١٨٠ يحيى بن عبد الغني بن علي الإمام
- ١٣١، ١٣٠ يُسْري عبد الغني عبد الله
- ٢٣٣، ٢٣١، ١٧٧ يعقوب بن إبراهيم الأنصاري (أبو يوسف)



فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة
كلمة الأمين العام للأمانة العامة للأوقاف	١٣
مقدمة مشرف مشروع تحقيق المخطوطات الوقفية	١٦
توطئة المحقق	٣١
عدّة المحقق في المخطوطات الوقفية	٣٨
تمهيد	٤٤
منهجية التحقيق بين العلوم الإنسانية والتجريبية	٤٤
أهمية الدراسة، وأسباب اختيارها	٥٥
المنهج العام لكامل الرسائل	٥٧
المنهج الخاص في تحقيق رسالة «مختصر مشتمل على أمور متعلّقة باستبدال الوقف» ورسالة «الرّمز على كنز العوارف لطالب العُلا والمعارف»	٥٩
المنهج الخاص في تحقيق: رسالة «التذكرة»:	٦٠
المنهج الخاص في تحقيق: «تذكرة لأهل الخير والإحسان»:	٦١
خطة الدراسة	٦٢
شكر وتقدير	٦٧
* القسم الأول: قسم الدراسة	٦٩
الفصل الأول: دراسة المؤلف	٧١
تمهيد حول مصادر ترجمة الكافي	٧٢
المبحث الأول: اسمه، ونسبه، ونسبته، وكنيته، ومولده، ووفاته	٧٦
المطلب الأول: اسمه ونسبه وكنيته وألقابه:	٧٦
المطلب الثاني: مولده ووفاته:	٨١
المبحث الثاني: نشأته ورحلاته العلمية ومحطاته الزمانية والمكانية، وعلاقاته العلمية، والقصص والجلسات الحوارية التي حدثت له	٨٨



الموضوع	الصفحة
الفرع الأول: النشأة.....	٨٨
الفرع الثاني: رحلاته العلمية.....	٩٠
الفرع الثالث: المحطات الزمانية والمكانية للإمام الكافيجي، وعلاقاته العلمية، والقصص والجلسات الحوارية التي حدثت له في محطات حياته: ٩١	٩١
المبحث الثالث: مناصبه، ومرتبته العلمية، وأقوال العلماء فيه.....	١٠٠
الفرع الأول: مناصبه.....	١٠٠
الفرع الثاني: مرتبته العلمية.....	١٠١
الفرع الثالث: أخلاقه وأقوال العلماء فيه.....	١٠١
المبحث الرابع: الكافيجي في عيون المستشرقين، والسلاطين، والأمرء، والشعراء.....	١٠٧
الفرع الأول: الكافيجي في عيون المستشرقين.....	١٠٧
الفرع الثاني: الكافيجي في عيون السلاطين والأمرء.....	١٠٩
الفرع الثالث: الكافيجي في عيون الشعراء:.....	١١٠
المبحث الخامس: قراءة الحياة السياسية خلال فترة حياة الإمام الكافيجي وأسباب تنقله وهجرته بين البلدان.....	١١٥
الفرع الأول: السبب الرئيسي لرحلات الإمام الكافيجي وتنقله بين البلدان: ١١٥	١١٥
الفرع الثاني: الأسباب المستنبطة من الفترة السياسية التي عاصرها الإمام الكافيجي إلى (٨٣٠هـ) وبُعيد ذلك حتى وفاته:.....	١١٥
الفرع الثالث: الخلاصة في ذكر الحالة السياسية وتأثيرها على الإمام الكافيجي.....	١٢٤
المبحث السادس: نمط ومجالات التأليف عند الإمام الكافيجي، والمقالات التي أفردت فيه، وعدم اشتهاره في كتب المتأخرين.....	١٢٧
المطلب الأول: نمط ومجالات التأليف عند الإمام الكافيجي.....	١٢٧

- المطلب الثاني: مقالات أفردت بالبحث عن الكافيجي وسبب عدم
اشتهاره عند المتأخرين: ١٢٩
- المبحث السابع: شيوخه وتلاميذه ١٣٣
- المطلب الأول: شيوخ الإمام الكافيجي: ١٣٣
- المطلب الثاني: تلاميذ الإمام الكافيجي: ١٣٧
- المبحث الثامن: مؤلفاته ١٤٢
- الفصل الثاني: دراسة الرسائل ووصف النسخ الخطية** ١٥٥
- تمهيد ١٥٦
- المبحث الأول: تحقيق عنوان الرسائل، وتوثيق نسبتها إلى مؤلفها ١٥٧
- المطلب الأول: «الرّمز على كنز العوارف لطالب العُلا والمعارف»: ١٥٧
- المطلب الثاني: «مختصرٌ مشتملٌ على أمورٍ متعلّقةٍ باستبدال الوقف»: ١٦٢
- المطلب الثالث: «التذكرة»: ١٦٥
- المطلب الرابع: «تذكرة لأهل الخير والإحسان»: ١٦٨
- المبحث الثاني: موضوع الرسائل، وأسلوب مؤلفها، وقيمتها العلمية ١٧٢
- المطلب الأول: القيمة العلمية للرسائل وموضوعها: ١٧٢
- المطلب الثاني: أسلوب الإمام الكافيجي في رسائله: ١٧٤
- المبحث الثالث: المصطلحات الواردة في الرسائل ١٧٧
- المبحث الرابع: وصف النسخ الخطية ١٧٩
- المطلب الأول: النسخ المعتمدة في رسالة «الرّمز على كنز العوارف
لطالب العُلا والمعارف»: ١٧٩
- نماذج النسخ الخطية المعتمدة ١٨٥
- المطلب الثاني: النسخ المعتمدة في رسالة «مختصرٌ مشتملٌ على أمورٍ
متعلّقةٍ باستبدال الوقف»: ١٩٣
- نماذج النسخ الخطية المعتمدة ١٩٩



الموضوع	الصفحة
المطلب الثالث: توصيف نسخة رسالة «التذكرة»	٢٠٨
نماذج النسخة الخطية المعتمدة	٢١١
المطلب الرابع: توصيف نسخة رسالة «تذكرة لأهل الخير والإحسان»	٢١٥
نماذج النسخة الخطية المعتمدة	٢١٧
* القسم الثاني: نصوص المؤلف	٢٢١
الرمز على كثر العوارف لطالب العلا والمعارف	٢٢٣
الأول: في المبادئ	٢٢٦
الباب الثاني: في بيان مسائل علم الاستبدال	٢٣١
مختصرٌ مشتملٌ على أمورٍ متعلّقةٍ باستبدال الوقف	٢٣٧
التذكرة	٢٥٣
الباب الأوّل: في تعداد أمورٍ تتعلّق بهذا المكتوب المذكور وبقول قائله معنى ولفظاً	٢٥٨
الأمر الأوّل: الرد على السائل في دعوى الإجماع	٢٥٨
الأمر الثاني: الرد على السائل في ضرورة حاجة النص إلى تأويل	٢٦١
الأمر الثالث: نقض وجوب التأويل في نص الوقف	٢٦٢
الأمر الرابع: خطوات فهم المذهب الحنفي	٢٦٤
الأمر الخامس: نقض كلام السائل في تخصيص نص الوقف	٢٦٥
الأمر السادس: العبرة بنص الواقف في وقفه	٢٦٦
الأمر السابع: العمل بشرط الواقف هو الموافق لمذاهب المسلمين	٢٧١
الأمر الثامن: الأصل في الفتوى هو نص الواقف	٢٧٣
الأمر التاسع: نقض المؤلف لتناقض كتاب الوقف مع إجماع المسلمين	٢٧٣
الأمر العاشر: التنبيه على اللحن الموجود في نص السؤال	٢٧٥
الأمر الحادي عشر: العموم في نص الوقف	٢٧٨
الباب الثاني: فيما يناسب ما ذكر في الباب الأوّل	٢٨١

٢٩٠	الباب الثالث: في تعداد مناظرات الأبرار ومذاكرات الأختيار مناسبةً لما ذكر في الباب الثاني.....
٢٩٦	الباب الرابع: في المدح والثناء على العلماء والفقهاء وعلى الكلّ أجمعين.....
٢٩٧	الباب الخامس: في عرض هذا الأمر بتمامه على وليّ الأمر الإمام الأعظم نصره الله تعالى وأعزّ أنصاره الطاهرين أبد الأبدين يا ربّ العالمين.....
٣٠١	تذكرة لأهل الخير والإحسان
٣٠٢	صورة السؤال.....
٣٠٤	ديباجة الجواب.....
٣٠٥	المقالة الأولى: تأصيل مسألة استبدال الوقف.....
٣٠٧	تذنيب: بتغيّر فتوى الإمام الكاڤيجي في مسألة الاستبدال من الجواز إلى المنع.....
٣٠٨	المقالة الثانية: شروط صحة الاستبدال.....
٣٠٩	تنبية: التعريف بمصطلحات استبدال الوقف.....
٣١١	المقالة الثالثة: التفريق بين المتقضى والمتنفي.....
٣١١	حكم أخذ أنقاض الكنائس بغير عوض.....
٣١٥	الفهارس العلمية
٣١٦	المصادر والمراجع.....
٣٣٧	فهرس الآيات.....
٣٤٢	فهرس الأحاديث والآثار.....
٣٤٤	فهرس الأشعار.....
٣٤٩	فهرس المصطلحات العلميّة، والأماكن والتعريفات.....
٣٥٤	فهرس القواعد.....
٣٥٥	فهرس الأمثال.....
٣٥٦	فهرس الأعلام.....
٣٦٤	فهرس الموضوعات.....

قائمة الإصدارات



	<p>١٩٩٩ كشف أدبيات الأوقاف في دولة الكويت</p>
	<p>١٩٩٩ كشف أدبيات الأوقاف في المملكة الأردنية الهاشمية ودولة فلسطين</p>
	<p>١٩٩٩ كشف أدبيات الأوقاف في جمهورية إيران الإسلامية</p>
	<p>٢٠٠٠ كشف أدبيات الأوقاف في جمهورية مصر العربية</p>
	<p>٢٠٠٠ كشف أدبيات الأوقاف في المملكة العربية السعودية</p>
	<p>٢٠٠١ كشف أدبيات الأوقاف في المملكة المغربية</p>

	<p>٢٠٠٢ كشاف أدبيات الأوقاف في جمهورية تركيا</p>
	<p>٢٠٠٣ كشاف أدبيات الأوقاف في جمهورية الهند</p>
	<p>٢٠٠٤ مكنز علوم الوقف (مطبوع)</p>
	<p>٢٠٠٤ مكنز علوم الوقف (قرص مدمج)</p>
	<p>٢٠٠٨ الكشاف الجامع لأدبيات الأوقاف (مطبوع)</p>
	<p>٢٠١٠ الكشاف الجامع لأدبيات الأوقاف (قرص مدمج)</p>



	<p>٢٠١٣ أطلس الأوقاف .. دولة الكويت</p>
	<p>٢٠١٤ معجم تراجم أعلام الوقف (الجزء الأول)</p>
	<p>٢٠١٥ قاموس مصطلحات الوقف (الجزء الأول)</p>
	<p>٢٠١٧ قاموس مصطلحات الوقف (الجزء الثاني)</p>
	<p>٢٠١٨ معجم تراجم أعلام الوقف (الجزء الثاني)</p>
	<p>٢٠٢١ قاموس مصطلحات الوقف (الجزء الثالث)</p>

	<p>٢٠٢١ الجمع بين وقفي هلال والخصاف</p>
	<p>٢٠٢٢ قاموس مصطلحات الوقف (الجزء الرابع)</p>
	<p>٢٠٢٢ رسائل في الوقف للسيوطي</p>
	<p>٢٠٢٣ موقف الرامة في وقف حماة</p>
	<p>٢٠٢٤ قاموس مصطلحات الوقف (الجزء الخامس)</p>
	<p>٢٠٢٤ معجم تراجم أعلام الوقف (الجزء الثالث)</p>



	<p>٢٠١٢ في العطاء سعادة (الطبعة الأولى)</p>
	<p>٢٠١٥ في حينا مكتبة</p>
	<p>٢٠١٥ تسنيم وحداؤها الثمين</p>
	<p>٢٠١٥ فارس القارة السمراء</p>
	<p>٢٠١٥ في العطاء سعادة (الطبعة الثانية)</p>
	<p>٢٠١٧ الغيمة الصغيرة التي تحب الضحكات</p>



	<p>٢٠١٧ كنزي الصغير</p>
	<p>٢٠١٧ زيتونات جدتي زهرة</p>
	<p>٢٠١٧ أسفار دينار</p>
	<p>٢٠٢٠ نظارة جدي</p>
	<p>٢٠٢٠ صاحب المظلة السوداء</p>
	<p>٢٠٢٠ حكاية أحمد</p>



	<p>٢٠٢٠ إجازة صيف</p>
	<p>٢٠٢٠ أفضل الأصدقاء</p>
	<p>٢٠٢٣ خيط الخير والسعادة</p>
	<p>٢٠٢٣ حفيد الوقف</p>
	<p>٢٠٢٣ الدينار المثمر</p>
	<p>٢٠٢٣ فرح وبيت المرح</p>



٢٠٢٣ النوخذة هلال



٢٠٢٣ وحش الامتلاك

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الرّسائلُ المحقّقة

١- الرّمزُ على كِنزِ العوّازِفِ لِطالِبِ العِلاَةِ والمَعارِفِ

٢- مَحْضَرُ مُسْتَمَلِ العِلى، أُمُورٌ مُتَعَلِّقَةٌ بِاسْتِئْذَانِ الوَقْفِ

٣- التّدْكَرَةُ

٤- تَدْكَرَةُ لِأَهْلِ الخَيْرِ وَالإِحْسَانِ

مكتبة
علوم
الوقف



ص ب: ٤٨٢ الصفاة: ١٣٠٠٥ هاتف: ١٨٠٤٧٧٧ - فاكس: ٢٢٥٣٢٦٧٠ / ٢٢٥٣٢٦٨١

www.awqaf.org.kw E-mail: info@awqaf.org.kw

رسالة الأمانة العامة للأوقاف هي نشر الثقافة الوقفية، لذلك فكل إصداراتها غير مخصصة للبيع

أودع بإدارة المعلومات والتوثيق بالأمانة العامة للأوقاف تحت رقم (٣) بتاريخ ١٨/١٠/٢٠٢٣ م